عناية السنة النبوية ببناء العقل والتفكير
دراسة حديثية موضوعية

د. زمله سعد عبد الله سعد يحيى

أستاذ الحديث وعلومه المساعد بالكلية الجامعية بالليث جامعة أم القرى

The concern of the Sunnah of the Prophet in building the mind and thinking, an objective modern study

Researcher: Dr.Zamla Saad Abdullah Saad Yahya

Dr.zmlh1403@hotmail.com

ملخص البحث

هذا البحث هو دراسة حديثية موضوعية، تجمع تفاصيل من المنهج النبوي الكريم في تكوين البنية الفكرية للشخصية المسلمة، وتنمية العقل وتعليمه وتطويره وتوجيهه؛ حتى يصبح قادراً على الاستنتاج واتخاذ القرار، وبيان أن تعاليم الإسلام كفلت حماية العقل ومراعاته والتخفيف عنه؛ بالطريقة التي رسمتها السنة المطهرة، ففيه جمعٌ لما تفرق من جوانب هذا الموضوع في رحاب السنة النبوية.

كلمات مفتاحية الهدي النبوي في تربية العقل وتعليمه وحمايته

Research Summary

This research is an objective modern study that collects details from the Prophetic method in building the Muslim mind. So that he can make the decision, and show that Islam guarantees the protection of the mind; It contains a collection of the different aspects of this subject in the context of the Prophetic Sunnah. The Prophet's guidance in raising, teaching and protecting the mind

مقدمة

الحمد لله حمداً كثيراً طيباً مباركاً فيه، نحمده، ونستعينه، ونستغفره ونتوب إليه، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأشهد أن محمدا عبده ورسوله ﷺ. أما بعد ...لقد كرم الله الإنسان وفضله على كثير من خلقه، فهو الكائن الذي اقتضت الإرادة الإلهية أن تكون به عمارة الأرض في قوله تعالى: ﴿وَإِذْ قَالَ رَبُّكَ لِلْمَلَٰٓئِكَةِ إِنِّي جَاعِلٌ فِي ٱلْأَرْضِ خَلِيفَةً﴾(١)، ثم لمّا خلقه الله ﷻ وهيأه لذلك الأمر، زوّدهُ بالإمكانات التي تمكّنه من القيام بتلك المهمة.فقد جعل الله ﷻ في ذلك الكائن البشري ما يؤهله ويساعده على تحقيق ما خلق لأجله، وجعل له مزية تميزه عن باقي مخلوقاته وتمكنه من العيش الكريم ألا وهي: العقل، فالعقل وجهٌ من وجوه تكريم الله ﷻ للبشرية، ذلك التكريم الذي أشار إليه ﷻ، في قوله: ﴿وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِيٓ ءَادَمَ﴾(٢).ثم إن الله ﷻ جعل ذلك العقل مناطاً للتكليف؛ إذ بوجوده يكون المرء مكلّفاً بتشريعات دين الله، وبعدمه –عند من اقتضت حكمة الله ﷻ حرمانه منه– يُرفَعُ القلمُ عن المرء؛ فلا يؤاخذ بما فعل، وقد اعتنت الشريعة الإسلامية بذلك العقل؛ فبذلت من التعليم، والتوجيه، والإرشاد، والعناية، والأساليب التربوية، ما يتقوَّم به الحال في الأولى، ويحسُن به المآل في الأخرى بإذن الله تعالى.وفي هذا البحث سيكون موضوع (عناية السنة النبوية ببناء العقل والتفكير): هو مدار الحديث ومقصد الدراسة، دراسةً حديثيةً موضوعية، تتناول جانباً من السنة النبوية المطهرة، والهدي النبوي الكريم في مجال بناء ذلك العقل وتنميته وتقويمه والذود عنه، والذي يفسر تكريم الخالق لبني آدم من جهة؛ وتتحقق به عمارة الأرض من جهةٍ أخرى.

أهمية الموضوع وأسباب اختياره:

دوافع البحث في هذا الموضوع تنبع وبشكلٍ مباشر من أهميته، والتي يمكن تلخيصها في النقاط التالية:

١– إن العقل له أهميةٌ كبيرة ومنزلةٌ عظيمة في إدارة حياة الإنسان عامةً، وفي الأمور التعبدية خاصة، إذ أنه مناط التكليف وعليه يكون الثواب والعقاب.

٢– إن الدين الإسلامي اهتم بالعقل، ورسم سبل تطويره، وحث على إعماله واستخدامه بالطريقة التي ينال بها المرء رضا ربه ﷻ.

٣– إن الدين الإسلامي احترم العقل، وكفل حمايته من كل ما من شأنه إيذاؤه أو فقدانه أو التأثير على أدائه.

٤– إن السنة النبوية لم تهمل العقل، فتارةً توجه له الخطاب، وتارةً أخرى تفسح له المجال ليفكر، مع بذلها كل ما من شأنه تنميته وحفظه وتوجيهه وحمايته، خلافاً لما يزعمه المبطلون من تعطيل الإسلام للعقل.

مشكلة البحث:

حيث إنه لم يرِد في القرآن نصٌّ صريحٌ في العقل؛ هل يصح وصف الإسلام بتحجير العقل؟ وماهو الهدي النبوي في مخاطبة العقل وتوجيهه وحمايته؟ وماهي مجالات التفكير التي دعا إليها الإسلام؟ وكيف يتعامل الإسلام مع الأمور التي تؤثر على العقل؟

حدود البحث:

هذه الدراسة هي جمع للأحاديث المقبولة من كتب السنة المعتمدة، والتي تدور حول هذا الموضوع، بدراسةٍ حديثيةٍ موضوعيةٍ، تتناول جوانبه، وتلقي الضوء على دقائقه، مبينةً المقصد النبوي منها، وذلك حسب قواعد الدراسة الموضوعية للحديث الشريف، وبالله التوفيق.

منهج البحث: منهج العمل في هذا البحث كان كما يلي:

١- اتبعت في هذا البحث المنهج الاستقرائي بتتبع الأحاديث النبوية الواردة في السنة النبوية التي تناقش مباحث ومطالب هذا البحث.

٢- عملت على جمع الأحاديث من مصادرها المعتمدة لدى العلماء وهي غالباً من الكتب الستة، فإن وجد حديث مقبول من الأحاديث -محور الدراسة- ولم أجد له أصل في الكتب الستة فإنني أورده من الكتب التي خرجته مع بيان مصدره وتخريجه.

٣- ترتيب أحاديث الموضوع في المبحث الواحد من خلال مطالبه ومسائله، ومناقشة القضية التي عالجتها تلك الأحاديث مجتمعةً، مع الاستشهاد بالآيات القرآنية التي تدور حول الموضوع، وموقوفات الصحابة وآثار السلف فيه إن وجدت.

٤- اقتصرت على المقبول من الأحاديث النبوية من رتبة الصحيح والحسن؛ حسب ما تقتضيه الدراسة الموضوعية.

٥- تخريج الحديث من مصادره من كتب السنة التي ذكرته بإسناده، مع الاكتفاء بتخريجه من الصحيحين غالباً، فإن لم يكن مخرّجاً فيهما فإنني أبيّن من أخرجه من أصحاب الكتب المعتمدة.

٦- محاولة تحقيق الترابط -ما أمكن-بين عناصر المبحث الواحد وأحاديثه، بما يشكل فكرة واضحة لدى القارئ يستنتج من خلالها المقصد النبوي من ذكر تلك الأحاديث.

٧- ترجمة الأعلام الذين ورد ذكرهم في صلب البحث، ما عدا من كانت شهرته تغني عن ترجمته.

٨- إيضاح غريب الحديث، والبلدان، إن وجدت.

٩- عمل الفهارس العلمية التي يتطلبها البحث.

محتوى البحث: يتكون هذا البحث من ثلاثة فصول وخاتمة.

الفصل الأول: العقل والتفكير وأهميتهما في الإسلام. وفيه مبحثان:

المبحث الأول: معنى العقل ووجوده وأنواعه ومنزلته من الشرع، وفيه ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: معنى العقل. وفيه مسألتان:

المسألة الأولى: معنى العقل في اللغة.

المسألة الثانية: معنى العقل في الشرع.

المطلب الثاني: ماهية العقل وأنواعه. وفيه ثلاث مسائل:

المسألة الأولى: ماهية العقل.

المسألة الثانية: مكان العقل.

المسألة الثالثة: أنواع العقل.

المطلب الثالث: أهمية العقل وموقف الشرع منه. وفيه ثلاث مسائل:

المسألة الأولى: أهمية العقل ومنزلته من الشرع.

المسألة الثانية: هل يتعارض العقل والنقل.

المسألة الثالثة: حدود العقل.

المبحث الثاني: معنى التفكير وأهميته. وفيه ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: معنى التفكير. وفيه مسألتان:

المسألة الأولى: التفكير في اللغة.

المسألة الثانية: التفكير في الشرع.

المطلب الثاني: العلاقة بين العقل والتفكير.

المطلب الثالث: أهمية التفكير وثمرته.

الفصل الثاني: الهدي النبوي في تنمية العقل وحمايته. وفيه أربعة مباحث:

المبحث الأول: عناية الإسلام بتنمية العقل والتفكير، وفيه مطلبان:

المطلب الأول: دعوة الإسلام للعلم والتعلم وفضل العلماء. وفيه مسألتان:

المسألة الأولى: الدعوة للعلم والتعلم.

المسألة الثانية: فضل العلم والعلماء.

المطلب الثاني: الدعوة العامة للتفكر والتدبر. وفيه ثلاث مسائل:

المسألة الأولى: الدعوة للتفكر في الكون والمخلوقات العظيمة.

المسألة الثانية: الدعوة للتفكر في الآيات القرآنية وما تشتمل عليه.

المسألة الثالثة: الدعوة لتفكر المرء في نفسه وصنع الله فيها.

المبحث الثاني: مجالات إعمال العقل في الإسلام، وفيه ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: إعمال العقل في استنباط الحكم الشرعي من خلال الاجتهاد. وفيه ثلاث مسائل:

المسألة الأولى: الاجتهاد في المجال الديني.

المسألة الثانية: الاجتهاد في المجال السياسي.

المسألة الثالثة: الاجتهاد في مجال الحياة العامة.

المطلب الثاني: إعمال العقل في الأحوال الشخصية والاستفتاء.

المطلب الثالث: إعمال العقل في محاسبة النفس. وفيه مسألتان:

المسألة الأولى: محاسبة النفس وشرعيتها.

المسألة الثانية: أنواع محاسبة النفس.

المبحث الثالث: الأسلوب النبوي في بناء العقل وتنميته. وفيه خمسة مطالب:

المطلب الأول: الهدي النبوي في إعمال العقل من خلال السؤال، وفيه مسألتان:

المسألة الأولى: طرح السؤال بهدف تحريض التفكير.

المسألة الثانية: تعليم النبي ﷺ للصحابة من خلال الإجابة على الأسئلة التي تطرح عليه في مجلسه.

المطلب الثاني: تدريب العقل على الاستنتاج والتفكير الإيجابي البناء.

المطلب الثالث: الهدي النبوي في تنمية مبدأ الحوار والشورى، وفيه مسألتان:

المسألة الأولى: الحوار بين النبي ﷺ وأصحابه بهدف التعليم والتربية.

المسألة الثانية: اعتماد مبدأ الشورى بين النبي ﷺ وأصحابه.

المطلب الرابع: الهدي النبوي في التعليم من خلال ضرب الأمثال.

المطلب الخامس: الهدي النبوي في مراعاته ﷺ لأحوال سامعيه. وفيه ثلاث مسائل:

المسألة الأولى: الأسلوب النبوي في مراعاة الفروق الفردية.

المسألة الثانية: الأسلوب النبوي في التكرار.

المسألة الثالثة: مخاطبة الناس بما تحتمله عقولهم وإجابتهم بما يناسب أحوالهم.

المبحث الرابع: حماية الإسلام للعقل. وفيه أربعة مطالب:

المطلب الأول: الأمر باتباع القرآن الكريم والسنة النبوية، والاحتكام إليهما.

المطلب الثاني: النهي عن كل ما يزعزع العقيدة والدين .

المطلب الثالث: الأمر بالابتعاد عن مواطن الشبهات.

المطلب الرابع: الحث على التداوي والنهي عما يفسد العقل.

الفصل الثالث: العقل وتأثير التربية والحياة عليه. وفيه مبحثان:

المبحث الأول: تأثر العقل البشري بما حوله. وفيه أربعة مطالب:

المطلب الأول: التربية وتأثير الأسرة والمجتمع على العقل والتفكير.

المطلب الثاني: التطيُّر والتشاؤم وتأثيرهما على التفكير.

المطلب الثالث: حسن الظن بالله وأثره على العقل والتفكير.

المطلب الرابع: استخدام العقل في غير ما خلق له وتكليفه ما لا يطيق.

المبحث الثاني: زوال العقل ومايترتب عليه. وفيه مطلبان:

المطلب الأول: زوال العقل الدائم (الجنون) وما يترتب عليه. وفيه مسألتان:

المسألة الأولى: تعريف الجنون.

المسألة الثانية: الأحكام المترتبة على الجنون.

المطلب الثاني: زوال العقل المؤقت وما يترتب عليه. وفيه مسألتان:

المسألة الأولى: زوال العقل العارض اللاإرادي وما يترتب عليه. وفيها أربعة فروع:

الفرع الأول: زوال العقل بسبب الفرح الشديد.

الفرع الثاني: زوال العقل بسبب النوم.

الفرع الثالث: زوال العقل بسبب الهم والغم.

الفرع الرابع: زوال العقل بسبب الغضب الشديد.

المسألة الثانية: زوال العقل العارض بسبب المسكرات وما يترتب عليه.

الخاتمة: وفيها أهم النتائج وتوصيات البحث. ثم الفهارس والكشافات العامة للبحث.

الدراسات السابقة:

اطلعت على قواعد البيانات في بعض الجامعات وكان مما وقفت عليه مما دار حول موضوع هذا البحث؛ الدراسات التالية:

* (القرآن وإعمال العقل). أحمد جمال العمري، التوحيد، جماعة أنصار السنة المحمدية، مصر، س ٣، ع١، (١٩٧٥).

* (ضوابط في منهج التفكير الإسلامي). أحمد محرزي العلوي، أعمال الندوة العلمية الدولية التي نظمتها الرابطة المحمدية للعلماء (أزمة منهج أم أزمة تنزيل؟) – المغرب (٢٠١٠).

* (التفكير فريضة إسلامية). أيمن محمد الجندي، مجلة الوعي الإسلامي، وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية، الكويت، س ٤٧، ع ٥٣٧، (٢٠١٠).

* (الفكر والتفكير في ضوء الكتاب والسنة). حصة عبد العزيز السويدي، مجلة الشريعة الدراسات الاسلامية (الكويت)، مج ١٣، ع ٣٦، (١٩٩٨).

* (منهج القرآن الكريم في صياغة تفكير الإنسان). زياد خليل محمد الدغامين، دراسات، علوم الشريعة والقانون (الاردن)، مج ٣٢، ع ١، (٢٠٠٥).

* (العقل في الخطاب الديني). سارة الجويني حفيز، مجلة التنوير، المعهد العالي لأصول الدين بجامعة الزيتونة، تونس، ع ١١، (٢٠٠٩).

* (التربية العقلية في الإسلام). سيد سابق، محمد عثمان علي. ندوة خبراء أسس التربية الإسلامية، السعودية، (١٩٨٠).

* (تربية الإسلام للعقل). عبد الرحيم صالح، البعث الإسلامي، الهند، مج ١٤، ع ٨، (١٩٧٠).

* (العقل: تعريفه، منزلته مجالاته ومداركه). عبد القادر بن محمد بن عطا صوفي، مجلة البحوث الاسلامية (السعودية)، ع ٧٩، (٢٠٠٦).

* (ضوابط التفكير المعرفي في التصور الإسلامي). عبد الكريم حامدي، مجلة الوعي الإسلامي، وزارة الأوقاف، الكويت، س ٤٣، ع ٤٨٩، (٢٠٠٦).

* (التفكير وتشكيل العقل). عبد الله الشرمان، مجلة الوعي الإسلامي، وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية، الكويت، س ٤٥، ع ٥١٣، (٢٠٠٨).

* (نبذ التقليد والدعوة الى النظر والتفكير). غالب هيكل، هدي الإسلام، الأردن، مج ٦، ع١، (١٩٦١).

* (مناهج التفكير في الشريعة الإسلامية)، محمد المدني، المنهج السليم في النظر الى العقائد والعبادات والمعاملات. مجلة الوعي الإسلامي، وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية، الكويت، مج ٢، ع١٤، (١٩٦٦).

* (قواعد التفكير الإسلامي). محمد زيادة، مجلة نهج الإسلام (وزارة الأوقاف السورية)، سوريا، مج ١٤، ع ٥٢، (١٩٩٣).

* (دعوة الإسلام إلى النظر والتفكير). محمد محمود مصطفى الباز، التوعية الإسلامية، السعودية س١٠، ع ٣، (١٩٨٤).

وتأتي هذه الدراسة في الحديث الموضوعي مبينةً الهدي النبوي في بناء العقل والتفكير، وكيف أن السنة النبوية تكفلت بتعليم العقل وتنمية التفكير ونبذ ما يضر بالعقل والطرق التي اعتمدها الإسلام في حمايته، مما أراه لم يتضمنه بمجموعه بحثٌ من تلك الأبحاث، فبالله التوفيق وهو المستعان.

الفصل الأول: العقل والتفكير وأهميتهما في الإسلام. وفيه مبحثان:

المبحث الأول: معنى العقل ووجوده وأنواعه ومنزلته من الشرع: وفيه ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: معنى العقل.

المسألة الأولى: معنى العقل في اللغة:

يطلق لفظ العقل في اللغة على: التمييز الذي به يتميز الإنسان على سائر المخلوقات، يقال: لفلان قلب عقول، أي فَهِمٌ، وعَقَل الشيء يعقِله عَقلاً: فَهِمه، ويقال: أعقَلت فلاناً؛ أي ألفيته عاقلاً، وعقَّلتُه: أي صيَّرته عاقلاً، وتعقَّل: تكلَّف العقلَ، كما يقال: تحلَّم وتكيَّس، وتَعاقَل: أظهر أنه عاقلٌ فهِم وليس بذاك، والعَقُول: فعول منه للمبالغة[٣]. قال النووي[٤]: قال أهل اللغة: العقل: المنع، وسمي عقل الآدمي عقلاً؛ لأنه يعقل صاحبه عن التورط في المهالك، أي: يحبسه[٥]. وقال الزبيدي[٦]: والحق أنه نورٌ روحانيٌّ يُقذَفُ به في القلب أو الدماغ، به تُدرِك النفس العلوم الضرورية والنظرية، واشتقاقه من العقل، وهو المنع لمنعه صاحبه مما لا يليق[٧].

المسألة الثانية: معنى العقل في الشرع:

للعلماء في تعريف العقل بالمعنى الشرعي عبارات كثيرة تدور في مجملها على أن العقل هو: ملكة غريزية في الإنسان يكون بها تمييز الخير والانقياد له، ومعرفة الشر والفرار منه. ويمكن ذكر هذه الأقوال إجمالاً كما يلي:

١- قال أبو المعالي[٨]: العقل: هو علوم ضرورية بها يتميز العاقل من غيره إذا اتصف بها، وهي العلم بوجوب الواجبات، واستحالة المستحيلات، وجواز الجائزات[٩].

٢- قال الجرجاني[١٠]: هو جوهرٌ مجردٌ عن المادة في ذاته، مقارن لها في فعله، وهي النفس الناطقة التي يشير إليها كل أحد بقوله: أنا، وهو متعلقٌ يتعلق بالبدن تعلق التدبير[١١].

٣- قال السيوطي: هُوَ الْقُوَّة المتهيئة لقبُول الْعلم[١٢].

٤- وقيل: هو عملية وظيفية تتعاون في أدائها كل الملكات المعرفية في الإنسان الظاهر منها والباطن، ما علمناه منها وما لم نعلمه[١٣].

٥- وقيل: العقل نورٌ جعله الله في قلبك ليكشف لك عن الأشياء الموجودة والحقائق الواقعة ولتفهم به عن الله ورسوله ﷺ[١٤].قال ابن تيمية[١٥]: لفظ: (العقل)، اسمٌ ليس له وجود في القرآن، وإنما يوجد ما تصرف منه لفظ العقل نحو قوله: ﴿يَعْقِلُونَ﴾، وفي القرآن الأسماء المتضمنة له: كاسم: (الحِجر)، و(النُّهَى)، و(الألباب)، ونحو ذلك، وكذلك في الحديث لا يكاد يوجد لفظُ المصدرِ في كلام النبي ﷺ في حديثٍ صحيحٍ إلا في مثل قوله ﷺ: (يَا مَعْشَرَ النِّسَاءِ تَصَدَّقْنَ فَإِنِّي أُرِيتُكُنَّ أَكْثَرَ أَهْلِ النَّارِ). فَقُلْنَ: وَبِمَ يَا رَسُولَ اللهِ؟ قَالَ: (تُكْثِرْنَ اللَّعْنَ، وَتَكْفُرْنَ الْعَشِيرَ، مَا رَأَيْتُ مِنْ نَاقِصَاتِ عَقْلٍ وَدِينٍ أَذْهَبَ لِلُبِّ الرَّجُلِ الْحَازِمِ مِنْ إِحْدَاكُنَّ[١٦])[١٧].

المطلب الثاني: ماهية العقل وأنواعه. وفيه ثلاث مسائل:

المسألة الأولى: ماهية العقل. تعددت آراء العلماء حول ماهية العقل على أقوال، وهي على النحو التالي:

الأول: أن العقل جوهر مجرد عن المادة لا يتعلق بالبدن تعلق التدبير؛ بل تعلق التأثير[١٨].**الثاني:** أن العقل وظيفةٌ للقلب، وهي التي تدير الحواس، وبها يكون الاستعمال الأمثل للجوارح كلها، وكثيراً ما يأتي وصف القلب في القرآن الكريم بالفقه أو التعقل، قال تعالى: ﴿أَفَلَمْ يَسِيرُواْ فِي ٱلْأَرْضِ فَتَكُونَ لَهُمْ قُلُوبٌ يَعْقِلُونَ بِهَآ﴾[١٩]، وقال: ﴿وَلَقَدْ ذَرَأْنَا لِجَهَنَّمَ كَثِيرًا مِّنَ ٱلْجِنِّ وَٱلْإِنسِ ۖ لَهُمْ قُلُوبٌ لَّا يَفْقَهُونَ بِهَا﴾[٢٠].كما نجد بعض

الآيات تعزو وظائف الحواس للقلب، فقد يرى الناظر بعينه ما لا يبصره إلا إذا عقِلهُ بقلبِه يعقله إلا بانتباهه إليه بقلبه. قال تعالى: ﴿فَإِنَّهَا لَا تَعْمَى ٱلْأَبْصَٰرُ وَلَٰكِن تَعْمَى ٱلْقُلُوبُ ٱلَّتِى فِى ٱلصُّدُورِ﴾[٢١].وهذا الارتباط بين العقل والقلب والجوارح يؤيد القول بأن العقلَ وظيفةٌ للقلب، قال تعالى: ﴿إِنَّ فِى ذَٰلِكَ لَذِكْرَىٰ لِمَن كَانَ لَهُۥ قَلْبٌ﴾[٢٢]، أي قلب سليم يدرك به كنه ما يشاهده من الأمور ويتفكر فيها كما ينبغي، وفسره ابن عباس بالعقل؛ وذلك لان العقل قوة من قوى القلب وخادم من خدامه[٢٣].

الثالث: قيل: يطلق العقل على العمل والإيمان والعبادة، وأن القيام بالأوامر والنواهي يسمى عقلاً، قال تعالى: ﴿وَإِذَا نَادَيْتُمْ إِلَى ٱلصَّلَوٰةِ ٱتَّخَذُوهَا هُزُوًا وَلَعِبًا ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لَّا يَعْقِلُونَ﴾[٢٤]، وقال تعالى: ﴿إِنَّ شَرَّ ٱلدَّوَآبِّ عِندَ ٱللَّهِ ٱلصُّمُّ ٱلْبُكْمُ ٱلَّذِينَ لَا يَعْقِلُونَ﴾[٢٥]، قال ابن حزم[٢٦]: يؤخذ منه أن العقل هو الإيمان وجميع الطاعات، وقال تعالى في وصف أهل النار: ﴿وَقَالُوا۟ لَوْ كُنَّا نَسْمَعُ أَوْ نَعْقِلُ مَا كُنَّا فِىٓ أَصْحَٰبِ ٱلسَّعِيرِ﴾[٢٧]، ومثل هذا في القرآن كثير، فصح أن العقل فعل النفس، وهو عرَضٌ محمولٌ فيها، وقوةٌ من قواها، فهو عرض كيفية بلا شك، وإنما غلط من غلط في هذا؛ لأنه رأى لبعض الجهال المخلطين من الأوائل أن العقل جوهر وأن له فلكاً، فعوّل على ذلك من لا علم له وهذا خطأ[٢٨].

الرابع: أن العقل صفة وغريزة في الإنسان تتعلم وتعمل.قال ابن تيمية: من الناس من يقول العقل هو علوم ضرورية، ومنهم من يقول العقل هو العمل بموجب تلك العلوم، والصحيح أن اسم العقل يتناول هذا وهذا، وقد يراد بالعقل نفس الغريزة التي في الإنسان، التي بها يعلم ويميز، ويقصد المنافع دون المضار، هذه الغريزة ثابتة عند جمهور العقلاء كما أن في العين قوة بها يبصر، وفي اللسان قوة بها يذوق، وفي الجلد قوة بها يلمس[٢٩]. قال الحارث المحاسبي[٣٠]: إن العقل ما دام غريزةً طَبَع اللهُ الإنسانَ العاقل عليها ليعرف فيؤمن ويؤمن فيعمل؛ فإن العقل القرآني لم يعد عقلاً يونانياً أعني عقلاً مجرداً أو جوهراً قائماً بذاته، وإنما أصبح: (ظاهرة) إلهية في الانسان جعلها الله تعالى فيه ليعقل بها في حدود رسمها الله له ونبهه إليها، وبذلك يصبح العقل القرآني في الانسان عقلاً واعياً لطاعة الله، فيأتمر عن طواعية واختيار بما يأمر الله به، وينتهي عما نهى عنه[٣١].ويؤخذ من تلك الأقوال؛ أن العقل صفة ووظيفة وغريزة وهبها الله للإنسان تكريماً له، ولتحصل له به خلافة الأرض وعمارتها كما اقتضت الإرادة الإلهية.

المسألة الثانية: مكان العقل ووجوده.

أوجَد الله العقلَ للإنسان وأيًّا كانت ماهيته سواء كان غريزة أو إيماناً أو وظيفة؛ فإن له تعلقاً بجسد الإنسان بصورةٍ يظهر أثرها على سلوكياته، مِثْله في ذلك مثل تعلق الروح بالجسد والتي حار العلماء في أمرها كما قال تعالى: ﴿وَيَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلرُّوحِ ۖ قُلِ ٱلرُّوحُ مِنْ أَمْرِ رَبِّى وَمَآ أُوتِيتُم مِّنَ ٱلْعِلْمِ إِلَّا قَلِيلًا﴾[٣٢].وللعلماء في تحديد مكان العقل قولين هما:

الأول: أن محل العقل هو القلب، وإلى هذا القول ذهب الجمهور من المالكية والشافعية والحنابلة، مستدلين بقوله تعالى: ﴿أَفَلَمْ يَسِيرُوا۟ فِى ٱلْأَرْضِ فَتَكُونَ لَهُمْ قُلُوبٌ يَعْقِلُونَ بِهَآ﴾[٣٣].

والثاني: أن محل العقل هو الرأس وهذا القول منسوب إلى الحنفية، واحتجوا بأن الرجل يُضرب في رأسه فيزول عقله ولولا أن العقل في الرأس لما زال[٣٤].ومنهم من جمع بين القولين السابقين: قال الحكيم الترمذي: العقل في الرأس وشعاعه في الصدر والتدبير للعقل مع القلب[٣٥].

فلا بأس أن يستشكل مثل هذه الأمور وتتضارب فيها الآراء والعقول، لأن العقل والروح من الأمور التي يكون العلم فيها على سبيل الظن لا القطع، مما لم يرد فيه نص، فالعلم فيهما لله وحده.

المسألة الثالثة: أنواع العقل. العقل نوعان:

الأول: عقلٌ غريزي، وهو القوة المتهيئة لقبول العلوم، ووجوده في الطفل كوجود النخلة في النواة، والسنبلة في الحبة.

الثاني: عقلٌ مستفاد وهو الذي تتقوى به تلك القوة، وهذا المستفاد ضربان: ضربٌ يحصل للإنسان حالاً فحالاً بلا اختيار منه فلا يعرف كيف حصَّله ومن أين حصَّله، وضربٌ باختيار منه فيعرف كيف حصله ومن أين حصَّله وحصوله بقدر اجتهاده في تحصيله.وقد روي عن علي ﷺ أنه قال: (العقل عقلان: مطبوع ومسموع، ولا ينفع مسموع إذا لم يك مطبوع، كما لا تنفع الشمس وضوء العين ممنوع[٣٦]).

المطلب الثالث: أهمية العقل وموقف الشرع منه. وفيه ثلاث مسائل:

المسألة الأولى: أهمية العقل ومنزلته من الشرع:

لقد كرم الله تعالى الإنسان بالعقل، وفضله به على كثير ممن خلق تفضيلاً، وميَّزهُ به عن بقية الكائنات، وبالعقل يسخِّر الإنسان مكونات بيئته؛ لتتحقق له الراحة التي تمكنه من الحياة كما ينبغي، وقد أمر الإسلام بحفظ العقل وجعله من الضرورات الخمس[٣٧] الواجب حفظها، وفرض

العقوبات حال التعدي عليه.والعقل نعمة عظيمة امتن الله بها على بني آدم وميَّزهم بها على سائر المخلوقات، غير أن هذا التكريم لا يتحقق إلا إذا كان العقل مهتدياً بوحي الله، محكوماً بشرعه، وبذلك ينجو صاحبه من الضلال ويهتدي إلى الحق، كما قال تعالى: ﴿وَكَيْفَ تَكْفُرُونَ وَأَنتُمْ تُتْلَىٰ عَلَيْكُمْ ءَايَٰتُ ٱللَّهِ وَفِيكُمْ رَسُولُهُۥ ۗ وَمَن يَعْتَصِم بِٱللَّهِ فَقَدْ هُدِىَ إِلَىٰ صِرَٰطٍ مُّسْتَقِيمٍ﴾[٣٨]، أما إذا كان العقل مقدماً على وحي الله حاكماً على شرع الله فقد ضل صاحبه سواء السبيل[٣٩]، كما قال تعالى: ﴿فَإِن لَّمْ يَسْتَجِيبُوا۟ لَكَ فَٱعْلَمْ أَنَّمَا يَتَّبِعُونَ أَهْوَآءَهُمْ ۚ وَمَنْ أَضَلُّ مِمَّنِ ٱتَّبَعَ هَوَىٰهُ بِغَيْرِ هُدًى مِّنَ ٱللَّهِ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَهْدِى ٱلْقَوْمَ ٱلظَّٰلِمِينَ﴾[٤٠].والعقل هو مناط التكليف، فمن أوتي العقل كان مقصوداً بالخطاب القرآني والخطاب الشرعي عامة، ومن فقد ذلك العقل سقط عنه التكليف ولم يؤاخذ بعدم إتيانه بالأحكام الشرعية، فجُعل العقل من شروط الإسلام ومن شروط بقية التشريعات الإسلامية، كما قد أُعْفِيَ فاقدُ العقلِ من أدائها، حتى يعود عليه عَقلُه، فلا يجري عليه التكليفُ كما لا يجري عليه القلم.

المسألة الثانية: هل يتعارض العقل والنقل:

لقد خلق الله ﷻ العقل وجعل له الإدراك، وهو الذي شرع التشريعات وأرسل الرسل بالرسالات، ومن البديهي ألا يتعارض العقل الصحيح مع النقل الصريح، إذ أن المنشأ واحد، فإن وُجد تعارضٌ فتأويله كما قال شيخ الإسلام ابن تيمية: إن العقل الصريح لا يخالف النقل الصحيح، ولكن كثيراً من الناس يغلطون إما في هذا وإما في هذا فمن عرف قول الرسول ﷺ ومراده به كان عارفاً بالأدلة الشرعية، وليس في المعقول ما يخالف المنقول[٤١].وقال أيضاً: إذا تعارض العقل والنقل وجب تقديم النقل، لأن الجمع بين المدلولين؛ جمعٌ بين النقيضين، ورفعهما رفع للنقيضين، وتقديم العقل ممتنع؛ لأن العقل قد دل على صحة السمع ووجوب قبول ما أخبر به الرسولﷺ[٤٢].

المسألة الثالثة: حدود العقل:

إن الإسلام يحدد مجال العقل، وذلك صوناً للطاقة العقلية أن تتشتت أو تتبدد وراء الأمور الغيبية التي لا يستطيع العقل إدراكها أو الوقوف على حقيقتها، كالذات الإلهية، والروح، والجنة، والنار، وكيفية صفات الله ﷻ وغيرها؛ ذلك أن العقل البشري له مجاله الذي يعمل فيه؛ فإذا حاول أن يتخطى هذا المجال فإنه سَيَضِل ويتخبطُ في متاهاتٍ لا قِبَلَ لهُ بها؛ فمجال العقل كل ما هو محسوس، أما الغيبيات التي لا تقع تحت مداركه فلا مجال له أن يخوض فيها، ولا يخرج عما دلت عليه النصوص الشرعية في شأنها[٤٣].فالإنسان منهيٌّ عن التفكير في ذات الله تعالى، لحديث: (تَفَكَّرُوا فِي آلَاءِ اللَّهِ، وَلَا تَتَفَكَّرُوا فِي اللَّهِ)[٤٤]، وأن إشغال العقل في تلك الأمور من إغواء الشيطان، لما جاء في الحديث: (يَأْتِي الشَّيْطَانُ أَحَدَكُمْ فَيَقُولُ: مَنْ خَلَقَ كَذَا مَنْ خَلَقَ كَذَا حَتَّى يَقُولَ: مَنْ خَلَقَ رَبَّكَ؟ فَإِذَا بَلَغَهُ فَلْيَسْتَعِذْ بِاللهِ وَلْيَنْتَهِ)[٤٥]. قال الشاطبي: إن الله جعل للعقول في إدراكها حداً تنتهي إليه لا تتعداه، ولم يجعل لها سبلاً إلى الإدراك في كل مطلوب، ولو كانت كذلك لاستوت مع الباري تعالى في إدراك جميع ما كان وما يكون وما لا يكون لو كان كيف كان يكون، فمعلومات الله تعالى لا تتناهى، ومعلومات العبد متناهية، والمتناهي لا يساوي ما لا يتناهى[٤٦].

المبحث الثاني: معنى التفكير وأهميته

وفيه ثلاثة مطالب المطلب الأول: معنى التفكير. وفيه مسألتان:

المسألة الأولى: التفكير في اللغة:

التفكر هو التأمل، والفَكْرُ والفِكْرُ: إعمال الخاطر في الشيء[٤٧]، يقال: فكَّر في أمره وتفكر، ورجل فكير: كثير الإقبال على التفكر[٤٨].وقيل: التفكير: إعمال العقل في مشكلة للتوصل إلى حلها، والفكر: هو إعمال العقل في المعلوم للتوصل إلى معرفة المجهول[٤٩].

المسألة الثانية: التفكير في الشرع:

التفكير هو إعمال العقل؛ عن طريق التأمل وتقليب النظر، واستحضار ما في القلب من المعلومات والخبرات؛ للوصول لحقيقة مقنعة أو نتيجة مرضية أو تحقيق هدف.قال الجرجاني: التفكُّر هو تصرف القلب في معاني الأشياء لدرك المطلوب، وهو سراج القلب يرى به خيره وشره، ومنافعه ومضاره، وكلُّ قلبٍ لا تَفَكُّرَ فيه، فهو في ظلماتٍ يتخبط، وقيل: هو إحضار ما في القلب من معرفة الأشياء، وقيل: تصفية القلب بموارد الفوائد، وقيل: مصباح الاعتبار ومفتاح الاختبار[٥٠].

المطلب الثاني: العلاقة بين العقل والتفكير.

التفكير مَهَمَّةٌ من مَهَمَّاتِ العقلِ ووظيفةٌ من وظائفِه، وكما أن العقل هو الإدراك؛ فإن التفكيرَ هو إعمال العقلِ وحثُّ الفكرِ ليحصل به الاستدلالُ والاستنباط.فالعقلُ لازمةٌ من لوازمِ حصول التفكير، وبزوال العقلِ يفقدُ الإنسانُ القدرة على التفكيرِ، فالمجنون ذاهبُ العقلِ مسلوب الإدراك، لذا زال عنه التكليف ورُفِع عنه القلم؛ وهذا من يسر شريعة الإسلام ومن رحمة الله بعباده، وقد أخرج الإمام أحمد في مسنده عَنْ عَلِيٍّ ﷺ أنه قال:

قال النبي ﷺ: (رُفِعَ الْقَلَمُ عَنْ ثَلاثَةٍ، عَنِ النَّائِمِ حَتَّى يَسْتَيْقِظَ، وَعَنِ الْمَعْتُوهِ–أَوْ قَالَ: الْمَجْنُونِ–حَتَّى يَعْقِلَ، وَعَنِ الصَّغِيرِ حَتَّى يَشِبَّ)[٥١]. ولأن التفكيرَ مهمّةُ العقل؛ فإن بلغ العقلُ درجاتٍ في النضجِ؛ ارتقى معه التفكير، وإن قَصُرَ عن النضجِ بحال؛ قصُرَ التفكير، وهكذا.

المطلب الثالث: أهمية التفكير وثمرته.

اهتم الإسلام بالعقل والتفكير ودعا لتطويره وتنميته، ليكون المسلم على بصيرة من أمره، وليزداد من القوة المعنوية، ويحارب الجهل الذي يغذي وساوس النفس ونوازع الشر، فأتى الإسلامُ مخاطباً العقل مهذباً له داعماً له، ليصل لمعرفة دينه وكل ما تصلح به حياته. وحيث إن الشريعة الإسلامية خاتمة الشرائع السماوية كلها، فهي صالحة لكل زمان ومكان، ومتجددة على مر الأزمان والعصور بمرونتها واستيعابها لكل نازلة.ومن لوازم مرونة الإسلام وتجدده وصلاحيته لكل الأزمنة؛ أن جعل للعقل دوراً في استنباط الأحكام في النوازل؛ فهذا باب الاجتهاد لا يزال مشرّعاً لعلماء الأمة؛ ليبحثوا ويبذلوا طاقتهم في استنباط الأحكام، لكل نازلة، الأمر الذي هو بلا شك من ثمرات إعمال ذلك العقل، وبه تتحقق الغاية التي خلقه الله لأجلها.

الفصل الثاني الهدي النبوي في تنمية العقل وحمايته. وفيه أربعة مباحث:

المبحث الأول: عناية الإسلام بتنمية العقل والتفكير

وفيه مطلبان المطلب الأول: دعوة الإسلام للعلم والتعلم وفضل العلماء .وفيه مسألتان:

المسألة الأولى: الدعوة للعلم والتعلم.

لا شك أن أوجب الواجبات في تربية العقل وتهذيبه؛ هو تعليمه العلم النافع حتى تتبين له حقائق الأمور وينجو من مزالق الأفكار. ويتجلى حرص الإسلام على العلم والتعلم في أول آيات القرآن نزولاً على نبي هذه الأمة ﷺ، حيث قال الله ﷻ للنبي ﷺ: ﴿ٱقۡرَأۡ بِٱسۡمِ رَبِّكَ ٱلَّذِي خَلَقَ﴾[٥٢]، وهذه دعوةٌ صريحةٌ للقراءة والتي هي مفتاح العلم؛ ذلك أن العلم هو المصباح الذي ينير بصيرة العقل، فيكون قادراً على تمييز الحق واتباعه خصوصاً فيما يتعلق بالشرع والأحكام.وكان النبي ﷺ حريصاً على تعليم صغار الصحابة القراءة والكتابة، فقد جعل فداء كل أسير من أسرى بدر هو تعليم عشرة من صبيان المدينة الكتابة والقراءة[٥٣]. والعلم درجات؛ أفضلها وأوجبها هو العلم الشرعي الذي به يتم فهم تعاليم الإسلام ومن ثم تطبيقها، وهو العلم الواجب الذي لا يسع أحداً الاستغناء عنه، وأوجب العلم الشرعي هو العلم بالقرآن الكريم تلاوةً وحفظاً وتطبيقاً.روى ابن أبي شيبة بسنده إلى الضحاك[٥٤] أنه قال: (يَا أَيُّهَا النَّاسُ عَلِّمُوا أَوْلَادَكُمْ وَأَهَالِيكُمُ الْقُرْآنَ، فَإِنَّهُ مَنْ كُتِبَ لَهُ مِنْ مُسْلِمٍ يُدْخِلُهُ اللَّهُ الْجَنَّةَ أَتَاهُ مَلَكَانِ فَاكْتَنَفَاهُ فَقَالَا لَهُ: وَارْتَقِ فِي دَرَجِ الْجَنَّةِ، حَتَّى يَنْزِلَا بِهِ حَيْثُ انْتَهَى عِلْمُهُ مِنَ الْقُرْآنِ)[٥٥].ووصف النبي ﷺ من يتعلم القرآن ويعلمه للناس بالخيرية والفضل، فقد صح عن النبيﷺ أنه قال: (خَيْرُكُمْ مَنْ تَعَلَّمَ الْقُرْآنَ وَعَلَّمَهُ)[٥٦]، وقال الزهري: اطلبوا العلم؛ فإن أردتم الدنيا نلتم، وإن أردتم الآخرة نلتم[٥٧].وديننا الحنيف يأمر بتعلم سائر العلوم لتحقيق الرقي بالمجتمع المسلم والنهوض به ولتتحقق كفايته من تلك العلوم، ومن ذلك تعلم اللغات الأخرى غير العربية فهو مشروع عند الحاجة؛ وقد روي أن النبيﷺ أمر زيد بن ثابت[٥٨] أن يتعلم لسان اليهود؛ ليكون واسطة مأمونة موثوقة بينه وبين اليهود في نقل كلامه إليهم وكلامهم إليه[٥٩]، وقد قيل:(من تعلم لغة قومٍ أمن من مكرهم)[٦٠].ومعناه صحيح، فإن من تعلم لغة قوم فجالسهم علم ما يتحدثون فيه فأمن مكرهم به[٦١].ويلتحق بتلك العلوم؛ علم الطب، وعلم الفلك، والهندسة، وغيرها من العلوم الطبيعية والتطبيقية المتصلة بالحياة، وهي من القوة التي دعا إليها القرآن في قوله تعالى: ﴿وَأَعِدُّواْ لَهُم مَّا ٱسۡتَطَعۡتُم مِّن قُوَّةٖ وَمِن رِّبَاطِ ٱلۡخَيۡلِ تُرۡهِبُونَ بِهِۦ عَدُوَّ ٱللَّهِ وَعَدُوَّكُمۡ﴾[٦٢]؛ إذ مهما بلغت القوة المادية فإن القوة بالعلم النافع والفهم الثاقب هي الأوثق والأبقى، فالقوة التي يكتسبها المسلم عندما يستنير عقله بالعلم ويتوجه تفكيره التوجه السليم هي مما يجعله ذا شخصية قوية، وقد جاء في الحديث أن النبي ﷺ قال: (الْمُؤْمِنُ الْقَوِيُّ، خَيْرٌ وَأَحَبُّ إِلَى اللهِ مِنَ الْمُؤْمِنِ الضَّعِيفِ)[٦٣].ودعوة الإسلام للعلم والرقي بالعقل وتقويمه عامة؛ فلا فرق بين الذكر والأنثى في الطلب والتلقي، ولا في النشر والتأدية، فعن الشفاء بنت عبدالله[٦٤]، قالت: دخل علي رسول الله ﷺ وأنا عند حفصة فقال لي: (أَلا تُعَلِّمِينَ هَذِهِ رُقْيَةَ النَّمْلَةِ[٦٥] كَمَا عَلَّمْتِيهَا الْكِتَابَةَ)[٦٦]. وقد امتدح النبيﷺ السيدة عائشة رضي الله عنها لرجاحة عقلها ووفرة علمها، فكان ﷺ يقول: (فَضْلُ عَائِشَةَ عَلَى النِّسَاءِ كَفَضْلِ الثَّرِيدِ عَلَى سَائِرِ الطَّعَامِ)[٦٧].

المسألة الثانية: فضل العلم والعلماء:

وقد جاء في السنة المطهرة ما يدل على فضل العلم والعلماء، لأن العالم عارفٌ بالله، معلمٌ للناس، مؤثرٌ عليهم، وعلى يديه يكون نشر الخير، وقد فُضِّل في ذلك على العابد؛ ذلك أن الفائدة العامة الحاصلة من الأول أعظم من الفائدة الخاصة الحاصلة للثاني. فقد روى الترمذي بسنده إلى أبي أمامة الباهليﷺ[٦٨] أنه قال: ذُكِر لرسول الله ﷺ رجلان أحدهما عابد والآخر عالم، فقال رسول الله ﷺ: (فَضْلُ العَالِمِ عَلَى العَابِدِ

كَفَضْلِي عَلَى أَدْنَاكُمْ)[٦٩]. قيل في معناه: لأن الشيطَان يضع البدعة للنّاس فيبصرها العَالم فينهى عَنها وَالعابد مقبل على عِبادَته)[٧٠].ويتحصل لذلك العالم من الأجر والثواب الجزيل ما يستحقه من تأدية ذلك العلم للناس، ويكون أيضاً لطالب العلم من الأجر الجزيل على طلبه واجتهاده ماذكره النبي ﷺ حيث قال: (مَنْ سَلَكَ طَرِيقًا يَطْلُبُ فِيهِ عِلْمًا سَلَكَ اللَّهُ بِهِ طَرِيقًا مِنْ طُرُقِ الْجَنَّةِ، وَإِنَّ الْمَلَائِكَةَ لَتَضَعُ أَجْنِحَتَهَا رِضًا لِطَالِبِ الْعِلْمِ، وَإِنَّ الْعَالِمَ لَيَسْتَغْفِرُ لَهُ مَنْ فِي السَّمَوَاتِ، وَمَنْ فِي الْأَرْضِ، وَالْحِيتَانُ فِي جَوْفِ الْمَاءِ، وَإِنَّ فَضْلَ الْعَالِمِ عَلَى الْعَابِدِ، كَفَضْلِ الْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ عَلَى سَائِرِ الْكَوَاكِبِ، وَإِنَّ الْعُلَمَاءَ وَرَثَةُ الْأَنْبِيَاءِ، وَإِنَّ الْأَنْبِيَاءَ لَمْ يُوَرِّثُوا دِينَارًا، وَلَا دِرْهَمًا وَرَّثُوا الْعِلْمَ، فَمَنْ أَخَذَهُ أَخَذَ بِحَظٍّ وَافِرٍ)[٧١]. فينبغي أن يعي أبناء الأمة الإسلامية أن العلم مفتاح المعالي، وأن الجهلَ مدعاةٌ لسخرية الأمم والجاهلُ يتخبط في ظلام الجهل، وأن العلم من دواعي الفخر وهو مما يغبطُ عليه صاحبه، كما قال النبيﷺ: (لَا حَسَدَ إِلَّا فِي اثْنَتَيْنِ: رَجُلٌ آتَاهُ اللَّهُ مَالًا فَسُلِّطَ عَلَى هَلَكَتِهِ فِي الْحَقِّ، وَرَجُلٌ آتَاهُ اللَّهُ الْحِكْمَةَ فَهُوَ يَقْضِي بِهَا وَيُعَلِّمُهَا)[٧٢].

المطلب الثاني: الدعوة العامة للتفكر والتدبر.

الإسلام دين حياة، ويتضمن في تعاليمه وتشريعاته كل ما من شأنه سعادة المرء في الدنيا والآخرة، وقد سلك سبلاً كثيرة للرقي بالمؤمن عقلياً وفكرياً وروحياً ومعنوياً، فهو يدعو للتفكير ويفسح المجال للعقل حتى يستنتج ويستنبط، فنجده يخاطب الإنسان ويدعوه للتفكر والتدبر، ويحثه على التفكير وإعمال العقل، الأمر الذي تنشأ عنه عبادةً خالصة وقناعةً ذاتية تسمو بالمؤمن وتجعله أكثر خضوعاً لله وأقوى إيماناً به، لأن المرء كلما ازداد علماً بآيات الله ومخلوقاته؛ كان أشد خشيةً وعبادةً لله، قال تعالى: ﴿إِنَّمَا يَخْشَى ٱللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ ٱلْعُلَمَٰٓؤُاْ﴾[٧٣].

وتتضح دعوة القرآن الكريم لعبادة التفكر في المسائل التالية:

المسألة الأولى: الدعوة للتفكر في الكون والمخلوقات العظيمة.

القرآن الكريم يدعو للتفكر في عظيم خلق الله، قال تعالى:﴿فَٱنظُرُواْ كَيْفَ بَدَأَ ٱلْخَلْقَ ثُمَّ ٱللَّهُ يُنشِئُ ٱلنَّشْأَةَ ٱلْأَخِرَةَ إِنَّ ٱللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ قَدِيرٌ﴾[٧٤]. وقد قرن التفكر بذكره سبحانه وتعالى في إشارة واضحة لأهميته حيث قال:﴿ٱلَّذِينَ يَذْكُرُونَ ٱللَّهَ قِيَٰمًا وَقُعُودًا وَعَلَىٰ جُنُوبِهِمْ وَيَتَفَكَّرُونَ فِى خَلْقِ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ﴾[٧٥]؛ ذلك لأن التفكر طريق للإيمان بالمبدع الخالق جل في علاه.

المسألة الثانية: الدعوة للتفكر في الآيات القرآنية وما تشتمل عليه.

قال تعالى: ﴿إِنَّ هَٰذَا ٱلْقُرْءَانَ يَهْدِى لِلَّتِى هِىَ أَقْوَمُ وَيُبَشِّرُ ٱلْمُؤْمِنِينَ﴾[٧٦].وقال تعالى: ﴿كَذَٰلِكَ نُفَصِّلُ ٱلْأَيَٰتِ لِقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ﴾[٧٧].وقال تعالى: ﴿أَفَلَا يَتَدَبَّرُونَ ٱلْقُرْءَانَ أَمْ عَلَىٰ قُلُوبٍ أَقْفَالُهَآ﴾[٧٨].ويدخل في الأمر بالتفكر في الآيات القرآنية؛ التفكر فيما اشتملت عليه من القصص القرآني، والذي يهدف إلى التفكر فيها وأخذ العظة والعبرة من أحوال من سبق من الأمم. قال تعالى: ﴿فَٱقْصُصِ ٱلْقَصَصَ لَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ﴾[٧٩].

المسألة الثالثة: الدعوة لتفكر المرء في نفسه وصنع الله فيها.

قال تعالى: ﴿أَوَلَمْ يَتَفَكَّرُواْ فِىٓ أَنفُسِهِم﴾[٨٠]. وقال: ﴿وَفِىٓ أَنفُسِكُمْ ۚ أَفَلَا تُبْصِرُونَ﴾[٨١].وروى البخاري بسنده إلى ابن مسعود[٨٢]ﷺ أنه قال: حدَّثَنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ وَهُوَ الصَّادِقُ الْمَصْدُوقُ: قال: (إِنَّ أَحَدَكُمْ يُجْمَعُ خَلْقُهُ فِي بَطْنِ أُمِّهِ أَرْبَعِينَ يَوْمًا ثُمَّ يَكُونُ عَلَقَةً مِثْلَ ذَلِكَ ثُمَّ يَكُونُ مُضْغَةً مِثْلَ ذَلِكَ ثُمَّ يَبْعَثُ اللهُ مَلَكًا فَيُؤْمَرُ بِأَرْبَعِ كَلِمَاتٍ وَيُقَالُ لَهُ: اكْتُبْ عَمَلَهُ وَرِزْقَهُ وَأَجَلَهُ وَشَقِيٌّ أَوْ سَعِيدٌ ثُمَّ يُنْفَخُ فِيهِ الرُّوحُ فَإِنَّ الرَّجُلَ مِنْكُمْ لَيَعْمَلُ حَتَّى مَا يَكُونُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْجَنَّةِ إِلَّا ذِرَاعٌ فَيَسْبِقُ عَلَيْهِ كِتَابُهُ فَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ النَّارِ. وَيَعْمَلُ حَتَّى مَا يَكُونُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ النَّارِ إِلَّا ذِرَاعٌ فَيَسْبِقُ عَلَيْهِ الْكِتَابُ فَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ الْجَنَّةِ)[٨٣]. فهذه المراحل التي تمر بها النطفة؛ مما يستوجب التفكر والتدبر، وهي من أقوى الدلائل على قدرة الخالق العظيم، فتخليق النطفة حتى تصبح إنساناً كاملاً في تلك المدة اليسيرة؛ هو من أقوى دواعي التفكر في قدرة الله، ودعوة القرآن والسنة للتفكر فيها هي دعوةٌ للعقل وقائدٌ له حتى يصل إلى اليقين بربه عز وجل، ويزداد إيمانا به.

المبحث الثاني مجالات إعمال العقل في الإسلام وفيه ثلاثة مطالب

المطلب الأول: إعمال العقل في استنباط الحكم الشرعي من خلال الاجتهاد:

شرع الإسلام لأئمة هذا الدين وعلماء هذه الأمة، النظر في الأمور المستجدة والتي لم تكن موجودةً في عهد النبي ﷺ، وهذه الأمور إما أن يجري عليها القياس[٨٤]، أو تحتاج إلى الاجتهاد في سبيل إصدار حكم لها بحسب ما يراه الشرع الإسلامي ويقره. والاجتهاد هو: بذل الفقيه ما في وسعه لتحصيل ظن بحكم شرعي عملي من دليل تفصيلي[٨٥]، وله مجالات ويكون في الظنيات فقط[٨٦]، وهذه الظنيات تحتاج لإعمال العقل فيها، ونظراً لأن الناس يختلفون في الفهم والإدراك كما هي السنة الجارية في البشر؛ فإنهم يختلفون بالضرورة في فهم النصوص الشرعية،

فيكون اجتهاد الأئمة في فهمها ومعرفة جوانبها حسب ما يظهر لهم من النصوص والأحوال المتعلقة بها، مما ينتج عنه إصدار حكم شرعي في تلك المسألة المستجدة، وهذه دعوة لتحفيز التفكير وإعمال للعقل.

وقد كان الاجتهاد موجوداً في عهد النبي فوقع منهﷺ ومن أصحابه في زمن النبوة، وكذلك اجتهد أصحابه من بعده، ويتبين ذلك من خلال المسائل التالية:

المسألة الأولى: الاجتهاد في المجال الديني.

كان النبيﷺ يجتهد في بعض الأمور الدينية، ومثاله ما رواه أبو داود عن عبدالله بن فضالة[٨٧]، عن أبيه[٨٨]، قال: عَلَّمَنِي رَسُولُ اللَّهِﷺ فَكَانَ فِيمَا عَلَّمَنِي (وَحَافِظْ عَلَى الصَّلَوَاتِ الْخَمْسِ)، قَالَ: قُلْتُ: إِنَّ هَذِهِ سَاعَاتٌ لِي فِيهَا أَشْغَالٌ فَمُرْنِي بِأَمْرٍ جَامِعٍ إِذَا أَنَا فَعَلْتُهُ أَجْزَأَ عَنِّي، فَقَالَ: (حَافِظْ عَلَى الْعَصْرَيْنِ) وَمَا كَانَتْ مِنْ لُغَتِنَا، فَقُلْتُ: وَمَا الْعَصْرَانِ؟، فَقَالَ: (صَلَاةُ قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ، وَصَلَاةُ قَبْلَ غُرُوبِهَا)[٨٩].وقد قع الاجتهاد من الصحابة في زمن النبي ﷺ ومن ذلك أن بني قريظة، نزلوا على حكم سعد ابن معاذ[٩٠]، فأرسل إلى سعد فجاء على حمار، فقال رسول الله ﷺ: (قُومُوا إِلَى خَيْرِكُمْ، أَوْ إِلَى سَيِّدِكُمْ، قَالَ: إِنَّ هَؤُلَاءِ قَدْ نَزَلُوا عَلَى حُكْمِكَ)، قَالَ: فَإِنِّي أَحْكُمُ فِيهِمْ أَنْ يُقْتَلَ مُقَاتِلَتُهُمْ، وَتُسْبَى ذُرِّيَّتُهُمْ.فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِﷺ: (لَقَدْ حَكَمْتَ بِحُكْمِ اللَّهِ). وَقَالَ مَرَّةً: (لَقَدْ حَكَمْتَ بِحُكْمِ الْمَلِكِ)[٩١].ومن أمثلة ذلك أيضاً موافقات عمر ﷺ، فكان ﷺ يشير بالأمر ثم يعقبه الوحي موافقاً لمشورته، وقد تكرر ذلك مراراً فسميت تلك الأمور بموافقات عمر، ومن ذلك: اتخاذ مقام إبراهيم مصلى، وحجاب نسائه ﷺ، وعدم أخذ الفدية من أسارى بدر، وغيرها من الأمور الموافقة للوحي، قال عمر بن الخطاب ﷺ: (وَافَقْتُ رَبِّي فِي ثَلَاثٍ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ، لَوِ اتَّخَذْنَا مِنْ مَقَامِ إِبْرَاهِيمَ مُصَلًّى، فَنَزَلَتْ: ﴿وَٱتَّخِذُواْ مِن مَّقَامِ إِبۡرَٰهِـۧمَ مُصَلًّى﴾[٩٢]، وَآيَةُ الْحِجَابِ، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ، لَوْ أَمَرْتَ نِسَاءَكَ أَنْ يَحْتَجِبْنَ؛ فَإِنَّهُ يُكَلِّمُهُنَّ الْبَرُّ وَالْفَاجِرُ، فَنَزَلَتْ آيَةُ الْحِجَابِ، وَاجْتَمَعَ نِسَاءُ النَّبِيِّﷺ فِي الْغَيْرَةِ عَلَيْهِ، فَقُلْتُ لَهُنَّ: ﴿عَسَىٰ رَبُّهُۥٓ إِن طَلَّقَكُنَّ أَن يُبۡدِلَهُۥٓ أَزۡوَٰجًا خَيۡرًا مِّنكُنَّ﴾[٩٣]، فَنَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ)[٩٤].هذه الأمثلة وغيرها؛ صريحةٌ في وقوع الاجتهاد في زمنهﷺ، مما يستدلُّ به على مشروعية الاجتهاد وفضليته. ثم إن الاجتهاد كان دأب العلماء والأئمة بعد عصر النبوة أيضاً، فالصحابةﷺ بعد موت النبي ﷺ كانوا يجتهدون حال الحاجة للاجتهاد، ففي عهد الخلفاء الراشدين كان الاختلاف في عدة المتوفى عنها زوجها، وذلك الاختلاف راجعٌ إلى تعارض نصين في القرآن، وهما قوله:﴿وَأُوْلَٰتُ ٱلۡأَحۡمَالِ أَجَلُهُنَّ أَن يَضَعۡنَ حَمۡلَهُنَّ﴾[٩٥].وقوله: ﴿وَٱلَّذِينَ يُتَوَفَّوۡنَ مِنكُمۡ وَيَذَرُونَ أَزۡوَاجٗا يَتَرَبَّصۡنَ بِأَنفُسِهِنَّ أَرۡبَعَةَ أَشۡهُرٖ وَعَشۡرٗا﴾[٩٦]، فقد ذهب عمر وابن مسعود وجماعة؛ إلى أن الحامل المتوفى عنها زوجها تكون عدتها وضع الحمل، وذهب علي وابن عباس إلى أنها تعتد بأبعد الأجلين[٩٧] أي العمل بالآيتين معاً، فتكون كل آية منهما مخصصة لعموم الأخرى، وعليه تكون آية: ﴿وَٱلَّذِينَ يُتَوَفَّوۡنَ مِنكُمۡ﴾، خاصة بغير الحامل؛ لتأخير آية: ﴿وَأُوْلَٰتُ ٱلۡأَحۡمَالِ أَجَلُهُنَّ﴾[٩٨].واجتهد أبو بكر وعمر معاً فيما ورد فيه النص لزوال العلة الموجبة كما فعل في سهم الزكاة للمؤلفة قلوبهم، وكان لهم سهم يأخذونه من رسول اللهﷺ تأليفاً لقلوبهم أيام ضعف الإسلام وضعف عقيدتهم، فقد أخرج البيهقي بسنده إلى ابن سيرين عن عبيدة قال: جاء عيينة بن حصن[٩٩]، والأقرع بن حابس[١٠٠] إلى أبي بكر ﷺ، فقالا: يا خليفة رسول اللهﷺ إن عندنا أرضاً سبخة[١٠١] ليس فيها كلأ ولا منفعة، فإن رأيت أن تقطعناها لعلنا نزرعها ونحرثها، فذكر الحديث في الإقطاع، وإشهاد عمر ﷺ عليه ومحوه إياه قال: فقال عمرﷺ: (إِنَّ رَسُولَ اللهِﷺ كَانَ يَتَأَلَّفُكُمَا وَالْإِسْلَامُ يَوْمَئِذٍ ذَلِيلٌ، وَإِنَّ اللهَ قَدْ أَعَزَّ الْإِسْلَامَ فَاذْهَبَا، فَأَجْهِدَا جَهْدَكُمَا لَا أَرْعَى اللهُ عَلَيْكُمَا إِنْ رَعَيْتُمَا)[١٠٢]. وكان عمرﷺ يوجه القضاة أن يجتهدوا إذا وُجدت الحاجة للاجتهاد، فقد ولي شُريح الكندي[١٠٣] قضاء الكوفة فقال له عمرﷺ: (اقْضِ بِمَا اسْتَبَانَ لَكَ مِنْ كِتَابِ اللهِ ، فَإِنْ لَمْ تَعْلَمْ كُلَّ كِتَابِ اللهِ ، فَاقْضِ بِمَا اسْتَبَانَ لَكَ مِنْ قَضَاءِ رَسُولِ اللَّهِﷺ، فَإِنْ لَمْ تَعْلَمْ كُلَّ أَقْضِيَّةِ رَسُولِ اللهِ؛ فَاقْضِ بِمَا اسْتَبَانَ لَكَ مِنْ أَئِمَّةِ الْمُهْتَدِينَ، فَإِنْ لَمْ تَعْلَمْ كُلَّ مَا قَضَتْ بِهِ أَئِمَّةُ الْمُهْتَدِينَ فَاجْتَهِدْ رَأْيَكَ، وَاسْتَشِرْ أَهْلَ الْعِلْمِ وَالصَّلَاحِ).

المسألة الثانية: الاجتهاد في المجال السياسي.

وقد وقع الاجتهاد منهﷺ في بعض الأمور السياسية التي واجهته في غزواته، فإنه ﷺ لما أراد السير في غزوة بدر استشار أصحابه فقام المقداد بن عمرو[١٠٤] فقال: والذي بعثك بالحق لو سرت بنا إلى برك الغماد[١٠٥] لسرنا معك حتى تنتهي إليه، ثم قال رسول اللهﷺ: (أَشِيرُوا عَلَيَّ أَيُّهَا النَّاسُ)، فقام سعد بن معاذ فقال: أنا أجيب عن الأنصار كأنك يا رسول الله تريدنا؟ قال: (أَجَل)، قال: فامض يا نبي الله لما أردت فوالذي بعثك بالحق لو استعرضت هذا البحر فخضته لخضناه معك ما بقي منا رجلٌ واحد، فقال رسول الله ﷺ: (سِيرُوا وَأَبْشِرُوا فَإِنَّ اللهَ عَزَّ وَجَلَّ قَدْ وَعَدَنِي إِحْدَى الطَّائِفَتَيْنِ)[١٠٦]. ومنها: أن النبي ﷺ لما أراد أن ينزل ببدر[١٠٧] دون الماء، قال له الحباب بن المنذر[١٠٨]: إن كان هذا بوحي

فنعم، وإن كان الرأي والمكيدة فانزل بالناس دون الماء، لنحول بينه وبين العدو، فقال لهم: ليس بوحي، وإنما هو رأي واجتهاد، ورجع إلى قوله، ورحل وذهب إلى الموضع الذي أشار به الحباب، فهذا صريح في وقوع الاجتهاد منه ﷺ[١٠٩].

المسألة الثالثة: الاجتهاد في مجال الحياة العامة.

يقع الاجتهاد من النبيﷺ في أمور الحياة المختلفة، وهذا الاجتهاد قد يصيب وقد يخطئ؛ لأنه مبنيٌّ على الظن، أما في الأمور التشريعية فكانﷺ لا ينطق فيها إلا بما أوحي إليه، ومن ذلك ما رواه ابن عباس، أن النبي ﷺ، نهى عن الاغتيال[١١٠]، ثم قال: (لَوْ ضَرَّ أَحَدًا لِضَرَّ فَارِسَ وَالرُّومَ)[١١١].وقد وقع الاجتهاد منهﷺ في أمور الزراعة، ففي شأن تأبير النخل[١١٢] روى موسى بن طلحة[١١٣] عن أبيه ﷺ، قال: مَرَرْتُ مَعَ رَسُولِ اللهﷺ بِقَوْمٍ عَلَى رُءُوسِ النَّخْلِ، فَقَالَ: (مَا يَصْنَعُ هَؤُلَاءِ؟) فَقَالُوا: يُلَقِّحُونَهُ، يَجْعَلُونَ الذَّكَرَ فِي الْأُنْثَى فَيَلْقَحُ، فَقَالَ رَسُولُ اللهﷺ: (مَا أَظُنُّ يُغْنِي ذَلِكَ شَيْئًا) قَالَ فَأُخْبِرُوا بِذَلِكَ فَتَرَكُوهُ، فَأُخْبِرَ رَسُولُ اللهﷺ بِذَلِكَ فَقَالَ: (إِنْ كَانَ يَنْفَعُهُمْ ذَلِكَ فَلْيَصْنَعُوهُ، فَإِنِّي إِنَّمَا ظَنَنْتُ ظَنًّا، فَلَا تُؤَاخِذُونِي بِالظَّنِّ، وَلَكِنْ إِذَا حَدَّثْتُكُمْ عَنِ اللهِ شَيْئًا، فَخُذُوا بِهِ، فَإِنِّي لَنْ أَكْذِبَ عَلَى اللهِ عَزَّ وَجَلَّ ﷻ)[١١٤].وقد اعتمد الصحابةﷺ بعد النبيﷺ الاجتهاد في مختلف الأمور التنظيمية الاجتماعية للإسلام مثل كتابة المصحف فلم يتقدم فيه أمر ولا نظير، وولاية العهد من أبي بكر لعمر رضي الله عنهما لم يتقدم فيه عهد ولا نظير، وكذلك ترك الخلافة شورى، وتدوين الدواوين، وعمل السكة للمسلمين، واتخاذ السجن، فعل ذلك عمر بن الخطاب ﷺ، وهدُّ الأوقاف التي بإزاء مسجد رسول اللهﷺ والتوسعة بها في المسجد عند ضيقه فعله عثمانﷺ وتجديد الأذان في الجمعة بالسوق، وغيرها[١١٥]. **وهكذا فإن الاجتهاد ضرورة باقية في الأمة، ومن الأساليب التي تُستنبَط بها الأحكام الشرعية للمسائل المستجدة، وفي مشروعيته دلالة على أمرين:**

الأول: مرونة الدين الإسلامي وصلاحيته لكل زمان ومكان.

الثاني: حث الإسلام على إعمال العقل والتفكير من خلال النظر في القرائن المصاحبة للنازلة، ثم الخلوص للحكم الشرعي المناسب.

المطلب الثاني: إعمال العقل في الأحوال الشخصية والاستفتاء.

يرشد الإسلام لأهمية التفكير فيما قد يعرض للمسلم من الأمور، والعمل بما تطمئن إليه النفس منها، وترك ما تميل النفس لفساده، وهذا من الاجتهاد الذاتي، لقول النبي ﷺ: (دَعْ مَا يَرِيبُكَ إِلَى مَا لَا يَرِيبُكَ)[١١٦]، وقولهﷺ: (الْبِرُّ حُسْنُ الْخُلُقِ، وَالْإِثْمُ مَا حَاكَ فِي صَدْرِكَ، وَكَرِهْتَ أَنْ يَطَّلِعَ عَلَيْهِ النَّاسُ)[١١٧].وذلك مما يدل دلالة صريحة على أن الإسلام لم يهمل العقل، بل يدعو للتفكير، لأن العقل السليم الذي لم ينجرف نحو الهوى ولم تؤثر عليه العقائد الباطلة؛ ينظر بنور الله الذي آتاه فيمكّن صاحبه من معرفة الحق واتباعه وترك الباطل واجتنابه. فإن عرض للمسلم أمر يشك في إباحته ولم تظهر له فيه أدلة شرعية، ولم تتحقق له أهلية الاجتهاد، فإن الإسلام يرشده لسؤال أهل العلم، لقوله تعالى: ﴿فَسْـَٔلُوٓاْ أَهْلَ ٱلذِّكْرِ إِن كُنتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾[١١٨].

المطلب الثالث: إعمال العقل في محاسبة النفس. وفيه مسألتان:

المسألة الأولى: محاسبة النفس وشرعيتها.

محاسبة المرء نفسه تستلزم منه تقليب الفكر وتحكيم العقل، وفي هذا ارتقاء بالعقل المسلم إلى مقام التحكيم ولوم النفس والتفكير في العاقبة، روي عن عمر بن الخطابﷺ، أنه قال: (حَاسِبُوا أَنْفُسَكُمْ قَبْلَ أَنْ تُحَاسَبُوا، وَزِنُوا أَنْفُسَكُمْ قَبْلَ أَنْ تُوزَنُوا؛ فَإِنَّهُ أَهْوَنُ عَلَيْكُمْ فِي الْحِسَابِ غَدًا أَنْ تُحَاسِبُوا أَنْفُسَكُمُ الْيَوْمَ، وَتَزَيَّنُوا لِلْعَرْضِ الْأَكْبَرِ: ﴿يَوْمَئِذٍ تُعْرَضُونَ لَا تَخْفَى مِنكُمْ خَافِيَةٌ﴾[١١٩])[١٢٠].فمحاسبة المرء نفسه من الأمور التي تدل على تمام عقله، حيث وصف النبي ﷺ المسلم الذي يحاسب نفسه بقوله: (الكَيِّسُ مَنْ دَانَ نَفْسَهُ وَعَمِلَ لِمَا بَعْدَ الْمَوْتِ، وَالعَاجِزُ مَنْ أَتْبَعَ نَفْسَهُ هَوَاهَا وَتَمَنَّى عَلَى اللَّهِ)[١٢١]. والكيّس: هو العاقل، والكَيْس: الْعَقْلُ، ودان نفسه أي حاسبها[١٢٢]، وإدانة النفس تكون بالاعتراف بتقصيرها والوقوف أمامها موقف الخصم ثم محاسبتها على ما ارتكبت من المعصية بهدف تأديبها وتطهيرها وزجرها. فالنفس التي تلوم صاحبها وتحاسبه هي النفس اللوامة المذكورة في قوله تعالى: ﴿وَلَآ أُقْسِمُ بِٱلنَّفْسِ ٱللَّوَّامَةِ﴾[١٢٣]، وقد كان السلف الصالح أشد الناس محاسبة لأنفسهم، ذلك أنهم عرفوا الحق تمام المعرفة فتاقت نفوسهم للجنان وتجافت جنوبهم عن المضاجع، وكانوا أشد الناس خشية من عدم القبول، فخضعوا محاسبين لأنفسهم وملازمين للبكاء والندم، خوفاً من الله وطمعاً في مرضاته، لقول النبي ﷺ: (إِنَّ الْمُؤْمِنَ يَرَى ذُنُوبَهُ كَأَنَّهُ قَاعِدٌ تَحْتَ جَبَلٍ يَخَافُ أَنْ يَقَعَ عَلَيْهِ، وَإِنَّ الْفَاجِرَ يَرَى ذُنُوبَهُ كَذُبَابٍ مَرَّ عَلَى أَنْفِهِ)[١٢٤].

المسألة الثانية: أنواع محاسبة النفس. ومحاسبة النفس ثلاثة أنواع:

أحدها: أن يحاسب نفسه على طاعة قصر فيها من حق الله تعالى، فلم يوقعها على الوجه الذي ينبغي.

الثاني: أن يحاسب نفسه على كل عمل كان تركه خيراً له من فعله.

الثالث: أن يحاسب نفسه على أمر مباح أو معتاد لم فعله، وهل أراد به الله والدار الآخرة، فيكون رابحاً، أو أراد به الدنيا وعاجلها، فيخسر ذلك الربح ويفوته الظفر به[١٢٥].

المبحث الثالث الأسلوب النبوي في بناء العقل وتنميته وفيه خمسة مطالب

المطلب الأول: الهدي النبوي في إعمال العقل من خلال السؤال، وفيه مسألتان:

المسألة الأولى: طرح السؤال بهدف تحريض التفكير.

طرح السؤال هو من الأساليب المتبعة في التعليم والتي بها يثار الفكر، فهو بمثابة إثارةٍ لقضيةٍ ما، بهدف حث العقول على التفكير والخروج برأيٍ أو فكرة، فقد كان النبي ﷺ يطرح السؤال في مجلسه ﷺ ليستجلب الأفكار ويحث سامعيه على التفكير في الإجابة.ولطرح السؤال فوائد كبيرة في العملية التعليمية، منها أنه يعطي دافعاً نحو الاطلاع، ومنها أنه أسلوب تشويق فعَّال لجذب الانتباه حال الإلقاء حتى تتنبه العقول للإجابة المنتظرة من السائل، ومنها أيضاً أنه طريق لرسوخ المعلومة في الذهن، الأمر الذي لا يتحصل بمجرد التلقي، وبعد حصول تلك الفائدة من السؤال تأتي الإجابة النبوية عليه حاملةً الحقائق الغائبة التي تتلقاها القلوب المتعطشة لها فتعيها وتفهمها. وكما هو معلوم في عهد النبيﷺ أن الصحابة يجلسون إليه من مختلف الفئات العمرية، فقد احتضن مجلس النبوة كبار السن والشبان والأطفال من أبناء الصحابة، فكانوا يسمعون النبيﷺ ويتعلمون في مسجده الشريف، وكان يطرح الأسئلة على عامة من بالمسجد، ومما يدل على ذلك حديث ابن عمر قال: كنا عند النبيﷺ فأتي بجُمَّارٍ[١٢٦] فقال: (إِنَّ مِنَ الشَّجَرِ شَجَرَةً لَا يَسْقُطُ وَرَقُهَا، وَهِيَ مَثَلُ الْمُسْلِمِ، حَدِّثُونِي مَا هِيَ؟) فَوَقَعَ النَّاسُ فِي شَجَرِ الْبَادِيَةِ، وَوَقَعَ فِي نَفْسِي أَنَّهَا النَّخْلَةُ، قَالَ عَبْدُاللهِ: فَاسْتَحْيَيْتُ، فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللهِ أَخْبِرْنَا بِهَا. فَقَالَ رَسُولُ اللهِﷺ: (هِيَ النَّخْلَةُ) قَالَ عَبْدُاللهِ: فَحَدَّثْتُ أَبِي بِمَا وَقَعَ فِي نَفْسِي فَقَالَ: لَأَنْ تَكُونَ قُلْتَهَا أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ يَكُونَ لِي كَذَا وَكَذَا)[١٢٧].ومن تلك الأسئلة؛ سؤالهﷺ للصحابة عما يقولون من الذكر بعد نزول المطر، فقد أخرج البخاري عن زيد بن خالد[١٢٨]ﷺ قال: خرجنا مع رسول الله ﷺ عام الحديبية[١٢٩]، فأصابنا مطر ذات ليلة، فصلى لنا رسول الله ﷺ الصبح، ثم أقبل علينا فقال: (أَتَدْرُونَ مَاذَا قَالَ رَبُّكُمْ). قُلْنَا: اللهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ. فَقَالَ: (قَالَ اللهُ: أَصْبَحَ مِنْ عِبَادِي مُؤْمِنٌ بِي وَكَافِرٌ بِي، فَأَمَّا مَنْ قَالَ مُطِرْنَا بِرَحْمَةِ اللهِ وَبِرِزْقِ اللهِ وَبِفَضْلِ اللهِ فَهُوَ مُؤْمِنٌ بِي كَافِرٌ بِالْكَوْكَبِ، وَأَمَّا مَنْ قَالَ مُطِرْنَا بِنَجْمِ كَذَا فَهُوَ مُؤْمِنٌ بِالْكَوْكَبِ كَافِرٌ بِي)[١٣٠].ومنها سؤاله ﷺ عن كيفية رد السلام على أهل الكتاب فقد روي عن عائشة رضي الله عنها قالت: (اسْتَأْذَنَ رَهْطٌ مِنَ الْيَهُودِ عَلَى النَّبِيِّﷺ فَقَالُوا: السَّامُ عَلَيْكَ، فَقُلْتُ: بَلْ عَلَيْكُمُ السَّامُ وَاللَّعْنَةُ، فَقَالَ: (يَا عَائِشَةُ، إِنَّ اللهَ رَفِيقٌ يُحِبُّ الرِّفْقَ فِي الْأَمْرِ كُلِّهِ). قُلْتُ: أَوَلَمْ تَسْمَعْ مَا قَالُوا؟ قَالَ: (قُلْتُ: وَعَلَيْكُمْ))[١٣١].**إن تعليم النبي ﷺ لأصحابه من خلال طرح السؤال؛ لم يقتصر على الأمور المشاهَدة، وإنما كان يعلمهم أيضاً بعض ما يتعلق بالأمور الغيبية التي أخبر بها القرآن الكريم، ومن ذلك:** سؤاله ﷺ أصحابه عن نهر الكوثر؛ فقد روي عن أنس ﷺ، قال: بَيْنَا رَسُولُ اللهِﷺ ذَاتَ يَوْمٍ بَيْنَ أَظْهُرِنَا إِذْ أَغْفَى إِغْفَاءَةً ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ مُتَبَسِّمًا، فَقُلْنَا: مَا أَضْحَكَكَ يَا رَسُولَ اللهِ قَالَ: (أُنْزِلَتْ عَلَيَّ آنِفًا سُورَةٌ) فَقَرَأَ: بِسْمِ اللهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴿إِنَّآ أَعْطَيْنَٰكَ ٱلْكَوْثَرَ﴾[١٣٢]، ثُمَّ قَالَ: (أَتَدْرُونَ مَا الْكَوْثَرُ؟) فَقُلْنَا اللهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ: (فَإِنَّهُ نَهْرٌ وَعَدَنِيهِ رَبِّي عَزَّ وَجَلَّ، عَلَيْهِ خَيْرٌ كَثِيرٌ، هُوَ حَوْضٌ تَرِدُ عَلَيْهِ أُمَّتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ، آنِيَتُهُ عَدَدُ النُّجُومِ، فَيُخْتَلَجُ الْعَبْدُ مِنْهُمْ، فَأَقُولُ: رَبِّ، إِنَّهُ مِنْ أُمَّتِي فَيَقُولُ: مَا تَدْرِي مَا أَحْدَثَتْ بَعْدَكَ) زَادَ ابْنُ حُجْرٍ، فِي حَدِيثِهِ: بَيْنَ أَظْهُرِنَا فِي الْمَسْجِدِ. وَقَالَ: (مَا أَحْدَثَ بَعْدَكَ)[١٣٣]. ومنها سؤاله عن آيات الله في الكون فإنه لَمّا قال: ﴿وَٱلشَّمْسُ تَجْرِى لِمُسْتَقَرٍّ لَّهَا﴾[١٣٤]، قال النبي ﷺ: (أَتَدْرُونَ أَيْنَ تَذْهَبُ هَذِهِ الشَّمْسُ؟) قَالُوا: اللهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ قَالَ: (إِنَّ هَذِهِ تَجْرِي حَتَّى تَنْتَهِيَ إِلَى مُسْتَقَرِّهَا تَحْتَ الْعَرْشِ، فَتَخِرُّ سَاجِدَةً، فَلَا تَزَالُ كَذَلِكَ حَتَّى يُقَالَ لَهَا: ارْتَفِعِي، ارْجِعِي مِنْ حَيْثُ جِئْتِ، فَتَرْجِعُ فَتُصْبِحُ طَالِعَةً مِنْ مَطْلِعِهَا، ثُمَّ تَجْرِي حَتَّى تَنْتَهِيَ إِلَى مُسْتَقَرِّهَا تَحْتَ الْعَرْشِ، فَتَخِرُّ سَاجِدَةً، وَلَا تَزَالُ كَذَلِكَ حَتَّى يُقَالَ لَهَا: ارْتَفِعِي، ارْجِعِي مِنْ حَيْثُ جِئْتِ، فَتَرْجِعُ فَتُصْبِحُ طَالِعَةً مِنْ مَطْلِعِهَا، ثُمَّ تَجْرِي لَا يَسْتَنْكِرُ النَّاسَ مِنْهَا شَيْئًا حَتَّى تَنْتَهِيَ إِلَى مُسْتَقَرِّهَا ذَاكَ تَحْتَ الْعَرْشِ، فَيُقَالُ لَهَا: ارْتَفِعِي أَصْبِحِي طَالِعَةً مِنْ مَغْرِبِكِ، فَتُصْبِحُ طَالِعَةً مِنْ مَغْرِبِهَا)، فَقَالَ رَسُولُ اللهِﷺ: (أَتَدْرُونَ مَتَى ذَاكُمْ؟ ذَاكَ حِينَ ﴿لَا يَنفَعُ نَفْسًا إِيمَٰنُهَا لَمْ تَكُنْ ءَامَنَتْ مِن قَبْلُ أَوْ كَسَبَتْ فِىٓ إِيمَٰنِهَا خَيْرًا﴾[١٣٥])[١٣٦]. ومنها أيضاً سؤاله ﷺ عن تفسير قول الله تبارك وتعالى: ﴿يَوْمَئِذٍ تُحَدِّثُ

أَخْبَارَهَا﴾[١٣٧]، حيث قالﷺ: (أَتَدْرُونَ مَا أَخْبَارُهَا؟) قَالُوا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ: (فَإِنَّ أَخْبَارَهَا أَنْ تَشْهَدَ عَلَى كُلِّ عَبْدٍ وَأَمَةٍ بِمَا عَمِلَ عَلَى ظَهْرِهَا، أَنْ تَقُولَ: عَمِلَ كَذَا وَكَذَا فِي يَوْمِ كَذَا وَكَذَا، فَهَذِهِ أَخْبَارُهَا)[١٣٨].وقد استعمل النبي ﷺ أسلوب السؤال في بيانه لمعنى الغيبة، حيث قال: (أَتَدْرُونَ مَا الْغِيبَةُ؟) قَالُوا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ: (ذِكْرُكَ أَخَاكَ بِمَا يَكْرَهُ) قِيلَ أَفَرَأَيْتَ إِنْ كَانَ فِي أَخِي مَا أَقُولُ؟ قَالَ: (إِنْ كَانَ فِيهِ مَا تَقُولُ، فَقَدِ اغْتَبْتَهُ، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ فِيهِ فَقَدْ بَهَتَّهُ)[١٣٩].وكذلك عندما أراد أن يبين لهم حقيقة الإفلاس يوم القيامة سألهمﷺ: (أَتَدْرُونَ مَا الْمُفْلِسُ؟) قَالُوا: الْمُفْلِسُ فِينَا مَنْ لَا دِرْهَمَ لَهُ وَلَا مَتَاعَ، فَقَالَ: (إِنَّ الْمُفْلِسَ مِنْ أُمَّتِي يَأْتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِصَلَاةٍ، وَصِيَامٍ، وَزَكَاةٍ، وَيَأْتِي قَدْ شَتَمَ هَذَا، وَقَذَفَ هَذَا، وَأَكَلَ مَالَ هَذَا، وَسَفَكَ دَمَ هَذَا، وَضَرَبَ هَذَا، فَيُعْطَى هَذَا مِنْ حَسَنَاتِهِ، وَهَذَا مِنْ حَسَنَاتِهِ، فَإِنْ فَنِيَتْ حَسَنَاتُهُ قَبْلَ أَنْ يُقْضَى مَا عَلَيْهِ أُخِذَ مِنْ خَطَايَاهُمْ فَطُرِحَتْ عَلَيْهِ، ثُمَّ طُرِحَ فِي النَّارِ)[١٤٠].والأمثلة على ذلك كثيرة، وهي في مجملها تبين أن طرح السؤال كان منهجاً نبوياً في التعليم، اعتمده النبيﷺ لأهميته في تحريض التفكير وتنمية العقل.

المسألة الثانية: تعليم النبي ﷺ للصحابة من خلال الإجابة على الأسئلة التي تطرح عليه في مجلسه.

كان النبيﷺ يسمتع لأصحابه ولمن يفد عليه من الوفود، وكانوا يسألونه عما يشكل عليهم؛ فكان يجيبهم ويعلمهم شرائع الدين، وتعد إجابة السائل عما يَستَشكِل عليه فهمُه؛ من الأسباب التي تعينه على فهم مطلوبه وإدراك بغيته.وقد جاء في السنة النبوية شواهد كثيرة على ذلك، منها؛ حديث ضمام بن ثعلبة حيث جاء ليسأل النبي ﷺ عن الإسلام وأمور الدين وذلك فيما أخرجه البخاري عن أنس بن مالك، أنه قال: (بَيْنَمَا نَحْنُ جُلُوسٌ مَعَ النَّبِيِّﷺ فِي الْمَسْجِدِ دَخَلَ رَجُلٌ عَلَى جَمَلٍ، فَأَنَاخَهُ فِي الْمَسْجِدِ، ثُمَّ عَقَلَهُ، ثُمَّ قَالَ لَهُمْ: أَيُّكُمْ مُحَمَّدٌ؟ وَالنَّبِيُّﷺ مُتَّكِئٌ بَيْنَ ظَهْرَانَيْهِمْ. فَقُلْنَا: هَذَا الرَّجُلُ الْأَبْيَضُ الْمُتَّكِئُ. فَقَالَ لَهُ الرَّجُلُ: ابْنَ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ. فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّﷺ: (قَدْ أَجَبْتُكَ). فَقَالَ الرَّجُلُ لِلنَّبِيِّﷺ: إِنِّي سَائِلُكَ فَمُشَدِّدٌ عَلَيْكَ فِي الْمَسْأَلَةِ، فَلَا تَجِدْ عَلَيَّ فِي نَفْسِكَ. فَقَالَ: (سَلْ عَمَّا بَدَا لَكَ) فَقَالَ: أَسْأَلُكَ بِرَبِّكَ وَرَبِّ مَنْ قَبْلَكَ، آللهُ أَرْسَلَكَ إِلَى النَّاسِ كُلِّهِمْ؟ فَقَالَ: (اللَّهُمَّ نَعَمْ). قَالَ: أَنْشُدُكَ بِاللهِ، آللهُ أَمَرَكَ أَنْ نُصَلِّيَ الصَّلَوَاتِ الْخَمْسَ فِي الْيَوْمِ وَاللَّيْلَةِ؟ قَالَ: (اللَّهُمَّ نَعَمْ). قَالَ: أَنْشُدُكَ بِاللهِ، آللهُ أَمَرَكَ أَنْ نَصُومَ هَذَا الشَّهْرَ مِنَ السَّنَةِ؟ قَالَ: (اللَّهُمَّ نَعَمْ). قَالَ: أَنْشُدُكَ بِاللهِ، آللهُ أَمَرَكَ أَنْ تَأْخُذَ هَذِهِ الصَّدَقَةَ مِنْ أَغْنِيَائِنَا فَتَقْسِمَهَا عَلَى فُقَرَائِنَا؟ فَقَالَ النَّبِيُّﷺ: (اللَّهُمَّ نَعَمْ). فَقَالَ الرَّجُلُ: آمَنْتُ بِمَا جِئْتَ بِهِ، وَأَنَا رَسُولُ مَنْ وَرَائِي مِنْ قَوْمِي، وَأَنَا ضِمَامُ بْنُ ثَعْلَبَةَ أَخُو بَنِي سَعْدِ بْنِ بَكْرٍ)[١٤١]. ومن عنايتهﷺ بأصحابه وتوجيهه لهم، إجابته لهم بما فيه صلاح دينهم ودنياهم، ويتمثل ذلك في جوامع الكلم التي أوتيها ﷺ، وهي الكلمات الوجيزة المشتملة على حِكَم كثيرة، وفوائد عظيمة[١٤٢]، ومن ذلك ما أخرجه الإمام مسلم في صحيحه عن سفيان بن عبدالله[١٤٣]، أنه قال: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ، قُلْ لِي فِي الْإِسْلَامِ قَوْلًا لَا أَسْأَلُ عَنْهُ أَحَدًا بَعْدَكَ –وَفِي حَدِيثِ أَبِي أُسَامَةَ غَيْرَكَ– قَالَ: (قُلْ: آمَنْتُ بِاللهِ، فَاسْتَقِمْ)[١٤٤]، وهذا حثٌّ للتفكير في مقتضى الاستقامة؛ وإعمال العقل في سبل تحقيقها بفعل الأوامر وترك النواهي. هذا الأسلوب النبوي الكريم لم ينشأ عنه حصول الفائدة للسائل فحسب؛ بل حصولها للسائل والسامع والمنقولة إليه بطريق الرواية أيضاً.

المطلب الثاني: تدريب العقل على الاستنتاج والتفكير الإيجابي البناء.

من لوازم الدعوة إلى الإسلام تعليم المسلمين الأحكام الشرعية والأمور التعبدية، فكان دأب النبي ﷺ تعويدهم على إعمال العقل والاستنتاج ثم التطبيق؛ ليتحقق الهدف وهو حصول فَهم هذه العبادات وتطبيقها كما ينبغي. فكان ﷺ يحرص على توجيه أصحابه لتأدية العبادات، ويرشدهم للصواب في حال الخطأ أو التقصير، ومن ذلك ما روي عن أبي هريرة: «أَنَّ رَسُولَ اللهِﷺ دَخَلَ الْمَسْجِدَ، فَدَخَلَ رَجُلٌ فَصَلَّى، فَسَلَّمَ عَلَى النَّبِيِّﷺ، فَرَدَّ وَقَالَ: (ارْجِعْ فَصَلِّ، فَإِنَّكَ لَمْ تُصَلِّ). فَرَجَعَ يُصَلِّي كَمَا صَلَّى، ثُمَّ جَاءَ فَسَلَّمَ عَلَى النَّبِيِّﷺ، فَقَالَ: (ارْجِعْ فَصَلِّ، فَإِنَّكَ لَمْ تُصَلِّ). ثَلَاثًا، فَقَالَ: وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ، مَا أُحْسِنُ غَيْرَهُ فَعَلِّمْنِي، فَقَالَ: (إِذَا قُمْتَ إِلَى الصَّلَاةِ، فَكَبِّرْ ثُمَّ اقْرَأْ مَا تَيَسَّرَ مَعَكَ مِنَ الْقُرْآنِ، ثُمَّ ارْكَعْ حَتَّى تَطْمَئِنَّ رَاكِعًا، ثُمَّ ارْفَعْ حَتَّى تَعْتَدِلَ قَائِمًا، ثُمَّ اسْجُدْ حَتَّى تَطْمَئِنَّ سَاجِدًا، ثُمَّ ارْفَعْ حَتَّى تَطْمَئِنَّ جَالِسًا، وَافْعَلْ ذَلِكَ فِي صَلَاتِكَ كُلِّهَا)[١٤٥].ومن الوقائع التي تضمنت هدي النبوة في تحفيز التفكير ما كان من أمر المرأة السوداء فقد روي عن عطاء بن أبي رباح أنه قال: (قَالَ لِيَ ابْنُ عَبَّاسٍ: أَلَا أُرِيكَ امْرَأَةً مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ؟ قُلْتُ: بَلَى، قَالَ هَذِهِ الْمَرْأَةُ السَّوْدَاءُ أَتَتِ النَّبِيَّﷺ، فَقَالَتْ: إِنِّي أُصْرَعُ، وَإِنِّي أَتَكَشَّفُ، فَادْعُ اللهَ لِي، قَالَﷺ: (إِنْ شِئْتِ صَبَرْتِ وَلَكِ الْجَنَّةُ، وَإِنْ شِئْتِ دَعَوْتُ اللهَ أَنْ يُعَافِيَكِ. فَقَالَتْ: أَصْبِرُ، فَقَالَتْ: إِنِّي أَتَكَشَّفُ، فَادْعُ اللهَ أَنْ لَا أَتَكَشَّفَ، فَدَعَا لَهَا)[١٤٦]. فتوجيه النبي ﷺ لتلك المرأة؛ فيه حث على التفكير والاستنتاج، وهذا تكوينٌ للبنية الفكرية المسلمة وتأهيلٌ لها؛ حتى تستطيع اتخاذ القرار.

المطلب الثالث: الهدي النبوي في تنمية مبدأ الحوار والشورى، وفيه مسألتان:

المسألة الأولى: الحوار بين النبي ﷺ وأصحابه بهدف التعليم والتربية.

للحوار أهمية كبيرة في التعليم، فهو سبيل تبادل الأفكار؛ حيث يفتح للعقل آفاقاً يُشبِع منها استطلاعه ورغبته في مزيد العلم والمعرفة.ويتناول الحوار قضيةً من القضايا أو مسألةً من المسائل بالطرح والمناقشة وتبادل الآراء، للوصول إلى حلول للمشكلة المطروحة، ولإيضاح جانب الغموض فيها.وقد جاء الحوار في القرآن الكريم في مواضع مختلفة، منها حوار الله ﷻ لإبراهيم عليه السلام في بيان قدرة الله في الخلق وإحياء الموتى، حيث قال: ﴿وَإِذْ قَالَ إِبْرَٰهِـۧمُ رَبِّ أَرِنِى كَيْفَ تُحْىِ ٱلْمَوْتَىٰ ۖ قَالَ أَوَلَمْ تُؤْمِن ۖ قَالَ بَلَىٰ وَلَٰكِن لِّيَطْمَئِنَّ قَلْبِى ۖ قَالَ فَخُذْ أَرْبَعَةً مِّنَ ٱلطَّيْرِ فَصُرْهُنَّ إِلَيْكَ ثُمَّ ٱجْعَلْ عَلَىٰ كُلِّ جَبَلٍ مِّنْهُنَّ جُزْءًا ثُمَّ ٱدْعُهُنَّ يَأْتِينَكَ سَعْيًا ۚ وَٱعْلَمْ أَنَّ ٱللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ﴾(١٤٧).ومن ذلك أيضاً حوار موسى عليه السلام مع ربه عز وجل عد سؤاله رؤيته، فأتى الحوار الذي أثمر إقناع موسى عليه السلام باستحالة تلك الرؤية في الدنيا، قال تعالى: ﴿وَلَمَّا جَآءَ مُوسَىٰ لِمِيقَٰتِنَا وَكَلَّمَهُۥ رَبُّهُۥ قَالَ رَبِّ أَرِنِىٓ أَنظُرْ إِلَيْكَ ۚ قَالَ لَن تَرَىٰنِى وَلَٰكِنِ ٱنظُرْ إِلَى ٱلْجَبَلِ فَإِنِ ٱسْتَقَرَّ مَكَانَهُۥ فَسَوْفَ تَرَىٰنِى ۚ فَلَمَّا تَجَلَّىٰ رَبُّهُۥ لِلْجَبَلِ جَعَلَهُۥ دَكًّا وَخَرَّ مُوسَىٰ صَعِقًا ۚ فَلَمَّآ أَفَاقَ قَالَ سُبْحَٰنَكَ تُبْتُ إِلَيْكَ وَأَنَا۠ أَوَّلُ ٱلْمُؤْمِنِينَ﴾(١٤٨).وأتى حوار إبراهيم عليه السلام مع النمرود بن كنعان(١٤٩) مبيناً ضعف حجة الكافر مهما كان لديه من القوة والملك والعتو، وذلك في قوله تعالى: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى ٱلَّذِى حَآجَّ إِبْرَٰهِـۧمَ فِى رَبِّهِۦٓ أَنْ ءَاتَىٰهُ ٱللَّهُ ٱلْمُلْكَ إِذْ قَالَ إِبْرَٰهِـۧمُ رَبِّىَ ٱلَّذِى يُحْىِۦ وَيُمِيتُ قَالَ أَنَا۠ أُحْىِۦ وَأُمِيتُ ۖ قَالَ إِبْرَٰهِـۧمُ فَإِنَّ ٱللَّهَ يَأْتِى بِٱلشَّمْسِ مِنَ ٱلْمَشْرِقِ فَأْتِ بِهَا مِنَ ٱلْمَغْرِبِ فَبُهِتَ ٱلَّذِى كَفَرَ ۗ وَٱللَّهُ لَا يَهْدِى ٱلْقَوْمَ ٱلظَّٰلِمِينَ﴾(١٥٠). هذه بعض النماذج من الحوار القرآني والتي تهدف إلى مخاطبة العقول بتبنّي ما تسرده من أفكار وتناولها بالبيان حتى يتحصل العلم بالحقائق المقررة فيه. وأما الحوار في الهدي النبوي؛ فقد كان أسلوباً من الأساليب التعليمية التي اعتمد عليها النبيﷺ في تعليم أصحابه، ومن أمثلة ذلك؛ ما روي عن معاذ بن جبل رضي الله عنه أنه قال: قال النبي ﷺ: (يَا مُعَاذُ، أَتَدْرِي مَا حَقُّ اللهِ عَلَى الْعِبَادِ. قَالَ: اللهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ: (أَنْ يَعْبُدُوهُ وَلَا يُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا، أَتَدْرِي مَا حَقُّهُمْ عَلَيْهِ؟) قَالَ: اللهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ: (أَنْ لَا يُعَذِّبَهُمْ)(١٥١). ومنها ما روي عن عبد الله بن عمرو قال: خَرَجَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِﷺ وَفِي يَدِهِ كِتَابَانِ، فَقَالَ: (أَتَدْرُونَ مَا هَذَانِ الكِتَابَانِ؟) فَقُلْنَا: لَا يَا رَسُولَ اللَّهِ إِلَّا أَنْ تُخْبِرَنَا، فَقَالَ لِلَّذِي فِي يَدِهِ اليُمْنَى: (هَذَا كِتَابٌ مِنْ رَبِّ العَالَمِينَ فِيهِ أَسْمَاءُ أَهْلِ الجَنَّةِ وَأَسْمَاءُ آبَائِهِمْ وَقَبَائِلِهِمْ، ثُمَّ أُجْمِلَ عَلَى آخِرِهِمْ فَلَا يُزَادُ فِيهِمْ وَلَا يُنْقَصُ مِنْهُمْ أَبَدًا)، ثُمَّ قَالَ لِلَّذِي فِي شِمَالِهِ: (هَذَا كِتَابٌ مِنْ رَبِّ العَالَمِينَ فِيهِ أَسْمَاءُ أَهْلِ النَّارِ وَأَسْمَاءُ آبَائِهِمْ وَقَبَائِلِهِمْ، ثُمَّ أُجْمِلَ عَلَى آخِرِهِمْ فَلَا يُزَادُ فِيهِمْ وَلَا يُنْقَصُ مِنْهُمْ أَبَدًا)، فَقَالَ أَصْحَابُهُ: فَفِيمَ العَمَلُ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنْ كَانَ أَمْرٌ قَدْ فُرِغَ مِنْهُ؟ فَقَالَ: (سَدِّدُوا وَقَارِبُوا، فَإِنَّ صَاحِبَ الجَنَّةِ يُخْتَمُ لَهُ بِعَمَلِ أَهْلِ الجَنَّةِ وَإِنْ عَمِلَ أَيَّ عَمَلٍ، وَإِنَّ صَاحِبَ النَّارِ يُخْتَمُ لَهُ بِعَمَلِ أَهْلِ النَّارِ وَإِنْ عَمِلَ أَيَّ عَمَلٍ)، ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِﷺ بِيَدَيْهِ فَنَبَذَهُمَا، ثُمَّ قَالَ: (فَرَغَ رَبُّكُمْ مِنَ العِبَادِ فَرِيقٌ فِي الجَنَّةِ وَفَرِيقٌ فِي السَّعِيرِ)(١٥٢). ومنها أيضاً حوار النبيﷺ مع وفد عبد القيس قال: (مَنِ الْقَوْمُ؟ أَوْ مَنِ الْوَفْدُ؟) قَالُوا: رَبِيعَةُ. قَالَ: (مَرْحَبًا بِالْقَوْمِ، أَوْ بِالْوَفْدِ، غَيْرَ خَزَايَا وَلَا نَدَامَى). فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللهِ، إنا لا نستطيع أن نأتيك إلا في الشهر الحرام، وبيننا وبينك هذا الحي من كفار مضر، فمرنا بأمر فصل نخبر به من وراءنا، وندخل به الجنة. وسألوه عن الأشربة: فأمرهم بأربع، ونهاهم عن أربع، أمرهم: بالإيمان بالله وحده، قَالَ: (أَتَدْرُونَ مَا الإِيمَانُ بِاللهِ وَحْدَهُ؟) قَالُوا: اللهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ. قَالَ: شَهَادَةُ أَنْ لا إِلَهَ إِلا اللهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللهِ، وَإِقَامُ الصَّلاةِ، وَإِيتَاءُ الزَّكَاةِ، وَصِيَامُ رَمَضَانَ، وَأَنْ تُعْطُوا مِنَ الْمَغْنَمِ الْخُمُسَ. وَنَهَاهُمْ عَنْ أَرْبَعٍ: عَنِ الْحَنْتَمِ وَالدُّبَّاءِ وَالنَّقِيرِ وَالْمُزَفَّتِ(١٥٣). وَرُبَّمَا قَالَ: الْمُقَيَّرِ. وَقَالَ: احْفَظُوهُنَّ وَأَخْبِرُوا بِهِنَّ مَنْ وَرَاءَكُمْ)(١٥٤). ويختلف الحوار الهادف عن المِراء؛ وهو الجدال على مذهب الشك والريبة(١٥٥)، ففيه إهدارٌ لطاقة العقل، لذا جاء الوعد النبوي بالثواب العظيم لمن تركه ولو كان مُحِقاً، وذلك فيما رواه أبو داود عن أبي أمامة رضي الله عنه أنه قال: قال رسول اللهﷺ: (أَنَا زَعِيمٌ بِبَيْتٍ فِي رَبَضِ الْجَنَّةِ(١٥٦) لِمَنْ تَرَكَ الْمِرَاءَ وَإِنْ كَانَ مُحِقًّا، وَبِبَيْتٍ فِي وَسَطِ الْجَنَّةِ لِمَنْ تَرَكَ الْكَذِبَ وَإِنْ كَانَ مَازِحًا وَبِبَيْتٍ فِي أَعْلَى الْجَنَّةِ لِمَنْ حَسَّنَ خُلُقَهُ)(١٥٧).

المسألة الثانية: اعتماد مبدأ الشورى بين النبي ﷺ وأصحابه.

تعتبر الشورى من المبادئ الإسلامية التي تضمنها الإسلام، وقد ذكرها الله سبحانه وتعالى ضمن الثناء على المؤمنين بقوله: ﴿وَأَمْرُهُمْ شُورَىٰ بَيْنَهُمْ﴾(١٥٨)، وقوله: ﴿فَبِمَا رَحْمَةٍ مِّنَ ٱللَّهِ لِنتَ لَهُمْ ۖ وَلَوْ كُنتَ فَظًّا غَلِيظَ ٱلْقَلْبِ لَٱنفَضُّوا۟ مِنْ حَوْلِكَ ۖ فَٱعْفُ عَنْهُمْ وَٱسْتَغْفِرْ لَهُمْ وَشَاوِرْهُمْ فِى ٱلْأَمْرِ ۖ فَإِذَا عَزَمْتَ فَتَوَكَّلْ عَلَى ٱللَّهِ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُتَوَكِّلِينَ﴾(١٥٩).فالشورى تحقيق واسع للحوار، وفيها اجتماع عقلاء الأمة لمناقشة قضاياها الهامة، وقد كان النبي ﷺ يستشيرُ أصحابه في بعض أمورهم كالغزوات ولقاء العدو وغيرها، وذلك حتى يستجلب أفكارهم ويحث عقولهم على التفكير من جهة، وليستنّ به من بعده من جهةٍ أخرى، وعليه فإن الشورى من السنن الفعلية التي يسن اتباعها. والأمثلة في سيرة النبيﷺ وفي غزواته كثيرة؛ منها مشاورته ﷺ أصحابه في أسرى بدر، ومشاورتهم في مواجهة الأحزاب فقد أخذ ﷺ بمشورة سلمان الفارسي رضي الله عنه في حفر الخندق(١٦٠).وهذا يصَّور جانباً من حياة الرسول ﷺ مع أصحابه حيث كان أيُّ فرد من أفراد ذلك المجتمع يُدْلي برأيه حتى في أخطر القضايا،

ولا يكون في شعوره احتمال غضب القائد الأعلى ﷺ، إن هذه الحرية، التي ربَّى عليها رسول الله ﷺ أصحابه مكَّنت مجتمعهم من الاستفادة من عقول جميع أهل الرأي السديد، والمنطق الرشيد، فالقائد فيهم ينجح نجاحاً باهراً، وإن كان حديث السَّنَّ، لأنه لم يكن يفكر برأيه المجرَّد، أو بآراء عصبةٍ مهيمنة عليه قد تنظر لمصالحها الخاصَّة، قبل أن تنظر لمصلحة المسلمين العامةَّ، وإنما يفكرَّ بآراء جميع أفراد جنده وقد يحصل له الرأي السديد من أقلهَّم سمعة وأبعدهم منزلة من ذلك القائد؛ لأنه ليس هناك ما يحول بين أي فردٍ منهم والوصول برأيه إلى قائد جيشه(١٦١).

المطلب الرابع: الهدي النبوي في التعليم من خلال ضرب الأمثال

يعتبر أسلوب ضرب المثل من الأساليب المتبعة في التعليم، بهدف تقريب الفكرة وتجسيدها، ولا يخفى على الناظر في الأحوال التي نزل فيها الوحي ابتداءً على النبي ﷺ؛ من جهل الناس وبساطة إدراكهم، إلى جانب عبادتهم للأصنام وانقيادهم للطبيعة وانحصار تصديقهم فيما يرونه بأعينهم فحسب، مما شكّل سبباً في إعراض الكثير منهم عن الإسلام وتكذيبهم للنبي ﷺ، قال تعالى: ﴿بَلْ كَذَّبُواْ بِمَا لَمْ يُحِيطُواْ بِعِلْمِهِۦ وَلَمَّا يَأْتِهِمْ تَأْوِيلُهُۥ﴾(١٦٢).والنبيﷺ قد اتخذ من أسلوبِ ضربِ المثل منهجاً للتعليم وإيصال الفكرة بطريقةٍ تتناسب مع هذه البيئة، ومن ذلك ما أخرجه البخاري عن ابن عباسﷺأنه قال: لما نزل قوله تعالى: ﴿وَأَنذِرْ عَشِيرَتَكَ ٱلْأَقْرَبِينَ﴾(٢١٤) صَعِدَ النَّبِيُّﷺ عَلَى الصَّفَا، فَجَعَلَ يُنَادِي: (يَا بَنِي فِهْرٍ، يَا بَنِي عَدِيٍّ)، لِبُطُونِ قُرَيْشٍ حَتَّى اجْتَمَعُوا، فَجَعَلَ الرَّجُلُ إِذَا لَمْ يَسْتَطِعْ أَنْ يَخْرُجَ أَرْسَلَ رَسُولًا لِيَنْظُرَ مَا هُوَ، فَجَاءَ أَبُو لَهَبٍ وَقُرَيْشٌ، فَقَالَ: (أَرَأَيْتَكُمْ لَوْ أَخْبَرْتُكُمْ أَنَّ خَيْلاً بِالْوَادِي تُرِيدُ أَنْ تُغِيرَ عَلَيْكُمْ أَكُنْتُمْ مُصَدِّقِيَّ؟)، قَالُوا: نَعَمْ، مَا جَرَّبْنَا عَلَيْكَ إِلَّا صِدْقًا، قَالَ: (فَإِنِّي نَذِيرٌ لَكُمْ بَيْنَ يَدَيْ عَذَابٍ شَدِيدٍ)، فَقَالَ أَبُو لَهَبٍ: تَبًّا لَكَ سَائِرَ الْيَوْمِ أَلِهَذَا جَمَعْتَنَا، فَنَزَلَتْ: ﴿تَبَّتْ يَدَآ أَبِي لَهَبٍ وَتَبَّ ۝١ مَآ أَغْنَىٰ عَنْهُ مَالُهُۥ وَمَا كَسَبَ﴾(٣)(١٦٥).ومن ذلك أيضاً؛ أنهﷺ لما أراد أن يبين لهم مدى انتفاع الناس بنور الرسالة التي بُعِث بها، ضرب لهم المثل فقال: (مَثَلُ مَا بَعَثَنِي اللهُ بِهِ مِنَ الْهُدَى وَالْعِلْمِ كَمَثَلِ الْغَيْثِ الْكَثِيرِ أَصَابَ أَرْضًا، فَكَانَ مِنْهَا نَقِيَّةٌ، قَبِلَتِ الْمَاءَ، فَأَنْبَتَتِ الْكَلَأَ وَالْعُشْبَ الْكَثِيرَ، وَكَانَتْ مِنْهَا أَجَادِبُ، أَمْسَكَتِ الْمَاءَ، فَنَفَعَ اللهُ بِهَا النَّاسَ، فَشَرِبُوا وَسَقَوْا وَزَرَعُوا، وَأَصَابَتْ مِنْهَا طَائِفَةً أُخْرَى، إِنَّمَا هِيَ قِيعَانٌ، لَا تُمْسِكُ مَاءً، وَلَا تُنْبِتُ كَلَأً، فَذَلِكَ مَثَلُ مَنْ فَقُهَ فِي دِينِ اللهِ، وَنَفَعَهُ مَا بَعَثَنِي اللهُ بِهِ، فَعَلِمَ وَعَلَّمَ، وَمَثَلُ مَنْ لَمْ يَرْفَعْ بِذَلِكَ رَأْسًا، وَلَمْ يَقْبَلْ هُدَى اللهِ الَّذِي أُرْسِلْتُ بِهِ)(١٦٦).ومن ذلك أيضاً أنه لما أراد تعظيم حفظ القرآن في النفوس وأهمية تعاهده لئلا يُنسى؛ ضرب لأصحابه هذا المثل فقال ﷺ: (إِنَّمَا مَثَلُ صَاحِبِ الْقُرْآنِ كَمَثَلِ صَاحِبِ الْإِبِلِ الْمُعَقَّلَةِ: إِنْ عَاهَدَ عَلَيْهَا أَمْسَكَهَا، وَإِنْ أَطْلَقَهَا ذَهَبَتْ)(١٦٧). وفي بيان عظم شأن الصلاة وأنها صلة المرء بربه وكونها تنهى عن الفحشاء والمنكر، وأن الصلوات الخمس كفارات لما بينهن من الخطايا، يأتي ضرب المثل لتجسيد تلك المعاني من خلال قولهﷺ: (أَرَأَيْتُمْ لَوْ أَنَّ نَهَرًا بِبَابِ أَحَدِكُمْ، يَغْتَسِلُ فِيهِ كُلَّ يَوْمٍ خَمْسًا، مَا تَقُولُ: ذَلِكَ يُبْقِي مِنْ دَرَنِهِ. قَالُوا: لَا يُبْقِي مِنْ دَرَنِهِ شَيْئًا، قَالَ: فَذَلِكَ مَثَلُ الصَّلَوَاتِ الْخَمْسِ، يَمْحُو اللهُ بِهِ الْخَطَايَا)(١٦٨). ويأتي ضرب المثل بهدف التقبيح لما لا يستحب حتى ترتدع النفس عنه فيقول النبيﷺ: (إِنَّمَا مَثَلُ الَّذِي يَتَصَدَّقُ بِصَدَقَةٍ، ثُمَّ يَعُودُ فِي صَدَقَتِهِ، كَمَثَلِ الْكَلْبِ يَقِيءُ، ثُمَّ يَأْكُلُ قَيْئَهُ)(١٦٩). وفي إطار الأمور الاجتماعية فقد جاء ضرب المثل في شرعية حسن معاملة الرجل لامرأته، فقال ﷺ: (الْمَرْأَةُ كَالضِّلَعِ، إِنْ أَقَمْتَهَا كَسَرْتَهَا، وَإِنِ اسْتَمْتَعْتَ بِهَا اسْتَمْتَعْتَ بِهَا وَفِيهَا عِوَجٌ)(١٧٠).وفي الحث على اختيار الرفقة الصالحة قال النبيﷺ: (مَثَلُ جَلِيسِ الصَّالِحِ وَالسَّوْءِ كَحَامِلِ الْمِسْكِ وَنَافِخِ الْكِيرِ، فَحَامِلُ الْمِسْكِ إِمَّا أَنْ يُحْذِيَكَ، وَإِمَّا أَنْ تَبْتَاعَ مِنْهُ، وَإِمَّا أَنْ تَجِدَ مِنْهُ رِيحًا طَيِّبَةً، وَنَافِخُ الْكِيرِ إِمَّا أَنْ يَحْرِقَ ثِيَابَكَ، وَإِمَّا أَنْ تَجِدَ رِيحًا خَبِيثَةً)(١٧١)، وفي تماسك المسلمين ووحدتهم يقول النبيﷺ: (تَرَى الْمُؤْمِنِينَ فِي تَرَاحُمِهِمْ وَتَوَادِّهِمْ وَتَعَاطُفِهِمْ كَمَثَلِ الْجَسَدِ إِذَا اشْتَكَى عُضْوًا تَدَاعَى لَهُ سَائِرُ جَسَدِهِ بِالسَّهَرِ وَالْحُمَّى)(١٧٢). هذه نماذج من الهدي النبوي في ضرب الأمثال لتمكين العقل من فهم تلك المقاصد بما لديه من خبرة سابقة وفهمٍ أولي، بأسلوبٍ يناسب طبيعة تفكير المتلقي وحياته.

المطلب الخامس: الهدي النبوي في مراعاته ﷺ لأحوال سامعيه.

تعددت الأساليب النبوية التي من شأنها مراعاة أحوال الناس ومراعاة اختلافهم في تلقي العلم عن النبيﷺ، وتباينهم في الفهم والتأدية، وبيان ذلك في المسائل التالية:

المسألة الأولى: الأسلوب النبوي في مراعاة الفروق الفردية.يتطلب الخطاب الشرعي فهماً دقيقاً وتطبيقاً منضبطاً لما يرد فيه، لكن الناس يختلفون في تلقيهم للعلم وفي تأديتهم له، وهذا من لازمات فطرة البشر، ومما يعترف به في دين الإسلام؛ وجود الاختلاف لقوله تعالى: ﴿وَلَا يَزَالُونَ مُخْتَلِفِينَ﴾(١٧٣)، والإسلام يراعي ذلك الاختلاف؛ حيث نزل القرآن على سبعة أحرف، وهذا من مرونة الإسلام وقربة من طبيعة البشر ومراعاته للفروق بينهم. لقول النبيﷺ: (إِنَّ الْقُرْآنَ أُنْزِلَ عَلَى سَبْعَةِ أَحْرُفٍ، فَاقْرَؤُوا مِنْهُ مَا تَيَسَّرَ)(١٧٤)، وقد قيل في الحكمة من ذلك: لأن في الناس الإنسان العادي، والمرأة، والشيخ والطفل، والقوي والضعيف مما لا يقدرون على النطق بغير لهجاتهم(١٧٥).وفي التلقي عن النبيﷺ قد يحصل الفهم الكامل، وقد يحصل ما دونه، لذا امتدح النبي ضبط الحديث وروايته ونقله، إذ أنه قد يفهمُ السامعَ المنقول؛ أكثر من فَهم الناقل،

وذلك في قولهﷺ: (نَضَّرَ الله امرَأً سَمِعَ منَّا حديثاً فحفِظَه حتى يُبَلِّغَهُ، فَرُبَّ حامِلِ فقهٍ إلى مَن هو أفقَهُ منه، ورُبَّ حامِلِ فقهٍ ليس بفقيهٍ)[١٧٦]، وهذا اعتراف بتلك الفروق وإقرارٌ باختلاف البنية الفكرية بين الأفراد.

المسألة الثانية: الأسلوب النبوي في التكرار.

للتكرار فوائد مهمة في مجال التعليم؛ فهو يحفز العقل على التدبر، وبه يحصل إدراك المطلوب واستيعابه.وقد اعتمد القرآن الكريم أسلوب التكرار في بعض المواطن، منها قوله تعالى: ﴿كَلَّا سَوْفَ تَعْلَمُونَ ۝ ثُمَّ كَلَّا سَوْفَ تَعْلَمُونَ﴾[١٧٧]، وقوله تعالى: ﴿فَإِنَّ مَعَ ٱلْعُسْرِ يُسْرًا ۝ إِنَّ مَعَ ٱلْعُسْرِ يُسْرًا ﴾[١٧٨]، فالتكرار هو للتأكيد وتثبيت المعاني في النفوس.وقد استخدم الرسول ﷺ أسلوب التكرار في مخاطبة العقول، إما تنبيهٌ للغافل، أو تأكيدٌ لسماع من لم يسمع، أو لمزيد إيضاحٍ لمن يحتاج منهم لمزيد بيان.والتكرارُ في اللفظ النبوي إما أن يكون لكلمةٍ بعينها، أو لعبارة، أو غير ذلك، ومن أمثلة ذلك ما أخرجه البخاري من حديث أنسﷺ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: أَنَّهُ (كَانَ إِذَا سَلَّمَ سَلَّمَ ثَلَاثًا، وَإِذَا تَكَلَّمَ بِكَلِمَةٍ أَعَادَهَا ثَلَاثًا)[١٧٩]، ومن أمثلة التكرار قوله ﷺ: (وَاللهِ لَا يُؤْمِنُ وَاللهِ لَا يُؤْمِنُ، وَاللهِ لَا يُؤْمِنُ). قِيلَ: وَمَنْ يَا رَسُولَ اللهِ؟ قَالَ: (الَّذِي لَا يَأْمَنُ جَارُهُ بَوَائِقَهُ)[١٨٠].ومن الأمثلة أيضاً ما كان منه ﷺ في حجة الوداع، قال ﷺ: (أَلَا أَيُّ شَهْرٍ تَعْلَمُونَهُ أَعْظَمُ حُرْمَةً)، قَالُوا: أَلَا شَهْرُنَا هَذَا، قَالَ: (أَلَا أَيُّ بَلَدٍ تَعْلَمُونَهُ أَعْظَمُ حُرْمَةً)، قَالُوا: أَلَا بَلَدُنَا هَذَا، قَالَ: (أَلَا أَيُّ يَوْمٍ تَعْلَمُونَهُ أَعْظَمُ حُرْمَةً)، قَالُوا: أَلَا يَوْمُنَا هَذَا، قَالَ: (فَإِنَّ اللهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى قَدْ حَرَّمَ دِمَاءَكُمْ وَأَمْوَالَكُمْ وَأَعْرَاضَكُمْ إِلَّا بِحَقِّهَا، كَحُرْمَةِ يَوْمِكُمْ هَذَا، فِي بَلَدِكُمْ هَذَا، فِي شَهْرِكُمْ هَذَا، أَلَا هَلْ بَلَّغْتُ) ثَلَاثًا، كُلُّ ذَلِكَ يُجِيبُونَهُ: أَلَا نَعَمْ. قَالَ: (وَيْحَكُمْ، أَوْ وَيْلَكُمْ، لَا تَرْجِعُنَّ بَعْدِي كُفَّارًا، يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقَابَ بَعْضٍ)[١٨١].

المسألة الثالثة: مخاطبة الناس بما تحتمله عقولهم وإجابتهم بما يناسب أحوالهم.

كان النبي ﷺ يخاطب الناس بما يفهمون، مراعاة لاختلاف مستوياتهم في التلقي والفهم، وتختلف إجابته على كل سائلٍ بما يتناسب مع حاله، قال ابن مسعودﷺ: (مَا أَنْتَ بِمُحَدِّثٍ قَوْمًا حَدِيثًا لَا تَبْلُغُهُ عُقُولُهُمْ، إِلَّا كَانَ لِبَعْضِهِمْ فِتْنَةً)[١٨٢].وحيث أن المخاطب هو العقل؛ فلا بد على المحدث أن يسلك أقصر الطرق التي بها يتم فهم مراده، وقد أُثر عن عليﷺ أنه كان يقول: (أَيُّهَا النَّاسُ أَتُرِيدُونَ أَنْ يُكَذَّبَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ حَدِّثُوا النَّاسَ بِمَا يَعْرِفُونَ، وَدَعُوا مَا يُنْكِرُونَ)[١٨٣]. وهذا الأصل التربوي له امتداده من السنة النبوية، فكانﷺ شديد المراعاة لأحوال المتعلِّمين من المخاطَبين والسائلين، فكان يخاطب كل واحد بقدر فهمه، وبما يلائم منزلته، ويجيب كل سائل عن سؤاله بما يهمه ويناسب حاله، ويوصي كل واحد –ممن طلبوا منه الوصية–بغير ما أوصى به الآخر، لاختلاف أحوالهم، ويعطي أجوبة حول أفضل الأعمال أو أحبها إلى الله تعالى، بحسب ما رآه من السائل أنه أفضل وأهم له؛ نظراً لحاجاته وأحواله.ومن ذلك اختلاف إجابته للسائل الشاب في القبلة حال الصيام عن إجابته للسائل الشيخ، فعن عبدالله بن عمرو، قال: كنا عند النبي ﷺ فجاء شاب فقال: يا رسول الله، أقبّل وأنا صائم؟ فقال: (لا)، فَجَاءَ شَابٌّ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، أُقَبِّلُ وَأَنَا صَائِمٌ؟ فَقَالَ: (لَا)، فَجَاءَ شَيْخٌ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، أُقَبِّلُ وَأَنَا صَائِمٌ؟ قَالَ: (نَعَمْ)، فَنَظَرَ بَعْضُنَا إِلَى بَعْضٍ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِﷺ: (قَدْ عَلِمْتُ نَظَرَ بَعْضِكُمْ إِلَى بَعْضٍ إِنَّ الشَّيْخَ يَمْلِكُ نَفْسَهُ)[١٨٤]. فقد بيَّنﷺ العلة في تباين إجابته للسائلَين؛ بأنه قد أجاب كل واحدٍ منهما بما يتناسب مع حاله. ولما استأذنه رجلٌ في الجهاد؛ رأى من حاله حاجة والديه لوجوده معهما فأجابه بأن الأَولى هو البر بهما، فعن عبد الله بن عمرو، قال: (جَاءَ رَجُلٌ[١٨٥] إِلَى النَّبِيِّﷺ فَاسْتَأْذَنَهُ فِي الْجِهَادِ فَقَالَ: أَحَيٌّ وَالِدَاكَ قَالَ: نَعَمْ قَالَ: فَفِيهِمَا فَجَاهِدْ)[١٨٦]. وعندما يُسألﷺ عن أفضل الأعمال الصالحة، كان يجيب كل سائلٍ بما يناسبه، فقد روي من حديث ابن عمرو أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ النَّبِيَّﷺ: أَيُّ الْإِسْلَامِ خَيْرٌ؟ قَالَ: (تُطْعِمُ الطَّعَامَ، وَتَقْرَأُ السَّلَامَ عَلَى مَنْ عَرَفْتَ وَمَنْ لَمْ تَعْرِفْ)[١٨٧]. وروي عَنْ أَبِي هريرةﷺ: (أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ سُئِلَ: أَيُّ الْعَمَلِ أَفْضَلُ؟ فَقَالَ: إِيمَانٌ بِاللهِ وَرَسُولِهِ. قِيلَ: ثُمَّ مَاذَا؟ قَالَ: الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللهِ. قِيلَ: ثُمَّ مَاذَا؟ قَالَ: حَجٌّ مَبْرُورٌ)[١٨٨]. وروي عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِر[١٨٩]ﷺ، قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا النَّجَاةُ؟ قَالَ: (امْلِكْ عَلَيْكَ لِسَانَكَ، وَلْيَسَعْكَ بَيْتُكَ، وَابْكِ عَلَى خَطِيئَتِكَ)[١٩٠].ويستنتج مما سبق أن النبيﷺ كان يخاطب العقول ويوجه التعليمات الشرعية لها، فمرة يأمرها بالعلم والتعلم، ومرة يرشدها للتنفيذ وحسن التطبيق، ومرة يحثها على التدريب والاستنتاج والاستنباط وتصحيح الخطأ، ومرةً يضرب لها الأمثال لتقريب المعنى، كل ذلك تربيةً للعقلِ وتنميةً للتفكيرِ بلا تعنتٍ أو تكلُّف.

المبحث الرابع: حماية الإسلام للعقل

وفيه أربعة مطالب العقل مناط التكليف في شريعة الإسلام، وعليه يكون الثواب والعقاب، وهو من الضرورات الخمس التي جاءت شريعة الإسلام بحفظها، ورتبت العقوبات حال التعدي عليها، كما أتى النهي عن التفريط به مثله في ذلك مثل بقية القوى البدنية، وذلك ضمن قوله تعالى: ﴿وَلَا تُلْقُواْ بِأَيْدِيكُمْ إِلَى ٱلتَّهْلُكَةِ﴾[١٩١]. وبيان الأساليب التي انتهجها الإسلام في حماية العقل في المطالب التالية:

المطلب الأول: الأمر باتباع القرآن الكريم والسنة النبوية، والاحتكام إليهما.

أمر الله المسلم بأن يكون توجهه واجتهاده في حياته وأعماله العامة والخاصة وفق المنهج الشرعي، قال تعالى: ﴿وَمَآ ءَاتَىٰكُمُ ٱلرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَىٰكُمْ عَنْهُ فَٱنتَهُواْ﴾(١٩٢)، وقال تعالى: ﴿فَإِن تَنَٰزَعْتُمْ فِى شَىْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى ٱللَّهِ وَٱلرَّسُولِ إِن كُنتُمْ تُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِ﴾(١٩٣)، وقال النبي ﷺ: (عَلَيْكُمْ بِسُنَّتِي، وَسُنَّةِ الْخُلَفَاءِ الرَّاشِدِينَ الْمَهْدِيِّينَ، عَضُّوا عَلَيْهَا بِالنَّوَاجِذِ، وَإِيَّاكُمْ وَالْأُمُورَ الْمُحْدَثَاتِ، فَإِنَّ كُلَّ بِدْعَةٍ ضَلَالَةٌ)(١٩٤).

المطلب الثاني: النهي عن كل ما يزعزع العقيدة والدين.

ومن ذلك محاربة البدع والأهواء؛ فقد جاء الأمر الإلهي الكريم بلزوم السنة؛ ليكوّن رابطةً قوية بين المسلم وبين ثوابت دينه وعقيدته، فلابد أن تتكون لدى المسلمين عقيدةً راسخةً بأن الله سبحانه وتعالى قد أكمل لهم الدين، كما قال تعالى: ﴿ٱلْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِى وَرَضِيتُ لَكُمُ ٱلْإِسْلَٰمَ دِينًا﴾(١٩٥)، وأن كل عملٍ يحدثه المسلم في دينه لم يرد في نصٍ شرعي من كتابٍ أو سنة؛ هو بدعةٌ مردودةٌ على صاحبها، لقول النبي ﷺ: (مَنْ أَحْدَثَ فِي أَمْرِنَا هَذَا مَا لَيْسَ فِيهِ فَهُوَ رَدٌّ)(١٩٦).والنبي ﷺ يرشدنا لوجوب اجتناب البدع، إذ البدعة حدثٌ في الدين بعد الإكمال، فلا تقبل بكل وجوهها، قوليةً كانت أو فعلية، وقد أشار النبيﷺ لحدوث الفتن والانقسام في الأمة حيث حذّر من العدول عن طريق الحق، فقد أخرج ابن ماجه من حديث أَنَسِ بْنِ مَالِك، أنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِﷺ: (إِنَّ بَنِي إِسْرَائِيلَ افْتَرَقَتْ عَلَى إِحْدَى وَسَبْعِينَ فِرْقَةً، وَإِنَّ أُمَّتِي سَتَفْتَرِقُ عَلَى ثِنْتَيْنِ وَسَبْعِينَ فِرْقَةً،كُلُّهَا فِي النَّارِ، إِلَّا وَاحِدَةً وَهِيَ: الْجَمَاعَةُ)(١٩٧)، وقد بيّن النبيﷺ سبيل النجاة في قوله: (خلّفتُ فِيكُمْ شَيْئَيْنِ لَنْ تَضِلُّوا بَعْدَهُمَا: كِتَابُ اللَّهِ وَسُنَّتِي، وَلَنْ يَفْتَرِقَا حَتَّى يَرِدَا عَلَيَّ الْحَوْضَ(١٩٨).كما حرم الإسلام كل ما يؤثر على العقل ويزعزع ثوابت الدين؛ فحرم التردد على الكهان والسحرة، ودليل ذلك ما أخرجه الترمذي من حديث أبي هريرةﷺ أن النبيﷺ قال: (مَنْ أَتَى حَائِضًا، أَوِ امْرَأَةً فِي دُبُرِهَا، أَوْ كَاهِنًا، فَقَدْ كَفَرَ بِمَا أُنْزِلَ عَلَى مُحَمَّدٍ)(١٩٩).وأيضاً حارب الأفكار والتصورات الفاسدة، فحرم تعاطي الأبراج –وهي الأنواء(٢٠٠)– واعتقاد أن لها تأثيراً في الحياة، فقد أخرج الإمام مسلم من حديث ابن عباسﷺ أنه قال: قال النبيﷺ : (أَصْبَحَ مِنَ النَّاسِ شَاكِرٌ وَمِنْهُمْ كَافِرٌ، قَالُوا: هَذِهِ رَحْمَةُ اللهِ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ: لَقَدْ صَدَقَ نَوْءُ كَذَا وَكَذَا) قَالَ: فَنَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ: ﴿فَلَآ أُقْسِمُ بِمَوَٰقِعِ ٱلنُّجُومِ﴾(٢٠١)، حَتَّى بَلَغَ: ﴿وَتَجْعَلُونَ رِزْقَكُمْ أَنَّكُمْ تُكَذِّبُونَ﴾(٢٠٢))(٢٠٣)، وروي عن أبي مالك الْأَشْعَرِي قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِﷺ (أربعةٌ بَقِين مِنْ أَمْرِ الْجَاهِلِيَّةِ: الْفَخْرُ بِالْأَحْسَابِ، وَالطَّعْنُ بِالْأَنْسَابِ، وَالِاسْتِسْقَاءُ بِالْأَنْوَاءِ)(٢٠٤).وأخرج ابن حبان من حديث أبي هريرةﷺ أنه قال: قال النبيﷺ: (لَا عَدْوَى وَلَا هامة ولا صَفَرَ ولا نَوء)(٢٠٥)، وأخرج الحارث في مسنده من حديث الحسنﷺ أنه قال: قال النبيﷺ: (إِذَا ذُكِرَ الْقَدَرُ فَأَمْسِكُوا ، وَإِذَا ذُكِرَ أَصْحَابِي فَأَمْسِكُوا وإِذَا ذُكِرَتِ الْأَنْوَاءُ فَأَمْسِكُوا)(٢٠٦).ويمكن أن يلحق بذلك مايسميه الناس اليوم بعلم الطاقة، ففيه من اعتقاد تأثير الطبيعة والكون ما أتى الشرع بتحريمه، فمامن قدرٍ يجري إلا هو من تدبير الله وأمره، ومن اعتقد غير ذلك؛ كان قادحا في إيمانه، مثله في البطلان كمثل التمائم التي كان الناس في الجاهلية يعتقدون تأثيرها، والتي جاء الإسلام بتحريمها، في قولهﷺ: (مَنْ عَلَّقَ التَّمَائِمَ وَعَقَدَ الرُّقَى فَهُوَ عَلَى شُعْبَةٍ مِنَ الشِّرْكِ(٢٠٧)).

المطلب الثالث: الأمر بالابتعاد عن مواطن الشبهات

جاء بيان الحلال والحرام في كتاب الله وسنة نبيهﷺ، وجاء النهي عن الوقوع في الشبهات؛ لأنها في الغالب ستكون سبباً للوقوع في الحرام، لقول النبي ﷺ: (الْحَلَالُ بَيِّنٌ وَالْحَرَامُ بَيِّنٌ، وَبَيْنَهُمَا مُشَبَّهَاتٌ، لَا يَعْلَمُهَا كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ، فَمَنِ اتَّقَى الْمُشَبَّهَاتِ اسْتَبْرَأَ لِدِينِهِ وَعِرْضِهِ، وَمَنْ وَقَعَ فِي الشُّبُهَاتِ كَرَاعٍ يَرْعَى حَوْلَ الْحِمَى يُوشِكُ أَنْ يُوَاقِعَهُ، أَلَا وَإِنَّ لِكُلِّ مَلِكٍ حِمًى، أَلَا إِنَّ حِمَى اللهِ فِي أَرْضِهِ مَحَارِمُهُ، أَلَا وَإِنَّ فِي الْجَسَدِ مُضْغَةً إِذَا صَلَحَتْ صَلَحَ الْجَسَدُ كُلُّهُ، وَإِذَا فَسَدَتْ فَسَدَ الْجَسَدُ كُلُّهُ، أَلَا وَهِيَ الْقَلْبُ)(٢٠٨)، وخص القلب لأنه موضع العقل ومكمنه.ويستدل على ذلك بقوله تعالى: ﴿أَفَلَمْ يَسِيرُواْ فِى ٱلْأَرْضِ فَتَكُونَ لَهُمْ قُلُوبٌ يَعْقِلُونَ بِهَآ أَوْ ءَاذَانٌ يَسْمَعُونَ بِهَا ۖ فَإِنَّهَا لَا تَعْمَى ٱلْأَبْصَٰرُ وَلَٰكِن تَعْمَى ٱلْقُلُوبُ ٱلَّتِى فِى ٱلصُّدُورِ﴾(٢٠٩). فيجب توعية الجيل بأهمية هذا الحديث الذي هو من قواعد الإسلام، وبخاصة في هذا العصر الذي استجدت فيه على الأمة كثير من المشتبهات، وأن الأولى للمؤمن أن يكون منها على تقية، استبراءً لدينه وعرضه.

المطلب الرابع: الحث على التداوي والنهي عما يفسد العقل

فقد حث الإسلام على ضرورة التداوي والأخذ بأسباب الشفاء، لأن سلامة العقل من نواتج سلامة البدن، فالبدن إذا مرض ساء مزاج الإنسان مما يؤثر على عقله وتفكيره، لذا حث النبي ﷺ على التداوي عند حدوث الأمراض، وبذل الأسباب في ذلك، قال النبي ﷺ: (إِنَّ الله عزّ وجلّ أَنْزَلَ الدَّاءَ والدَّواء، وجَعَلَ لِكُل داءٍ دَوَاءً، فَتَداووا، ولا تَداووا بحرَام)(٢١٠). وقد جاءت الشريعة بتحريم كل مامن شأنه تعطيل العقل أو إذهابه أوإفساده كالخمر وغيره من المسكرات، وذلك داخلٌ في عموم قوله تعالى: ﴿وَلَا تُلْقُواْ بِأَيْدِيكُمْ إِلَى ٱلتَّهْلُكَةِ﴾(٢١١). وقد كان شرب الخمر مألوفاً في الجاهلية، ثم جاء الإسلام بتحريمها على اعتبار أنه أصل كل خبث ومعصية، قال تعالى: ﴿وَيُحِلُّ لَهُمُ ٱلطَّيِّبَٰتِ وَيُحَرِّمُ عَلَيْهِمُ

ٱلْخَبَٰٓئِثَ﴾[٢١٢].وقال: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِنَّمَا ٱلْخَمْرُ وَٱلْمَيْسِرُ وَٱلْأَنصَابُ وَٱلْأَزْلَٰمُ رِجْسٌ مِّنْ عَمَلِ ٱلشَّيْطَٰنِ فَٱجْتَنِبُوهُ﴾[٢١٣]. وقال ﷺ: (اجْتَنِبُوا الْخَمْرَ فَإِنَّهَا مِفْتَاحُ كُلِّ شَرٍّ)[٢١٤]، وقال عثمانﷺ: (اجْتَنِبُوا الْخَمْرَ فَإِنَّهَا أُمُّ الْخَبَائِثِ)[٢١٥]. ومن محاربة الإسلام للخمر وشدة تعنيف أمرها فقد جاء الأمر بجلد شاربها وذم كل من له يد في صنعها وبيعها وإفساد الناس بها، قال النبي ﷺ: (مَنْ شَرِبَ الْخَمْرَ فَاجْلِدُوهُ، ثُمَّ إِنْ شَرِبَ فَاجْلِدُوهُ، ثُمَّ إِنْ شَرِبَ فَاجْلِدُوهُ، ثُمَّ إِنْ شَرِبَ فَاقْتُلُوهُ)[٢١٦]. وقال ﷺ: (لَعَنَ رَسُولُ اللَّهِﷺ فِي الخَمْرِ عَشَرَةً: عَاصِرَهَا، وَمُعْتَصِرَهَا، وَشَارِبَهَا، وَحَامِلَهَا، وَالمَحْمُولَةُ إِلَيْهِ، وَسَاقِيَهَا، وَبَائِعَهَا، وَآكِلَ ثَمَنِهَا، وَالمُشْتَرِي لَهَا، وَالمُشْتَرَاةُ لَهُ)[٢١٧].وأما في الآخرة فعقوبة شارب الخمر –الذي يموت عليها ولم يتب منها– هي حرمانه من شربها في الجنة. قال النبي ﷺ: (مَنْ شَرِبَ الْخَمْرَ فِي الدُّنْيَا ثُمَّ لَمْ يَتُبْ مِنْهَا، حُرِمَهَا فِي الْآخِرَةِ)[٢١٨].وشتان بينهما؛ فهذا مذهبٌ للعقل، وذاك من تمام النعيم.فكان ضابط التحريم في الشراب أن ما أسكر كثيره كان قليله حرام، فحرم الشارع كل ما يخالط العقل ويفسده قليلاً كان أو كثيراً.لقول النبيﷺ: (ما أسكَرَ كثيرُهُ فقليلُهُ حَرَام)[٢١٩]. وقوله: (كُلُّ مسكرٍ حَرام)[٢٢٠].ويلحق بالخمر في التحريم؛ كل ما من شأنه تعطيل العقل وإسكاره، من المواد المخدرة والمسكرات المصنعة التي عُرفت على مر التاريخ، وذلك لاشتراكها في علة التحريم وهي إفساد العقل. وقد يلحق بالمسكرات في الحكم؛ ما يسمى بالمشروبات الروحية والتي قد لا يظهر تأثيرها على شاربها في بادئ الأمر، فيكون مما له تأثيرٌ على المدى البعيد لاشتراكها أيضاً في إفساد العقلِ ولو آجلاً.ولخطورة هذا الأمر وجب على المربين والمهتمين بأمر الشباب توجيههم وبيان أن ذلك قد يؤول بهم للدخول في دائرة الشبهات الواجب الابتعاد عنها، وأنه لا يبعُد أن يكون ذلك هو ما نبهنا له النبيﷺ حين قال: (لَيَشْرَبَنَّ نَاسٌ مِنْ أُمَّتِي الْخَمْرَ يُسَمُّونَهَا بِغَيْرِ اسْمِهَا)[٢٢١]، وكما أن المسكرات مُذهبة للعقل؛ فهي أيضاً حجابٌ فولاذيٌّ عن العمل والتفوق وسبيل الخلاص منه؛ هو الانقياد لهدي النبوة في حماية العقل من أخطارها.هذه هي الأمور التي يحمي بها دين الإسلام عقل الإنسان، بل هو إلى جانب ذلك؛ نراه دائماً يدعو للعلم وتنمية المواهب وتحسين القدرات في جميع المجالات والتخصصات التي تحتاج إليها الأمة الإسلامية، فرسَم الطريق للعقل حتى تتحقق له النجاة والثبات أمام تحديات الحياة، وتيارات الفكر التي قد تؤدي إلى هلاكه، ولا سيما في هذا الزمن الذي أصبح الناس فيه يتفاخرون بإظهار المخالفات الشرعية وإشاعتها في كثير من أمورهم، فالله المستعان.

الفصل الثالث العقل وتأثير التربية والحياة عليه. وفيه مبحثان:

المبحث الأول: تأثر العقل البشري بما حوله وفيه أربعة مطالب

المطلب الأول: التربية وتأثير الأسرة والمجتمع على العقل والتفكير.

الأسرة هي الموجه الأول للطفل المسلم، فالأبوان لهما عظيم الأثر في تربيته عقدياً وأخلاقياً واجتماعياً ونفسياً، قال النبي ﷺ: (مَا مِنْ مَوْلُودٍ إِلَّا يُولَدُ عَلَى الْفِطْرَةِ، فَأَبَوَاهُ يُهَوِّدَانِهِ، أَوْ يُنَصِّرَانِهِ، أَوْ يُمَجِّسَانِهِ)[٢٢٢].ونظراً لأهمية الأسرة في الإسلام؛ فقد أرشد لكل ما يكون سبباً في استقامتها، فأمر الزوج أن يحسن اختيار الزوجة قبل تكوين الأسرة، وقدّم ذات الدين على غيرها؛ لما لها من أثرٍ عظيمٍ في تنشئة الجيل المسلم، قال تعالى: ﴿وَلَأَمَةٌ مُّؤْمِنَةٌ خَيْرٌ مِّن مُّشْرِكَةٍ وَلَوْ أَعْجَبَتْكُمْ﴾[٢٢٣]، وقال النبي ﷺ: (تُنْكَحُ الْمَرْأَةُ لِأَرْبَعٍ: لِمَالِهَا، وَلِحَسَبِهَا، وَجَمَالِهَا، وَلِدِينِهَا، فَاظْفَرْ بِذَاتِ الدِّينِ تَرِبَتْ يَدَاكَ)[٢٢٤].وهذا يدل على عمق تأثير الأسرة، وأهمية وجود القدوة الصالحة في حياة الطفل المسلم، وضرورة اتباع ما جاء به دين الإسلام، والبعد عن التقليد الأعمى؛ لأن التقليد من الأمور التي تجعل المرء تابعاً لا متبوعاً، وفيه إلغاءٌ لشخصية المسلم وضياعٌ لهويته، فالإنسان إذا انقاد لغيره عملاً بما يعمل واقتناعاً بما له من مبادئ وسائراً على خطاه؛ فإنه يهلك ويضيع، قال تعالى: ﴿وَكَذَٰلِكَ مَآ أَرْسَلْنَا مِن قَبْلِكَ فِى قَرْيَةٍ مِّن نَّذِيرٍ إِلَّا قَالَ مُتْرَفُوهَآ إِنَّا وَجَدْنَآ ءَابَآءَنَا عَلَىٰٓ أُمَّةٍ وَإِنَّا عَلَىٰٓ ءَاثَٰرِهِم مُّقْتَدُونَ﴾[٢٢٥]، وقال: ﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمُ ٱتَّبِعُواْ مَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ قَالُواْ بَلْ نَتَّبِعُ مَآ أَلْفَيْنَا عَلَيْهِ ءَابَآءَنَآ أَوَلَوْ كَانَ ءَابَآؤُهُمْ لَا يَعْقِلُونَ شَيْـًٔا وَلَا يَهْتَدُونَ﴾[٢٢٦].وقد حذر النبي ﷺ من التقليد وسوء الانقياد، وبيَّن أن ذلك من أسباب هلاك الأمم، فقد روى الترمذي من حديث أبي واقد الليثي[٢٢٧] أن النبيﷺ لَمَّا خَرَجَ إِلَى حُنَيْنٍ مَرَّ بِشَجَرَةٍ لِلْمُشْرِكِينَ يُقَالُ لَهَا: ذَاتُ أَنْوَاطٍ[٢٢٨] يُعَلِّقُونَ عَلَيْهَا أَسْلِحَتَهُمْ، فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، اجْعَلْ لَنَا ذَاتَ أَنْوَاطٍ كَمَا لَهُمْ ذَاتُ أَنْوَاطٍ، فَقَالَ النَّبِيّﷺ: (سُبْحَانَ اللَّهِ هَذَا كَمَا قَالَ قَوْمُ مُوسَى: ﴿ٱجْعَل لَّنَآ إِلَٰهًا كَمَا لَهُمْ ءَالِهَةٌ﴾[٢٢٩]، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَتَرْكَبُنَّ سُنَّةَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ) [٢٣٠]. وقال ﷺ: (لَتَتَّبِعُنَّ سَنَنَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ شِبْرًا شِبْرًا وَذِرَاعًا بِذِرَاعٍ، حَتَّى لَوْ دَخَلُوا جُحْرَ ضَبٍّ تَبِعْتُمُوهُمْ. قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللهِ، الْيَهُودُ وَالنَّصَارَى؟ قَالَ: فَمَنْ)[٢٣١].فهذا زجرٌ نبويٌّ كريم عن التقليد، وأنه سبيلٌ للتبعيَّةِ وتعطيلٌ للعقل، وهو يلغي هوية المقلِّد ويهمل إرادته، فيجعله أجيراً لأفكار غيره، وهذا مما لا يرضاه الإسلام لبنيه، ومما يجب الابتعاد عنه، وقد روي عن ابن مسعود أنه قال: (لَا يَكُونُ أَحَدُكُمْ إِمَّعَةً)، قَالُوا: وَمَا الْإِمَّعَةُ[٢٣٢] يَا أَبَا عَبْدِالرَّحْمَنِ؟ قَالَ: (يَقُولُ إِنَّمَا أَنَا مَعَ النَّاسِ إِنِ اهْتَدَوْا اهْتَدَيْتُ، وَإِنْ ضَلُّوا ضَلَلْتُ،أَلَا لِيُوَطِّنْ أَحَدُكُمْ نَفْسَهُ عَلَى إِنْ كَفَرَ النَّاسُ أَنْ لَا يَكْفُرَ)[٢٣٣]. فالإسلام يربي أبناءه، ويأمرهم بالالتزام بدينهم وشرائعه، وبخاصة في زمن غربة الدين، والذي أشار إليه النبيﷺ في قوله: (بَدَأَ الْإِسْلَامُ غَرِيبًا، وَسَيَعُودُ كَمَا بَدَأَ غَرِيبًا، فَطُوبَى

لِلْغُرَبَاءِ[٢٣٤].وقد وجّه الإسلام لضرورة اختيار الرفقة الصالحة، لما للجليس من تأثيرٍ على جليسه، قال النبي ﷺ: (مَثَلُ جَلِيسِ الصَّالِحِ وَالسَّوْءِ كَحَامِلِ الْمِسْكِ وَنَافِخِ الْكِيرِ، فَحَامِلُ الْمِسْكِ إِمَّا أَنْ يُحْذِيَكَ، وَإِمَّا أَنْ تَبْتَاعَ مِنْهُ، وَإِمَّا أَنْ تَجِدَ مِنْهُ رِيحًا طَيِّبَةً، وَنَافِخُ الْكِيرِ إِمَّا أَنْ يَحْرِقَ ثِيَابَكَ، وَإِمَّا أَنْ تَجِدَ رِيحًا خَبِيثَةً)[٢٣٥].قال المناوي[٢٣٦]: ومن الناس من يعتقد بعدم تأثير الرفقة على تفكير الإنسان وعقله، وهذا خارجٌ عن المعقول لأن التأثر والتأثير من سنن الله في البشر، فقد قال علي﵁: ما شيء أدل على شيء ولا الدخان على النار من الصاحب على الصاحب، وقال بعض الحكماء: اعرف أخاك بأخيه قبلك[٢٣٧].وقد حرص الإسلام على ضرورة اختيار البيئة الإسلامية المناسبة للتنشئة الصالحة، فشرع الهجرة من بلاد الكفر إلى بلاد الإسلام، قال تعالى: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ تَوَفَّىٰهُمُ ٱلْمَلَٰٓئِكَةُ ظَالِمِىٓ أَنفُسِهِمْ قَالُوا۟ فِيمَ كُنتُمْ ۖ قَالُوا۟ كُنَّا مُسْتَضْعَفِينَ فِى ٱلْأَرْضِ ۚ قَالُوٓا۟ أَلَمْ تَكُنْ أَرْضُ ٱللَّهِ وَٰسِعَةً فَتُهَاجِرُوا۟ فِيهَا﴾[٢٣٨]، ففي تشريع الهجرة حماية للمسلم حتى لا يتأثر بالمجتمع الكافر، وكان هذا الأمر قائماً حتى انتفت دواعي الهجرة من استحكام الإسلام وتمكنه، حيث قال النبي ﷺ: (لَا هِجْرَةَ بَعْدَ الْفَتْحِ وَلَكِنْ جِهَادٌ وَنِيَّةٌ وَإِذَا اسْتُنْفِرْتُمْ فَانْفِرُوا)[٢٣٩]. قال الألباني: ولأن الصاحب ساحب، والطبع سرّاق، جاءت الأحاديث تترا في النهي عن مجاورة الكفار، ومخالطتهم، ومساكنتهم، وهي معروفة، ولذلك كنا– وما زلنا–ننصح المسلمين أن لا يستوطنوا بلاد المشركين، وبخاصة منهم المتحللين خلقاً ومكراً كاليهود مثلاً في أمريكا، بل وفي فلسطين المحتلة منهم؛ لفسقهم وفجورهم، وتهاونهم في أعراضهم، مما هو مشهور عنهم، وقد ظهرت عدواهم في بعض من يساكنهم من المسلمين[٢٤٠].لذا يجدر بمن ألجأته الضرورة للعيش في بلاد الكفر أن يحتاط لدينه ويحافظ على إقامة شعائره، وألا يزيد مكثه فيها على قدر الحاجة.

المطلب الثاني: التطيُّر والتشاؤم وتأثيرهما على التفكير.

الطِّيَرة: التشاؤم بالشيء، وهي مصدر تطيَّر، يقال: تطير طيرةً، وأصله فيما يقال: التطير بالسوانح والبوارح من الطير والظباء وغيرهما، وكان ذلك يصدهم عن مقاصدهم، فنفاه الشرع وأبطله ونهى عنه، وأخبر أنه ليس له تأثير في جلب نفع أو دفع ضر[٢٤١].فالطيرة تؤثر على العقل فتجعله متعلقاً بالأسباب منقاداً للمؤثرات، لذلك كان الإسلام ينهى عنها ويذمها، قال النبيﷺ: (لَا طِيَرَةَ، وَخَيْرُهَا الْفَأْلُ)، قَالُوا: وَمَا الْفَأْلُ؟ قَالَ: (الْكَلِمَةُ الصَّالِحَةُ يَسْمَعُهَا أَحَدُكُمْ)[٢٤٢]، ووجه الذم؛ هو أنها تجلب وسوسة الشيطان، مما يصرف المرء عن الطاعة ويشغله بما لا ينبغي، وطريق الخلاص من ذلك؛ هو بالتوكل على الله والإيمان بقضائه وقدره، وأنه لا سبيل لطيرٍ ولا غيره في جلب نفعٍ أو دفع ضر، قَالَ النبيﷺ: (الطِّيَرَةُ شِرْكٌ، الطِّيَرَةُ شِرْكٌ، ثَلَاثًا، وَمَا مِنَّا إِلَّا، وَلَكِنَّ اللَّهَ يُذْهِبُهُ بِالتَّوَكُّلِ)[٢٤٣].وقد كان النبي ﷺ يحب الفأل الحسن؛ لأن فيه من حسن الظن بالله تعالى، فقد أخرج الترمذي من حديث أنس بن مالك: (أن النبي ﷺ كَانَ يُعْجِبُهُ إِذَا خَرَجَ لِحَاجَتِهِ أَنْ يَسْمَعَ: يَا رَاشِدُ، يَا نَجِيحُ)[٢٤٤].قال ابن بطال[٢٤٥]: جعل الله في فطر الناس محبة الكلمة الطيبة والأنس بها، كما جعل فيهم الارتياح بالمنظر الأنيق والماء الصافي، وإن كان لا يملكه ولا يشربه[٢٤٦].

المطلب الثالث: حسن الظن بالله وأثره على العقل والتفكير.

لا شك أن لحسن الظن باللهﷻ أثرٌ عظيمٌ على العقل والتفكير، فهو يقوده إلى الثقة بالله وابتغاء ما عنده، ويثمر الانقياد لأمره وحسن عبادته، فقد قال النبيﷺ: (إِنَّ حُسْنَ الظَّنِّ مِنْ حُسْنِ الْعِبَادَةِ)[٢٤٧]، وقال ﷺ فيما يرويه عن ربه ﷻ: (أَنَا عِنْدَ ظَنِّ عَبْدِي بِي، فَلْيَظُنَّ بِي مَا شَاءَ)[٢٤٨]، وقد روي عن جابر﵁ أنه قال: سمعت النبي ﷺ قَبْلَ وَفَاتِهِ بِثَلَاثٍ، يَقُولُ: (لَا يَمُوتَنَّ أَحَدُكُمْ إِلَّا وَهُوَ يُحْسِنُ بِاللهِ الظَّنَّ)[٢٤٩].ومما يدل على فضلِ حسن الظن بالله ﷻ ما جاء في الحديث: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَخَلَ عَلَى شَابٍّ وَهُوَ فِي المَوْتِ، فَقَالَ: (كَيْفَ تَجِدُكَ؟)، قَالَ: وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي أَرْجُو اللَّهَ، وَإِنِّي أَخَافُ ذُنُوبِي، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (لَا يَجْتَمِعَانِ فِي قَلْبِ عَبْدٍ فِي مِثْلِ هَذَا المَوْطِنِ إِلَّا أَعْطَاهُ اللَّهُ مَا يَرْجُو وَآمَنَهُ مِمَّا يَخَافُ)[٢٥٠]. وأما سوء الظن بالله فيؤدي إلى القنوط من رحمته، ويفتح للشيطان باباً إلى العقل فيظنّ شرّاً ويترك العمل، ويتوقع العذاب والفقر والخسران وما ذاك إلا من وعد الشيطان، قال تعالى: ﴿ٱلشَّيْطَٰنُ يَعِدُكُمُ ٱلْفَقْرَ وَيَأْمُرُكُم بِٱلْفَحْشَآءِ ۖ وَٱللَّهُ يَعِدُكُم مَّغْفِرَةً مِّنْهُ وَفَضْلًا﴾[٢٥١].

المطلب الرابع: استخدام العقل في غير ما خلق له وتكليفه ما لا يطيق.

خلق الله ﷻ الإنسان وجعل له من الحواس والقوى ما تستقيم به حياته، ومن رحمتهﷻ وحكمته أن حَجَبَ عنه ما يضر به مما لا تطيقه وتحتمله تلك الحواس، قال تعالى: ﴿لَا يُكَلِّفُ ٱللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا﴾[٢٥٢].فوهبه الله نعمة السمع والبصر؛ قال تعالى: ﴿فَجَعَلْنَٰهُ سَمِيعًۢا بَصِيرًا ﴿٢﴾﴾، إلا أنه جعل لكلٍّ من تلك الحواس مجالاً وحدوداً، فطاقة الإنسان السمعية المحدودة؛ تقتضي وجود ما لا يستطيع سماعه؛ كصوت عذاب أهل القبور مثلا، لقول النبي ﷺ: (ثُمَّ يُضْرَبُ بِمِطْرَقَةٍ مِنْ حَدِيدٍ ضَرْبَةً بَيْنَ أُذُنَيْهِ، فَيَصِيحُ صَيْحَةً يَسْمَعُهَا مَنْ يَلِيهِ إِلَّا الثَّقَلَيْنِ)[٢٥٤]. وطاقته البصرية المحدودة أيضاً؛ تقتضي وجود ما لا يستطيع إبصاره؛ كعالم الجن والملائكة، وكذلك رؤية الله ﷻ؛ لأنها تتعدى حدود طاقاتها

وإلا لما قال الله تعالى لموسى عليه السلام: ﴿قَالَ لَن تَرَىٰنِي وَلَٰكِنِ ٱنظُرْ إِلَى ٱلْجَبَلِ فَإِنِ ٱسْتَقَرَّ مَكَانَهُۥ فَسَوْفَ تَرَىٰنِي ۚ فَلَمَّا تَجَلَّىٰ رَبُّهُۥ لِلْجَبَلِ جَعَلَهُۥ دَكًّا وَخَرَّ مُوسَىٰ صَعِقًا﴾(٢٥٥).ومن الأمثلة على الأمور التي لا تستطيع حواس البشر إدراكها؛ نعيمُ أهل الجنة، كما جاء في الحديث قال النبي ﷺ: (أَعْدَدْتُ لِعِبَادِي الصَّالِحِينَ مَا لا عَيْنٌ رَأَتْ وَلا أُذُنٌ سَمِعَتْ وَلا خَطَرَ عَلَى قَلْبِ بَشَرٍ فَاقْرَؤُوا إِنْ شِئْتُمْ ﴿فَلَا تَعْلَمُ نَفْسٌ مَّآ أُخْفِيَ لَهُم مِّن قُرَّةِ أَعْيُنٍ﴾)(٢٥٦). فقد جعل الله لعقل الإنسان من القوة الإدراكية مجالاً وحدوداً ينبغي ألا يحيد عنها، فنهاه عن التفكير فيما لا قِبَل له به لأنه سيُهلِك عقله به.ومن الأمور التي تخرج عن الطاقة الإدراكية للبشر؛ التفكير في ذات الله تعالى، قال النبي ﷺ: (تَفَكَّرُوا فِي آلَاءِ اللَّهِ، وَلَا تَتَفَكَّرُوا فِي اللَّهِ)(٢٥٧). فهذا التفكير هو من وساوس الشيطان، وهو خروجٌ عن الإطار الذي حدده الشرع للتفكير، والسبيل إلى النجاة من ذلك هو الاستعاذة بالله من الشيطان ووسوسته والبعد عن تلك الأفكار، قال النبي ﷺ: (يَأْتِي الشَّيْطَانُ أَحَدَكُمْ فَيَقُولُ: مَنْ خَلَقَ كَذَا مَنْ خَلَقَ كَذَا حَتَّى يَقُولَ: مَنْ خَلَقَ رَبَّكَ؟ فَإِذَا بَلَغَهُ فَلْيَسْتَعِذْ بِاللهِ وَلْيَنْتَهِ)(٢٥٨).فدل ذلك على أن قلوب البشر وعقولهم تدرك أموراً معينة، وأمور أخرى لا تستطيع إدراكها بحال، فلا ينبغي إرهاق النفس فيها وتحميل العقل فوق طاقته بالتفكير فيها، لأن الإنسان مسؤولٌ عن حواسه، ومسؤولٌ حتى عن الخطرة التي تخطر على قلبه، قال تعالى: ﴿إِنَّ ٱلسَّمْعَ وَٱلْبَصَرَ وَٱلْفُؤَادَ كُلُّ أُوْلَٰٓئِكَ كَانَ عَنْهُ مَسْـُٔولًا﴾(٢٥٩)، وهي مما استرعاه الله عليه في قول النبي ﷺ: (كلكم راعٍ وكلكم مسؤولٌ عن رعيته)(٢٦٠).

المبحث الثاني: زوال العقل وما يترتب عليه

وفيه مطلبان المطلب الأول: زوال العقل الدائم (الجنون) وما يترتب عليه. وفيه مسألتان:

المسألة الأولى: تعريف الجنون.

الجنون: هو آفة تنال العقل فتزيله، وإنما سمي المجنون مجنوناً لأنه قد أطبق على عقله، وأصله من الجَنّ وهو الستر(٢٦١). قال الجرجاني: الجنون: هو اختلال العقل بحيث يمنع جريان الأفعال والأقوال على نهج العقل إلا نادرًا(٢٦٢).فالجنون حالةٌ تخرج بالمرء عن الإدراك، فتجعله غالباً يفعل ما لا ينبغي، وهو إما أن يكون من أصل خلقة الإنسان وإما أن يكون قد حصل له بفعل مؤثّر خارجي في أي مرحلة من حياته.

المسألة الثانية: الأحكام المترتبة على الجنون.

أسقط الشرع الإسلامي التكليف عن المجنون، فلم يرتب العقوبات عليه في حال وقوع ما يوجبها، فالمجنون لا يؤاخَذ لكونه سُلِب نعمة العقل والاختيار، قال تعالى: ﴿لَا يُكَلِّفُ ٱللَّهُ نَفْسًا إِلَّا مَآ ءَاتَىٰهَا﴾(٢٦٣)، ذلك أن الله ﷻ عدلٌ يحب العدل، فلا يؤاخذ المرء بما لم يُمَكِّنْه منه. وفي ذلك قال النبيﷺ: (رُفِعَ الْقَلَمُ عَنْ ثَلَاثَةٍ: عَنِ النَّائِمِ حَتَّى يَسْتَيْقِظَ، وَعَنِ الصَّبِيِّ حَتَّى يَحْتَلِمَ، وَعَنِ الْمَجْنُونِ حَتَّى يَعْقِلَ)(٢٦٤).

المطلب الثاني: زوال العقل المؤقت وما يترتب عليه. وفيه مسألتان:

المسألة الأولى: زوال العقل العارض اللاإرادي وما يترتب عليه.

قد يحدث للإنسان بعض الانفعالات التي تتسبب في توقفه عن الإدراك لفترةٍ يسيرة، مما يفقده السيطرة على نفسه وعلى تصرفاته، وفي هذه الحالة لا يؤاخذ بما صَدَرَ منه، حكمه في ذلك حكم المُكره أو المخطئ أو الناسي، قال النبي ﷺ: (إِنَّ اللَّهَ قَدْ تَجَاوَزَ عَنْ أُمَّتِي الْخَطَأَ، وَالنِّسْيَانَ، وَمَا اسْتُكْرِهُوا عَلَيْهِ)(٢٦٥)، ومن تلك الانفعالات ما جاءت السنة النبوية بذكرها وهي على النحو التالي:

الفرع الأول: زوال العقل بسبب الفرح الشديد.

الفرح: هو نقيض الحزن؛ وهو أن يجد في قلبه خفة(٢٦٦)، وقد يقوده ذلك إلى البطر والبغي؛ لذا قال الله تعالى: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ ٱلْفَرِحِينَ﴾(٢٦٧). والفرح شعورٌ فطريّ في الإنسان، إلا أنه عند اشتداده يُحدِث زوالاً لحظياً للعقل يخرج به من دائرة الإدراك، فيقع منه ما لا ينبغي، وقد ذكر لنا النبي ﷺ وصفاً لهذه الحالة حيث قال: (لَلَّهُ أَشَدُّ فَرَحًا بِتَوْبَةِ عَبْدِهِ حِينَ يَتُوبُ إِلَيْهِ، مِنْ أَحَدِكُمْ كَانَ عَلَى رَاحِلَتِهِ بِأَرْضٍ فَلَاةٍ، فَانْفَلَتَتْ مِنْهُ وَعَلَيْهَا طَعَامُهُ وَشَرَابُهُ، فَأَيِسَ مِنْهَا، فَأَتَى شَجَرَةً، فَاضْطَجَعَ فِي ظِلِّهَا، قَدْ أَيِسَ مِنْ رَاحِلَتِهِ، فَبَيْنَا هُوَ كَذَلِكَ إِذَا هُوَ بِهَا، قَائِمَةً عِنْدَهُ، فَأَخَذَ بِخِطَامِهَا، ثُمَّ قَالَ مِنْ شِدَّةِ الْفَرَحِ: اللهُمَّ أَنْتَ عَبْدِي وَأَنَا رَبُّكَ، أَخْطَأَ مِنْ شِدَّةِ الْفَرَحِ)(٢٦٨).ومن لطف الله ﷻ ورحمته بعباده أنه لا يؤاخذ العبد بذلك لأنه وحده العالِم بضعف النفس الإنسانية وخضوعها تحت غرائز لا تنفك عنها، قال تعالى: ﴿وَخُلِقَ ٱلْإِنسَـٰنُ ضَعِيفًا﴾(٢٦٩).

الفرع الثاني: زوال العقل بسبب النوم.

النوم حالة متوسطة بين الحياة والموت، فتغيبُ فيها النفس الواعية وتبقى الروح على اتصالها بالبدن، وسمي النوم بالموتة الصغرى، قال تعالى: ﴿ٱللَّهُ يَتَوَفَّى ٱلْأَنفُسَ حِينَ مَوْتِهَا وَٱلَّتِى لَمْ تَمُتْ فِى مَنَامِهَا﴾(٢٧٠)، لأن النائم غير مكلّف، فيُرفَعُ عنهُ القلم، ويزول عنه التكليف حتى يفيق، وهذا

من لطف الله بالإنسان، فقد جاء في الحديث: (رُفِعَ الْقَلَمُ عَنْ ثَلَاثَةٍ: عَنِ النَّائِمِ حَتَّى يَسْتَيْقِظَ، وَعَنِ الصَّبِيِّ حَتَّى يَحْتَلِمَ، وَعَنِ الْمَجْنُونِ حَتَّى يَعْقِلَ)[٢٧١].ومن يسر الإسلام ورحمته أن المسلم إذا نام عن فريضة ولم يفق حتى انتهاء وقتها فإنه يقضيها، لحديث: (مَنْ نَسِيَ صَلَاةً فَلْيُصَلِّهَا إِذَا ذَكَرَهَا، لَا كَفَّارَةَ لَهَا إِلَّا ذَلِكَ) قَالَ قَتَادَةُ: ﴿وَأَقِمِ ٱلصَّلَوٰةَ لِذِكۡرِيٓ﴾[٢٧٢])[٢٧٣].فزوال العقل حال النوم أمرٌ طبيعيّ، وعارضٌ فطريّ، ملازمٌ للضعف الذي جُبِل عليه الإنسان.

الفرع الثالث: زوال العقل بسبب الهم والغم.

والهَمُّ: الحزن. يُقال: أهمّني الشّيء، أي: أحزنني[٢٧٤]، والغم: هو الكرب، وسمي الغم غمًّا لاشتماله على القلب[٢٧٥].فالهمُّ إذا طرأ على النفس الإنسانية فإنه يكسبها شيئاً من اليأس، والغم أشد أنواع الهم والحزن والألم، والنجاةُ من الغمّ هي مطلَبٌ للمؤمن، وهو من نعم الله التي يمتنُّ بها على العباد، فيذكره سبحانه وتعالى في معرض الامتنان على يونس عليه السلام فيقول: ﴿وَنَجَّيۡنَٰهُ مِنَ ٱلۡغَمِّۚ وَكَذَٰلِكَ نُنجِي ٱلۡمُؤۡمِنِينَ﴾[٢٧٦]، وكذلك في قوله تعالى لموسى عليه السلام: ﴿فَنَجَّيۡنَٰكَ مِنَ ٱلۡغَمِّ﴾[٢٧٧]. والهمّ مُشْغِلٌ وصارِفٌ عن العمل والتدبير، ولذلك استعاذ منه النبي ﷺ حيث قال: (اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْهَمِّ وَالْحَزَنِ وَالْعَجْزِ وَالْكَسَلِ وَالْبُخْلِ وَالْجُبْنِ[٢٧٨] وَضَلَعِ الدَّيْنِ[٢٧٩] وَغَلَبَةِ الرِّجَالِ[٢٨٠])[٢٨١].فيجب على المؤمن أن يستعيذ بالله من الهم، وأن يتسلح بالصبر والتوكل على الله في كل الأمور، حتى لا يتمكن منه الهم فيشغله عن الطاعة ويؤول به للبعد عن الله والقنوط من رحمته وترك العمل، بل عليه أن يصرف همه وهمته إلى كسب مرضاة الله والدار الآخرة، فذلك يضمن له الحسنيين، كما قال النبي ﷺ: (مَنْ كَانَتِ الآخِرَةُ هَمَّهُ جَعَلَ اللَّهُ غِنَاهُ فِي قَلْبِهِ وَجَمَعَ لَهُ شَمْلَهُ، وَأَتَتْهُ الدُّنْيَا وَهِيَ رَاغِمَةٌ، وَمَنْ كَانَتِ الدُّنْيَا هَمَّهُ جَعَلَ اللَّهُ فَقْرَهُ بَيْنَ عَيْنَيْهِ، وَفَرَّقَ عَلَيْهِ شَمْلَهُ، وَلَمْ يَأْتِهِ مِنَ الدُّنْيَا إِلَّا مَا قُدِّرَ لَهُ)[٢٨٢]. ويستدل به على فضيلة استغلال العقل والفكر فيما خُلق لأجله وهي العبادة الخالصة لله وحده، وأن ما سواها من مشغلات العقل ومثيرات الهم؛ لا يتحصل بها النفع للمرء بحال، بل تكون مانعة للتوفيق الدنيوي والأخروي معاً. ولا يسلم المؤمنُ من همّ يناله، لأن ذلك من سنن الله في الإنسان، حيث قال: ﴿لَقَدۡ خَلَقۡنَا ٱلۡإِنسَٰنَ فِي كَبَدٍ﴾[٢٨٣]، ولعظم نيل الهم من قلب المؤمن فقد جعله الله كفارةً له، روى أبو سعيد الخدري رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: (مَا يُصِيبُ الْمُؤْمِنَ مِنْ وَصَبٍ وَلَا نَصَبٍ وَلَا هَمٍّ وَلَا حَزَنٍ وَلَا أَذًى وَلَا غَمٍّ، حَتَّى الشَّوْكَةُ يُشَاكُهَا، إِلَّا كَفَّرَ اللهُ بها مِنْ خَطَايَاهُ)[٢٨٤].فالنبي ﷺ قد ناله من الهم ما ناله في سبيل الدعوة إلى الله، فقد روي أن عائشة رضي الله عنها، قَالَتْ لِلنَّبِيِّ ﷺ: هَلْ أَتَى عَلَيْكَ يَوْمٌ كَانَ أَشَدَّ مِنْ يَوْمِ أُحُدٍ؟ قَالَ: لَقَدْ لَقِيتُ مِنْ قَوْمِكِ مَا لَقِيتُ وَكَانَ أَشَدَّ مَا لَقِيتُ مِنْهُمْ يَوْمَ الْعَقَبَةِ[٢٨٥] إِذْ عَرَضْتُ نَفْسِي عَلَى ابْنِ عَبْدِ يَالِيلَ بْنِ عَبْدِ كُلَالٍ[٢٨٦] فَلَمْ يُجِبْنِي إِلَى مَا أَرَدْتُ فَانْطَلَقْتُ وَأَنَا مَهْمُومٌ عَلَى وَجْهِي فَلَمْ أَسْتَفِقْ إِلَّا وَأَنَا بِقَرْنِ الثَّعَالِبِ[٢٨٧] فَرَفَعْتُ رَأْسِي فَإِذَا أَنَا بِسَحَابَةٍ قَدْ أَظَلَّتْنِي فَنَظَرْتُ فَإِذَا فِيهَا جِبْرِيلُ فَنَادَانِي فَقَالَ: إِنَّ اللهَ قَدْ سَمِعَ قَوْلَ قَوْمِكَ لَكَ وَمَا رَدُّوا عَلَيْكَ وَقَدْ بَعَثَ إِلَيْكَ مَلَكَ الْجِبَالِ لِتَأْمُرَهُ بِمَا شِئْتَ فِيهِمْ فَنَادَانِي مَلَكُ الْجِبَالِ فَسَلَّمَ عَلَيَّ ثُمَّ قَالَ: يَا مُحَمَّدُ فَقَالَ: ذَلِكَ فِيمَا شِئْتَ إِنْ شِئْتَ أَنْ أُطْبِقَ عَلَيْهِمُ الْأَخْشَبَيْنِ[٢٨٨]؟ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: بَلْ أَرْجُو أَنْ يُخْرِجَ اللهُ مِنْ أَصْلَابِهِمْ مَنْ يَعْبُدُ اللهَ وَحْدَهُ لَا يُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا)[٢٨٩].والسبيل للخروج من الهم هو كما ألهم الله به يونس عليه السلام في قوله تعالى: ﴿وَذَا ٱلنُّونِ إِذ ذَّهَبَ مُغَٰضِبٗا فَظَنَّ أَن لَّن نَّقۡدِرَ عَلَيۡهِ فَنَادَىٰ فِي ٱلظُّلُمَٰتِ أَن لَّآ إِلَٰهَ إِلَّآ أَنتَ سُبۡحَٰنَكَ إِنِّي كُنتُ مِنَ ٱلظَّٰلِمِينَ ٨٧ فَٱسۡتَجَبۡنَا لَهُۥ وَنَجَّيۡنَٰهُ مِنَ ٱلۡغَمِّۚ﴾[٢٩٠]، مع الإيمان بالله ﷻ والتوكل عليه وحسن الظن به، وذكر الأدعية المأثورة عن النبي ﷺ في ذلك، ومنها ما رواه ابن حبان عن النبي ﷺ حيث قال: (مَا قَالَ عَبْدٌ قَطُّ، إِذَا أَصَابَهُ هَمٌّ أَوْ حُزْنٌ: اللَّهُمَّ إِنِّي عَبْدُكَ ابْنُ عَبْدِكَ ابْنُ أَمَتِكَ، نَاصِيَتِي بِيَدِكَ، مَاضٍ فِيَّ حُكْمُكَ، عَدْلٌ فِيَّ قَضَاؤُكَ، أَسْأَلُكَ بِكُلِّ اسْمٍ هُوَ لَكَ، سَمَّيْتَ بِهِ نَفْسَكَ، أَوْ أَنْزَلْتَهُ فِي كِتَابِكَ، أَوْ عَلَّمْتَهُ أَحَدًا مِنْ خَلْقِكَ، أَوِ اسْتَأْثَرْتَ بِهِ فِي عِلْمِ الْغَيْبِ عِنْدَكَ، أَنْ تَجْعَلَ الْقُرْآنَ رَبِيعَ قَلْبِي، وَنُورَ بَصَرِي، وَجِلَاءَ حُزْنِي، وَذَهَابَ هَمِّي، إِلَّا أَذْهَبَ اللَّهُ هَمَّهُ وَأَبْدَلَهُ مَكَانَ حُزْنِهِ فَرَحًا)، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، يَنْبَغِي لَنَا أَنْ نَتَعَلَّمَ هَذِهِ الْكَلِمَاتِ؟ قَالَ: (أَجَلْ، يَنْبَغِي لِمَنْ سَمِعَهُنَّ أَنْ يَتَعَلَّمَهُنَّ)[٢٩١].

الفرع الرابع: زوال العقل بسبب الغضب الشديد.

الغضب هو: نقيض الرضا[٢٩٢]، قال الجرجاني: هو تغير يحصل عند غليان دم القلب؛ ليحصل عنه التشفي للصدر[٢٩٣]. قال ابن مسكويه[٢٩٤]: والغضب في الحقيقة؛ هو حركةٌ للنفسِ يحدثُ بها غليانُ دم القلبِ شهوةً للإنتقام، فإذا كانت هذه الحركة عنيفة؛ أجّجت نارَ الغضبِ وأضرمتها، فاحتدّ غليانُ دم القلبِ وامتلأت الشرايين والدماغ دخاناً مظلماً مضطرباً يسوء منه حالُ العقلِ ويضعفُ فعلهُ، وقال: فلذلك يعمى الإنسان عن الرشد، ويصمّ عن الموعظة، بل تصير المواعظ في تلك الحال؛ سبباً للزيادةِ في الغضبِ ومادةُ اللهبِ والتأجُّج، وليس له في تلك الحالِ حيلة[٢٩٥]. وَقد كَانَت الْعَرَب تَقول: الْغَضَب غول الْعقل. يعنون أَنه يغوله وَيذْهب بِهِ[٢٩٦].ولعظم تأثير الغضب على الإنسان فقد نهى عنه النبي ﷺ، فقد أخرج البخاري من حديث أبي هريرة رضي الله عنه أَنَّ رَجُلًا قَالَ لِلنَّبِيِّ ﷺ: أَوْصِنِي، قَالَ: (لَا تَغْضَبْ)، فَرَدَّدَ مِرَارًا قَالَ: (لَا تَغْضَبْ)[٢٩٧].ولأن السيطرة على النفس حال الغضب مما يعسر على الإنسان؛ فقد أثنى الله سبحانه وتعالى على من يملك نفسه ويكظم غيظه،

وجعل هذا من صفات المؤمنين والمحسنين، فقال سبحانه وتعالى: ﴿وَإِذَا مَا غَضِبُواْ هُمْ يَغْفِرُونَ﴾[٢٩٨]، وقال ﷻ: ﴿وَٱلْكَٰظِمِينَ ٱلْغَيْظَ وَٱلْعَافِينَ عَنِ ٱلنَّاسِ ۗ وَٱللَّهُ يُحِبُّ ٱلْمُحْسِنِينَ﴾[٢٩٩].وأثنى النبي ﷺ على من يملك نفسه حال الغضب فقال: (لَيْسَ الشَّدِيدُ بِالصُّرَعَةِ، إِنَّمَا الشَّدِيدُ الَّذِي يَمْلِكُ نَفْسَهُ عِنْدَ الْغَضَبِ)[٣٠٠]. وَقَالﷺ: (مَنْ كَظَمَ غَيْظًا وَهُوَ قَادِرٌ عَلَى أَنْ يُنْفِذَهُ، دَعَاهُ اللَّهُ عز وجلّ عَلَى رُؤُوسِ الْخَلَائِقِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، حَتَّى يُخَيِّرَهُ فِي أَيِّ الْحُورِ شَاءَ)[٣٠١]. ومن رحمة الله بعباده أن الإنسان غير مؤاخَذ بما يصدر عنه حال غضبه وتغير طباع عقله، لأن الإنسانَ قد ينطقُ بما لا يقصده حقيقةً، ومن الأدلة على ذلك؛ أن الإسلام لا يعتبر بقضاء القاضي حال الغضب، فقد أخرج البخاري من حديث أَبِي بَكْرَةَﷺ أنه قال: سَمِعْتُ النَّبِيَّﷺ يَقُولُ: لَا يَقْضِيَنَّ حَكَمٌ بَيْنَ اثْنَيْنِ وَهُوَ غَضْبَانُ)[٣٠٢].وقد بيّن النبي سبيل إطفاء نار الغضب وذلك بالاستعاذة بالله من الشيطان الرجيم.فقد روي عن سليمان بن صردﷺ[٣٠٣] أنه قال: (اسْتَبَّ رَجُلَانِ عِنْدَ النَّبِيِّﷺ وَنَحْنُ عِنْدَهُ جُلُوسٌ وَأَحَدُهُمَا يَسُبُّ صَاحِبَهُ مُغْضَبًا قَدِ احْمَرَّ وَجْهُهُ، فَقَالَ النَّبِيُّﷺ: (إِنِّي لَأَعْلَمُ كَلِمَةً لَوْ قَالَهَا لَذَهَبَ عَنْهُ مَا يَجِدُ، لَوْ قَالَ: أَعُوذُ بِاللهِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ)، فَقَالُوا لِلرَّجُلِ: أَلَا تَسْمَعُ مَا يَقُولُ النَّبِيِّﷺ؟ قَالَ: إِنِّي لَسْتُ بِمَجْنُونٍ)[٣٠٤].قال النووي: الغضب من نزعات الشيطان ولهذا يخرج به الإنسان عن اعتدال حاله ويتكلم بالباطل ويفعل المذموم وينوي الحقد والبغض وغير ذلك من القبائح المترتبة على الغضب[٣٠٥]. هذا هو الهدي النبوي الكريم في توجيه المسلم حتى يبتعد عن الغضب ويجاهد نفسه في ذلك، وما يستحب له فعله حال حدوث هذا العارض، حتى يسلم من تأثيره على عقله وتفكيره.

المسألة الثانية: زوال العقل العارض بسبب المسكرات وما يترتب عليه.

إن زوال العقل الناتج عن المسكرات وما خالط العقل وأفسده هو مما يأثم عليه المسلم، وهو قادحٌ في إيمانه كما قال النبيﷺ: (لَا يَزْنِي حِينَ يَزْنِي وَهُوَ مُؤْمِنٌ، وَلَا يَشْرَبُ الْخَمْرَ حِينَ يَشْرَبُهَا وَهُوَ مُؤْمِنٌ، وَلَا يَسْرِقُ السَّارِقُ حِينَ يَسْرِقُ وَهُوَ مُؤْمِنٌ)[٣٠٦]. وقد مرّ أن المسكرات تتسبب في فقدان عقل متعاطيها فيصبح كالمجنون وتصدر عنه تصرفات لا يعيها، فقد يسرق وقد يزني وقد يقتل، فهي تتسبب في تبلد عقله فيرى الحق باطلاً والباطل حقاً، ومن هنا كانت الحكمة من تحريمها والغاية من تشنيع أمرها. لذا نهى الله ﷻ الإنسان الذي يقع تحت تأثير المسكرات عن الصلاة وحضور المساجد، لما لها من حرمة، ولأن السكران قد يحصل منه ما لا ينبغي. قال تعالى:﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَقْرَبُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَأَنتُمْ سُكَٰرَىٰ حَتَّىٰ تَعْلَمُواْ مَا تَقُولُونَ ﴾[٣٠٧].

وقد روي عن الحسن أنه قال: إذا قَتَل السكران قُتِل[٣٠٨]. وقيل: كل ما يفعله من قتل، وقطع طريق، وجراح، وبيع، وطلاق، وعتاق، وهبة، ووصية، وإسلام، وردَّة، وعقد فإنها كلها نافذة فيما له وعليه، وفيه قول آخر: أنه لا ينفذ شيء من ذلك، ولا يصلي في حال السكر حتى يفيق، فإذا أفاق قضاها، ومتى حكمنا بردَّته لم يُستتب حتى يفيق، وكذلك لا يقام عليه حدّ في حال السُّكر حتى يفيق[٣٠٩].ومن العلماء من خص ذلك بإقامة الحد على القتلَ دون غيره كالطلاق ونحوه، قالوا: فارق الطلاق؛ لأنه قولٌ يمكن إلغاؤه بخلاف القتل. وفرقوا بين رجوع عقله إليه بعد ذلك أو استحالة رجوعه؛ فقالوا: فإن شرب أو أكل ما يزيل عقله غير الخمر على وجهٍ محرم فإن زال عقله بالكلية بحيث صار مجنوناً فلا قصاص عليه[٣١٠].تلك الأمور وغيرها هي مما يستوجب إيقاع العقوبة على شارب الخمر والمسكرات بأنواعها، وتأديبه لتتم حمايته وحفظ عقله من الضرر الذي يلحقه، وحماية المسلمين من الضرر المتعدي الذي يصدر منه.

الخاتمة

الحمد لله الذي بنعمته تتمُّ الصالحات، والصلاة والسلام على المبعوث بخاتِمة الرسالات، وأشهد أن لا إله إلا الله وأشهد أن محمداً عبده ورسوله، وبعد: تم بفضل الله ومنته الانتهاء من هذا البحث وهو عبارة عن بيانٍ للكيفية التي اعتنت السنة النبوية من خلالها بالعقل والتفكير، وكيف أنها كانت موجهةً للعقل خير توجيه؛ لأنه هو المخاطَب بالتكليف وعليه يكون الثواب والعقاب، وبيان الأسلوب النبوي الذي يراعي العقل كأسمى ما تكون المراعاة. وقد توصل البحث إلى نتائج منها:

١- أن الخطاب القرآني موجه للعقل إذ إنه مناط التكليف.

٢- أن الإسلام حفظ العقل وجعله من الضرورات الخمس وأوجب عليه الالتزام بتعاليمه، وكفل توجيهه وحمايته من كل ما يتلف ذلك العقل.

٣- أن السنة النبوية منذ نزول الوحي دعت إلى تطوير العقل، وتنميته، وتعليمه، وتثقيفه.

٤- أن الإسلام يدعو لإعمال العقل والتفكير في كل ما من شأنه تطوير ذلك العقل وازدهاره.

٥- أن السنة النبوية لم تهمل العقل كما يزعم أهل الكلام من العقلانيين وغيرهم.

٦- أن للعقل حدوداً ينبغي عدم تجاوزها بحال؛ لأن في تجاوزها هلاك العقل وتكليفه ما لا يطيق.

٧- أن الشريعة الإسلامية أتت بتحريم كل ما من شأنه الإضرار بالعقل.

٨- أن الله ﷻ يتجاوز عمن تعرض لفقدان العقل سواء كانت بصورة مؤقتة أو دائمة وذلك من لطف الله ﷻ بالبشر.

كل ذلك كان من أوجه عناية الإسلام بالعقل والتفكير، والتي يُرَدُّ بها على أعداء السنة الذين يرمونها بعدم اعترافها بالعقل، ويتهمونها بتقييده أو إهماله. والبحث في موضوعٍ كهذا من المواضيع الواسعة الأفق، فالباحث فيه يجد الآفاق تتفتح أمامه، الأمر الذي يجعل من تفاصيل البحث أفكاراً جديدة وآفاقاً متعددة للبحث والدراسة.وحيث لا يخفى على قلب ذي لب؛ ما يطرأ على النفس الإنسانية من الفتور والنقص، وما يعتريها من الزلل والخلل، حيث لا كمال إلا لرب الكمال فلا يحق لمن له عقلٌ منازعته فيه؛ ولا بد من التقصير، فهذه سمة المخلوق البشري، وحدوث مثل ذلك النقص على أي عملٍ بشريّ واردٌ لا محالة، فإن أجدت في البحث فبتوفيقٍ من الله، وما كان فيه من الخلل والزلل والقصور فمن نفسي والهوى والشيطان.وأسأل الله العلي القدير أن يجعله خالصاً لوجهه الكريم، ومن العلم الذي ينتفع به، وأن يعلمنا ما ينفعنا وأن ينفعنا بما علمنا، وأن يسخرنا لأداء العلم وتبليغه في طاعة الله، وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم تسليماً كثيراً.

مراجع البحث

١- (القرآن الكريم).

٢- (الإحسان في تقريب صحيح ابن حبان)، محمد بن حبان التميمي، أبو حاتم البُستي (٣٥٤هـ)، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٠٨ هـ، ١٩٨٨م.

٣- (اختصار صحيح البخاري وبيان غريبه)، أبو العباس القرطبي الأندلسي(٥٧٨ هـ-٦٥٦هـ)، تحقيق: رفعت فوزي، دار النوادر، دمشق-سوريا، الطبعة: الأولى، ١٤٣٥ هـ -٢٠١٤م

٤- (الإرشاد إلى قواطع الأدلة في أصول الاعتقاد)، إمام الحرمين أبو المعالي الجويني، تحقيق: د. محمد يوسف موسى، علي عبدالمنعم عبدالحميد، مكتبة الخانجي، مصر، ١٣٦٩هـ، ١٩٥٠م.

٥- (الاستيعاب في معرفة الأصحاب)، ابن عبد البر النمري القرطبي (ت ٤٦٣هـ)، تحقيق: علي، محمد البجاوي، دار الجيل، بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤١٢هـ-١٩٩٢م

٦- (أسد الغابة)، أبو الحسن علي بن أبي الكرم ابن الأثير الجزري (ت ٦٣٠هـ)، تحقيق: علي محمد معوض وعادل أحمد عبد الموجود، دار الكتب العلمية، الطبعة: الأولى، ١٤١٥هـ -١٩٩٤ م

٧- (الإصابة في تمييز الصحابة)، أبو الفضل أحمد بن علي، ابن حجر العسقلاني (المتوفى: ٨٥٢هـ)، تحقيق: عادل أحمد عبد الموجود وعلي محمد معوض، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤١٥هـ.

٨- (الاعْتِصَام)، إبراهيم بن موسى اللخمي الشهير بالشاطبي (٧٩٠هـ)، محقق الجزء الثاني: د سعد آل حميد، دار ابن الجوزي، السعودية، ط١، ١٤٢٩هـ، ٢٠٠٨م.

٩- (الأعلام)، خير الدين بن محمود الزركلي الدمشقي (ت ١٣٩٦ هـ)، دار العلم للملايين، الطبعة: الخامسة عشر-أيار / مايو ٢٠٠٢م.

١٠-(البداية والنهاية)، أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير (المتوفى: ٧٧٤هـ)، دار الفكر، ١٤٠٧ هـ-١٩٨٦م.

١١-(التيسير بشرح الجامع الصغير)، زين الدين عبد الرؤوف المناوي القاهري (ت ١٠٣١هـ)،مكتبة الإمام الشافعي-الرياض، الطبعة: الثالثة، ١٤٠٨هـ - ١٩٨٨م.

١٢-(الذريعة إلى مكارم الشريعة)، أبو القاسم الحسين بن محمد المعروف بالراغب الأصفهاني (٥٠٢هـ)، تحقيق: د. أبو اليزيد أبو زيد العجمي، دار النشر: دار السلام - القاهرة، ١٤٢٨ هـ ،٢٠٠٧ م.

١٣-(السنة قبل التدوين)، محمد عجاج الخطيب، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت، لبنان، الطبعة: الثالثة، ١٤٠٠ هـ ،١٩٨٠ م.

١٤-(السنة)، أبو بكر بن أبي عاصم وهو أحمد بن عمرو الشيباني (ت٢٨٧هـ)، تحقيق:ناصر الدين الألباني، المكتب الإسلامي-بيروت، الطبعة:الأولى ١٤٠٠

١٥-(السنن الصغرى للنسائي)، أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب النسائي (المتوفى: ٣٠٣هـ)، تحقيق: عبدالفتاح أبو غدة، مكتب المطبوعات الإسلامية، حلب، الطبعة: الثانية، ١٤٠٦، ١٩٨٦.

١٦-(السنن الكبرى)، أبو بكر أحمد بن الحسين البيهقي (ت ٤٥٨ هـ)، تحقيق: محمد عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية،بيروت، الطبعة: الثالثة،١٤٢٤هـ- ٢٠٠٣م.

١٧-(الشرح الكبير على متن المقنع)، عبد الرحمن بن محمد ابن قدامة المقدسي (٦٨٢هـ)، دار الكتاب العربي للنشر والتوزيع.

١٨-(الشفا بتعريف حقوق المصطفى)، القاضي عياض(٥٤٤هـ)، تحقيق: علي محمد البجاوي، دار الكتاب العربي، بيروت، ١٤٠٤هـ.

١٩-(الشورى فريضة إسلامية)، عَلي محمد الصَّلاَّبي، دار ابن كثير، سوريا.

٢٠-(العقل والنقل عند ابن رشد)، أبو أحمد محمد أمان بن علي جامي (١٤١٥هـ)، الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة، ط١١ -العدد الأول، ١٣٩٨هـ/١٩٧٨م.

٢١-(العقل وفهم القرآن)، للحارث المحاسبي، قدم له وحقق نصوصه د. حسين القوتلي، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، ١٣٩١هـ - ١٩٧١م.

٢٢-(العين)، أبو عبد الرحمن الخليل بن أحمد الفراهيدي البصري (ت ١٧٠هـ)، تحقيق: د مهدي المخزومي، د إبراهيم السامرائي، دار ومكتبة الهلال

٢٣-(الفصل في الملل والأهواء والنحل)، ابن حزم الأندلسي القرطبي الظاهري، (٤٥٦هـ)، مكتبة الخانجي القاهرة.

٢٤-(القاموس المحيط)، مجد الدين محمد بن يعقوب الفيروزآبادى (ت ٨١٧هـ)، تحقيق: مكتب تحقيق التراث في مؤسسة الرسالة، بإشراف: محمد نعيم العرقسُوسي، مؤسسة الرسالة، بيروت–لبنان، الطبعة: الثامنة١٤٢٦ هـ–٢٠٠٥ م

٢٥-(اللباب في الفقه الشافعي)، أحمد بن محمد ابن المحاملي الشافعيّ (المتوفى: ٤١٥هـ)، تحقيق: عبد الكريم العمري، دار البخارى، المدينة المنورة، السعودية، ط١، ١٤١٦هـ.

٢٦-(الكواكب الدراري في شرح صحيح البخاري)، محمد بن يوسف الكرماني (٧٨٦هـ)، دار إحياء التراث العربي، بيروت–لبنان، ط١٣٥٦،١هـ، ١٩٣٧م، ط٢، ١٤٠١هـ، ١٩٨١م.

٢٧-(المجالسة وجواهر العلم)، أبو بكر أحمد بن مروان الدينوري المالكي (المتوفى: ٣٣٣هـ)، تحقيق: مشهور بن حسن آل سلمان، جمعية التربية الإسلامية (البحرين، أم الحصم)، دار ابن حزم (بيروت، لبنان)، تاريخ النشر: ١٤١٩هـ.

٢٨-(المدخل إلى السنن الكبرى)، البيهقي، تحقيق: د. محمد ضياء الرحمن الأعظمي، دار الخلفاء للكتاب الإسلامي، الكويت.

٢٩-(المستدرك على الصحيحين وبذيله تلخيص الذهبي)، أبو عبد الله الحاكم محمد بن عبد الله النيسابوري (٤٠٥هـ)، الفاروق الحديثة للطباعة والنشر.

٣٠-(المصنف)، أبو بكر عبد الرزاق بن همام الصنعاني (١٢٦-٢١١هـ)، تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي، المجلس العلمي–الهند، توزيع المكتب الإسلامي–بيروت، الطبعة: الثانية،١٤٠٣ هـ–١٩٨٣م

٣١-(المصنف في الأحاديث والآثار)، أبو بكر بن أبي شيبة، (المتوفى: ٢٣٥هـ)، تحقيق: كمال يوسف الحوت، مكتبة الرشد، الرياض، ط١، ١٤٠٩.

٣٢-(المعجم الكبير للطبراني)، سليمان بن أحمد الطبراني (ت ٣٦٠هـ)، تحقيق حمدي بن عبد المجيد السلفي، دار النشر: مكتبة ابن تيمية– القاهرة، الطبعة: الثانية.

٣٣-(المعجم الأوسط)، أبو القاسم الطبراني، تحقيق: طارق بن عوض الله بن محمد، عبد المحسن بن إبراهيم الحسيني، دار الحرمين القاهرة.

٣٤-(المعجم الصغير للطبراني)، أبو القاسم سليمان بن أحمد الطبراني (ت٣٦٠هـ)، تحقيق: محمد شكور محمود، المكتب الإسلامي، دار عمار–بيروت، عمان، الطبعة: الأولى، ١٤٠٥هـ–١٩٨٥م.

٣٥-(المهذب في علم أصول الفقه المقارن)، د. عبد الكريم النملة، دار النشر: مكتبة الرشد الرياض، ط١، ١٤٢٠ هـ، ١٩٩٩م.

٣٦-(النهاية في غريب الحديث والأثر)، ابن الأثير، تحقيق عبد الحميد هنداوي، المكتبة العصرية، بيروت، ١٤٢٩هـ.

٣٧-(الوافي بالوفيات)، صلاح الدين خليل بن أيبك الصفدي (ت ٧٦٤هـ)، تحقيق: أحمد الأرناؤوط وتركي مصطفى، دار إحياء التراث– بيروت، ١٤٢٠هـ- ٢٠٠٠م

٣٨-(الوحي والإنسان قراءة معرفية)، محمد السيد الجليند، دار قباء للطباعة والنشر والتوزيع (القاهرة).

٣٩-(البدر الطالع بمحاسن من بعد القرن السابع)، محمد بن علي الشوكاني اليمني (ت ١٢٥٠هـ)، دار المعرفة –بيروت.

٤٠-(بغية المرتاد في الرد على المتفلسفة والقرامطة والباطنية)، أحمد بن عبد الحليم ابن تيمية الحراني، (٧٢٨هـ)، تحقيق: موسى الدويش، مكتبة العلوم والحكم، المدينة المنورة، السعودية ١٤١٥هـ/١٩٩٥م، الطبعة الثالثة.

٤١-(تاج العروس من جواهر القاموس) محمّد بن محمّد بن عبد الرزّاق الحسيني، أبو الفيض، الملقّب بمرتضى، الزَّبيدي (١٢٠٥هـ)، تحقيق: مجموعة من تحقيقين، دار الهداية.

٤٢-(تحرير ألفاظ التنبيه)، أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (٦٧٦هـ)، تحقيق: عبدالغني الدقر، دار القلم –دمشق، الطبعة الأولى، ١٤٠٨هـ.

٤٣-(تذكرة الحفاظ)، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد الذهبي (ت ٧٤٨هـ)، دار الكتب العلمية بيروت–لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤١٩هـ- ١٩٩٨م

٤٤-(تفسير البغوي معالم التنزيل في تفسير القرآن)، محيي السنة، أبو محمد الحسين بن مسعود البغوي الشافعي (المتوفى: ٥١٠هـ)، تحقيق: عبد الرزاق المهدي، دار إحياء التراث العربي–بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٢٠ هـ

٤٥-(تفسير السمعاني)، تفسير القرآن، أبو المظفر، منصور بن محمد السمعاني (٤٨٩هـ)، تحقيق: ياسر بن إبراهيم وغنيم بن عباس، دار الوطن، الرياض–السعودية، ط١، ١٤١٨هـ، ١٩٩٧م.

٤٦-(تقريب التهذيب)، أبو الفضل أحمد بن علي ابن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢هـ)، تحقيق: محمد عوامة، دار الرشيد–سوريا، الطبعة: الأولى، ١٤٠٦ – ١٩٨٦.

٤٧-(تهذيب الأخلاق وتطهير الأعراق)، أبو علي أحمد بن محمد اين مسكويه (ت٤٢١هـ)، تحقيق: ابن الخطيب، مكتبة الثقافة الدينية، الطبعة: الأولى.

٤٨-(تهذيب اللغة)، محمد بن أحمد بن الأزهري الهروي، أبو منصور (٣٧٠هـ)، تحقيق: محمد عوض مرعب، دار إحياء التراث العربي بيروت، الطبعة الأولى، ٢٠٠١م.

٤٩-(تهذيب الكمال في أسماء الرجال)، يوسف بن عبد الرحمن المزي (ت٧٤٢هـ)، تحقيق: د. بشار عواد، مؤسسة الرسالة–بيروت، الطبعة: الأولى،١٤٠٠هـ–١٩٨٠م.

٥٠-(حلية البشر في تاريخ القرن الثالث عشر)، عبد الرزاق بن حسن البيطار الدمشقي (ت ١٣٣٥هـ)، تحقيق حفيده: محمد بهجة البيطار- من أعضاء مجمع اللغة العربية، دار صادر، بيروت، الطبعة: الثانية، ١٤١٣ هـ - ١٩٩٣ م.

٥١-(درء تعارض العقل والنقل)، تقي الدين أبو العباس ابن تيمية الحراني الحنبلي الدمشقي (٧٢٨هـ)، تحقيق: الدكتور محمد رشاد سالم، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، السعودية، ط٢، ١٤١١ هـ ،١٩٩١ م.

٥٢-(دلائل النبوة)، أحمد بن الحسين أبو بكر البيهقي (٤٥٨هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٠٥ هـ.

٥٣-(دليل الحيران على مورد الظمآن)، أبو إسحاق إبراهيم بن أحمد بن سليمان المارغني التونسي المالكي (ت ١٣٤٩هـ)، دار الحديث- القاهرة.

٥٤-(زاد المعاد في هدي خير العباد)، أبو عبد الله محمد بن أبي بكر ابن قيم الجوزية (٦٥٩ -٧٥١)، دار عطاءات العلم (الرياض)–دار ابن حزم (بيروت)، الطبعة: الثالثة، ١٤٤٠هـ-٢٠١٩ م (الأولى لدار ابن حزم).

٥٥-(زيادة الإيمان ونقصانه وحكم الاستثناء فيه)، عبد الرزاق بن عبد المحسن البدر، مكتبة دار القلم والكتاب، الرياض، السعودية، ط١ ١٤١٦هـ/ ١٩٩٦م.

٥٦-(سلسلة الأحاديث الصحيحة وشيء من فقهها وفوائدها)، محمد ناصر الدين الألباني (١٤٢٠هـ)، مكتبة المعارف للنشر والتوزيع، الرياض، الطبعة الأولى للمكتبة،١٤٢٢ هـ، ٢٠٠٢ م.

٥٧-(سنن ابن ماجه)، أبو عبد الله محمد بن يزيد القزويني، (ت ٢٧٣هـ)، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء الكتب العربية- فيصل عيسى البابي الحلبي.

٥٨-(سنن الترمذي)، محمد بن عيسى بن سَوْرة الترمذي، (ت ٢٧٩هـ)، تحقيق: أحمد محمد شاكر (جـ ١، ٢)، ومحمد فؤاد عبد الباقي (جـ ٣)، وإبراهيم عطوة عوض المدرس في الأزهر الشريف (جـ ٤، ٥)، شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي، مصر، الطبعة: الثانية، ١٣٩٥ هـ - ١٩٧٥ م.

٥٩-(سنن أبي داود)، تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد، المكتبة العصرية، صيدا، بيروت.

٦٠-(سنن الدارقطني)، أبو الحسن علي بن عمر الدارقطني (ت ٣٨٥هـ)، تحقيق: شعيب الارنؤوط، حسن عبدالمنعم شلبي، عبد اللطيف حرز الله، أحمد برهوم، مؤسسة الرسالة، بيروت – لبنان، الطبعة: الأولى١٤٢٤ هـ-٢٠٠٤م.

٦١-(سنن الدارمي)، أبو محمد عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي، (٢٥٥هـ) تحقيق: حسين سليم الداراني، دار المغني للنشر والتوزيع، المملكة العربية السعودية، الطبعة الأولى، ١٤١٢ هـ ،٢٠٠٠ م.

٦٢-(سير أعلام النبلاء)، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد الذهبي (المتوفى: ٧٤٨هـ)، دار الحديث، القاهرة، ١٤٢٧هـ-٢٠٠٦م.

٦٣-(سيرة ابن هشام)، عبد الملك بن هشام بن أيوب الحميري المعافري،أبو محمد، جمال الدين(٢١٣هـ)، تحقيق: طه عبد الرؤوف سعد، شركة الطباعة الفنية المتحدة.

٦٤-(شرح تنقيح الفصول)، أبو العباس شهاب الدين أحمد بن إدريس المالكي الشهير بالقرافي (ت٦٨٤هـ)، تحقيق: طه عبدالرؤوف سعد، شركة الطباعة الفنية المتحدة، الطبعة: الأولى، ١٣٩٣ هـ - ١٩٧٣ م.

٦٥-(شرح القسطلاني لصحيح البخاري)، أحمد بن محمد القسطلاني، أبو العباس، (ت ٩٢٣هـ)، المطبعة الكبرى الأميرية، مصر، الطبعة: السابعة، ١٣٢٣هـ.

٦٦-(شرح القواعد الفقهية)، أحمد بن الشيخ محمد الزرقا (ت١٣٥٧هـ-١٩٣٨م)، صححه وقدم له وعلق عليه: مصطفى أحمد الزرقا (ابنه)، تنسيق ومراجعة الطبعة الأولى: د عبد الستار أبو غدة، دار القلم، دمشق-سوريا، الطبعة: الثانية، ١٤٠٩هـ-١٩٨٩م.

٦٧-(شرح النووي على مسلم)، أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (٦٧٦هـ)، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط٢، ١٣٩٢.

٦٨-(شعب الإيمان)، أبو بكر أحمد بن الحسين البيهقي (المتوفى: ٤٥٨هـ)، تحقيق: الدكتور عبد العلي عبد الحميد، أشرف على تحقيقه: مختار أحمد الندوي، صاحب الدار السلفية ببومباي- الهند، مكتبة الرشد للنشر والتوزيع بالرياض بالتعاون مع الدار السلفية ببومباي بالهند، ط١، ١٤٢٣ هـ.

٦٩-(شمس العلوم ودواء كلام العرب من الكلوم)، نشوان بن سعيد الحميرى اليمني (ت٥٧٣هـ)، تحقيق: د حسين بن عبدالله العمري-مطهر بن علي الإرياني-د يوسف محمد عبد الله، دار الفكر المعاصر (بيروت-لبنان)، دار الفكر (دمشق-سورية)، الطبعة: الأولى، ١٤٢٠ هـ - ١٩٩٩ م.

٧٠-(صحيح البخاري)، محمد بن إسماعيل البخاري الجعفي، تحقيق: جماعة من العلماء، الطبعة: السلطانية، بالمطبعة الكبرى الأميرية، ببولاق مصر،١٣١١ هـ.

٧١-(صحيح مسلم)، بتحقيق محمد فؤاد عبد الباقي، ودار إحياء التراث العربي بيروت.

٧٢-(صلة التكملة لوفيات النقلة)، عز الدين أحمد بن محمد الحسيني (٦٣٦-٦٩٥هـ)، تحقيق: الدكتور بشار عواد معروف، دار الغرب الإسلامي، بيروت-لبنان، الطبعة: الأولى ١٤٢٨ هـ - ٢٠٠٧ م.

٧٣-(طبقات الفقهاء الشافعية)، عثمان بن عبدالرحمن، المعروف بابن الصلاح (ت٦٤٣هـ)، تحقيق: محيي الدين علي نجيب، دار البشائر الإسلامية – بيروت، الطبعة: الأولى، ١٩٩٢م.

٧٤-(طبقات المفسرين للداوودي)، محمد بن علي بن أحمد الداوودي (ت ٩٤٥هـ)، دار الكتب العلمية- بيروت، راجع النسخة وضبط أعلامها: لجنة من العلماء بإشراف الناشر.

٧٥-(عمدة القاري شرح صحيح البخاري)، أبو محمد محمود بن أحمد الغيتابي الحنفي بدر الدين العيني (٨٥٥هـ)، دار إحياء التراث العربي، بيروت.

٧٦-(غريب الحديث لابن سلام)، أبو عُبيد القاسم بن سلاّم الهروي البغدادي (ت ٢٢٤هـ)، تحقيق: د. محمد عبد المعيد خان، مطبعة دائرة المعارف العثمانية، حيدر آباد-الدكن، الطبعة: الأولى١٣٨٤هـ-١٩٦٤ م

٧٧-(غريب الحديث لابن الجوزي)، جمال الدين أبو الفرج ابن الجوزي (ت ٥٩٧هـ)، تحقيق: الدكتور عبدالمعطي القلعجي، دار الكتب العلمية-بيروت -لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤٠٥هـ- ١٩٨٥م

٧٨-(غريب الحديث للخطابي)، أبو سليمان حمد بن محمد البستي المعروف بالخطابي (ت ٣٨٨ هـ)، تحقيق: عبد الكريم الغرباوي، خرج أحاديثه: عبد القيوم عبد رب النبي، دار الفكر-دمشق، ١٤٠٢ هـ-١٩٨٢م.

٧٩-(فتاوى اللجنة الدائمة -المجموعة الأولى)، اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء، جمع وترتيب: أحمد ابن عبد الرزاق الدويش، رئاسة إدارة البحوث العلمية والإفتاء، الإدارة العامة للطبع الرياض.

٨٠-(فتح الباري)، لابن حجر، دار المعرفة بيروت،١٣٧٩، رقم كتبه وأبوابه وأحاديثه: محمد فؤاد عبدالباقي، قام بإخراجه وصححه وأشرف على طبعه: محب الدين الخطيب، عليه تعليقات العلامة: عبد العزيز ابن عبد الله بن باز.

٨١-(الفصل في الملل والأهواء والنحل)، ابن حزم الأندلسي الظاهري، (٤٥٦هـ)، مكتبة الخانجي القاهرة.

٨٢-(كتاب التعريفات)، علي بن محمد الجرجاني (٨١٦هـ)، تحقيق: جماعة من العلماء بإشراف الناشر،دار الكتب العلمية بيروت-لبنان، ط١٤٠٣،١هـ١٩٨٣م.

٨٣-(كشف المشكل من حديث الصحيحين)، جمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن علي الجوزي (ت ٥٩٧هـ)، تحقيق: علي حسين البواب، دار الوطن الرياض.

٨٤-(كشف المناهج والتناقيح في تخريج أحاديث المصابيح)، صدر الدين أبو المعالي محمد بن إبراهيم المُنَاوِي، (ت ٨٠٣هـ)، دِرَاسَة وتحقيق: د. مُحمَّد إِسْحَاق مُحَمَّد إِبْرَاهِيم، تقديم: الشيخ صالح بن محمد اللحيدان، الدار العربية للموسوعات، بيروت – لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤٢٥ هـ -٢٠٠٤م

٨٥-(لسان العرب)، اسم محمد بن مكرم أبو الفضل، جمال الدين ابن منظور (٧١١هـ)، دار صادر بيروت، ط٣، ١٤١٤ هـ.

٨٦-(مجمع بحار الأنوار)، جمال الدين، محمد طاهر الصديقي الهندي الفَتَّنِي الكجراتي (ت ٩٨٦هـ)، مطبعة مجلس دائرة المعارف العثمانية، الطبعة: الثالثة ١٣٨٧هـ-١٩٦٧م.

٨٧-(مجموع الفتاوى)، أحمد بن عبد الحليم بن تيمية الحراني (٧٢٨هـ)، تحقيق: عبد الرحمن بن محمد بن قاسم، مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، المدينة النبوية، السعودية،١٤١٦هـ، وبهامشه: كتاب صيانة مجموع الفتاوى من السقط والتصحيف، للشيخ ناصر بن حمد الفهد، نشر: دار أضواء السلف، الطبعة الأولى: ١٤٢٣ هـ/٢٠٠٣م.

٨٨-(محاسبة النفس لابن أبي الدنيا)، أبو بكر عبد الله بن محمد البغدادي المعروف بابن أبي الدنيا (المتوفى: ٢٨١هـ)، تحقيق: أبو هريرة مصطفى بن علي، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٠٦ هـ، ١٩٨٦م.

٨٩-(مختار الصحاح)، زين الدين أبو عبد الله محمد بن أبي بكر الحنفي الرازي (ت ٦٦٦هـ)، تحقيق: يوسف الشيخ محمد، المكتبة العصرية – الدار النموذجية، بيروت-صيدا، الطبعة: الخامسة١٤٢٠هـ/١٩٩٩م

٩٠-(مسند أبي يعلى الموصلي)، تحقيق: حسين سليم أسد، دار المأمون للتراث – دمشق، الطبعة: الأولى، ١٤٠٤، ١٩٨٤.

٩١-(مسند الإمام أحمد بن حنبل)، بتحقيق: شعيب الأرناؤوط، عادل مرشد، وآخرون، إشراف: د. عبد الله بن عبد المحسن التركي، مؤسسة الرسالة، ط١، ١٤٢١ هـ.

٩٢-(مشارق الأنوار على صحاح الآثار)، عياض بن موسى بن عياض اليحصبي السبتي، أبو الفضل (المتوفى: ٥٤٤هـ)، دار النشر: المكتبة العتيقة ودار التراث.

٩٣-(مصطلحات في كتب العقائد)، محمد بن إبراهيم بن أحمد الحمد، دار ابن خزيمة، الطبعة: الأولى.

٩٤-(معجم البلدان)، شهاب الدين أبو عبد الله ياقوت بن عبد الله الرومي الحموي (ت ٦٢٦هـ)، دار صادر، بيروت، الطبعة: الثانية، ١٩٩٥ م.

٩٥-(معجم ما استعجم من اسماء البلاد والمواضع)، أبو عبيد عبدالله بن عبدالعزيز البكري الأندلسي (ت٤٨٧هـ)، عالم الكتب، بيروت، الطبعة: الثالثة، ١٤٠٣هـ.

٩٦-(معجم مقاليد العلوم في الحدود والرسوم)، عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي (٩١١هـ) تحقيق: أ.د محمد إبراهيم عبادة، مكتبة الآداب-القاهرة-مصر، الطبعة الأولى، ١٤٢٤هـ، ٢٠٠٤م.

٩٧-(موسوعة المذاهب الفكرية المعاصرة، الدرر السنية)، مجموعة من الباحثين بإشراف الشيخ عَلوي بن عبدالقادر السقاف، موقع الدرر السنية على الإنترنت.

٩٨-(نوادر الأصول في أحاديث الرسول)، محمد بن علي الحكيم الترمذي (٣٢٠هـ)، تحقيق: عبدالرحمن عميرة، دار الجيل بيروت.

هوامش البحث

(١) سورة البقرة الآية: (٣٠).

(٢) سورة الإسراء الآية: (٧٠).

(٣) ينظر: (لسان العرب)١١/٤٥٨-٤٦٠، ملخصاً.

(٤) النووي: أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (٦٧٦هـ). ينظر: (صلة التكملة لوفيات النقلة ٢/ ٩٧٨).

(٥) ينظر: (تحرير ألفاظ التنبيه) ص١٩٨.

(٦) الزبيدي: محمّد بن محمّد بن عبد الرزّاق أبو الفيض الحسيني، توفي سنة ١٢٠٥هـ، ينظر: (حلية البشر في تاريخ القرن الثالث عشر) (ص١٤٩٢).

(٧) ينظر: (تاج العروس من جواهر القاموس)٣٠/١٩.

(٨) هو: إمام الحرمين أبو المعالي عبد الملك بن عبد الله الجويني، توفي عام ٤٧٨هـ، من أصحاب الشافعي، ينظر: (الوافي بالوفيات) (١٩/ ١١٦).

(٩) ينظر: (الإرشاد إلى قواطع الأدلة في أصول الاعتقاد١/١٦).

(١٠) هو علي بن محمد الشريف الجرجاني(٨١٦هـ)، ينظر: (طبقات المفسرين للداوودي١/ ٤٣٢).

(١١) ينظر: (كتاب التعريفات) صـ١٥١، باختصار.

(١٢) ينظر: (معجم مقاليد العلوم في الحدود والرسوم صـ١٩٨).

(١٣) ينظر: (الوحي والإنسان قراءة معرفية) صـ٦٦.

(١٤) ينظر: (العقل والنقل عند ابن رشد) صـ٧٧.

(١٥) ابن تيمية: هو شيخ الإسلام أحمد بن عبد الحليم الحراني، ينظر: تذكرة الحفاظ (٤/ ١٩٢).

(١٦) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الحيض، باب ترك الحائض الصوم ١/٦٨، ح(٣٠٤)، ومسلم في صحيحه، كتاب الإيمان، باب بيان نقصان الإيمان بنقص الطاعات، وبيان إطلاق لفظ الكفر على غير الكفر بالله، ككفر النعمة والحقوق ١/٨٦، ح(٧٩).

(١٧) ينظر: (بغية المرتاد في الرد على المتفلسفة والقرامطة والباطنية) صـ٢٤٨، باختصار.

(١٨) ينظر: (تاج العروس٣٠/١٩).

(١٩) سورة الحج: الآية (٤٦).

(٢٠) سورة الأعراف الآية: (١٧٩).

(٢١) سورة الحج الآية: (٤٦).

(٢٢) سورة ق الآية: (٣٦).

(٢٣) ينظر: (العقل وفهم القرآن) صـ١٢٠.

(٢٤) سورة المائدة: الآية (٥٨).

(٢٥) سورة الأنفال: الآية (٥٥)

(٢٦) ابن حزم: علي بن أحمد القرطبي، الفقيه الحافظ، ينظر: (سير أعلام النبلاء ١٨/ ١٨٤).

(٢٧) سورة الملك: الآية (١٠).

[٢٨] ينظر: (الفصل في الملل والأهواء والنحل)٥/٤٦.

[٢٩] ينظر: (مجموع الفتاوى٩/٢٨٧)، ملخصاً.

[٣٠] الحارث المحاسبي: ابن أسد البغدادي، الزاهد، العارف، صاحب التصانيف الزهدية، ينظر: (طبقات الفقهاء الشافعية ١/ ٤٣٨).

[٣١] ينظر: (العقل وفهم القرآن) للحارث المحاسبي صـ١١٩.

[٣٢] سورة الإسراء الآية: (٨٥).

[٣٣] سورة الحج الآية: (٤٦).

[٣٤] ينظر: (الكواكب الدراري في شرح صحيح البخاري ١/٢٠٥) ملخصاً.

[٣٥] ينظر: (نوادر الأصول في أحاديث الرسولﷺ٣/ ٢٤٩).

[٣٦] ينظر: (الذريعة إلى مكارم الشريعة ص١٣٤).

[٣٧] الضرورات الخمس هي: حفظ الدين، والنفس، والمال، والعرض، والعقل. ينظر: (الكواكب الدراري في شرح صحيح البخاري ٢/ ٦١).

[٣٨] سورة آل عمران الآية: (١٠١).

[٣٩] المرجع: (موسوعة المذاهب الفكرية المعاصرة، الدرر السنية١/٢١٩).

[٤٠] سورة القصص الآية: (٥٥).

[٤١] ينظر: (مجموع الفتاوى)١٢/١٨٠.

[٤٢] ينظر: (درء تعارض العقل والنقل١/١٧٠).

[٤٣] ينظر: (مصطلحات في كتب العقائد١/١٢٩).

[٤٤] أخرجه الطبراني في (المعجم الأوسط)٦/٢٥٠، ح(٦٣١٩)، وقد حسنه الألباني في (السلسلة الصحيحة)٤/٣٩٧، ح(١٧٨٨).

[٤٥] أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب بدء الخلق، باب صفة إبليس (٤/١٢٣)، ح(٣٢٧٦)، ومسلم في صحيحه، كتاب الإيمان، باب بيان الوسوسة في الإيمان١/١٢٠، ح(٢١٤).

[٤٦] ينظر: (كتاب الاعْتِصَام ٣/٢٨٢).

[٤٧] ينظر: (لسان العرب ٥/٦٥).

[٤٨] ينظر: (تهذيب اللغة١٠/١١٦).

[٤٩] ينظر: (المعجم الوسيط٢/٦٩٨).

[٥٠] ينظر: (التعريفات، صـ٦٣).

[٥١] أخرجه أبو داود في سننه، كتاب الحدود، باب في المجنون يسرق أو يصيب حداً، ٤/١٤١، ح(٤٤٠٣)، والترمذي في جامعه، كتاب الحدود عن رسول اللهﷺ، باب ما جاء فيمن لا يجب عليه الحد٤/٣٢، ح(١٤٢٣)، وقد علقه البخاري في باب الطلاق في الإغلاق والكره، وله شواهد من حديث أم المؤمنين عائشة ﷺ وأبي هريرة.

[٥٢] سورة العلق الآية: (١).

[٥٣] ينظر: (السنة قبل التدوين١/٣٠٠).

[٥٤] الضحاك بن قيس: مختلف في صحبته. ينظر: (تهذيب الكمال ١٣/ ٢٧٩).

[٥٥] أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه، كتاب فضائل القرآن، باب يقال لصاحب القرآن: اقرأ وارق، ٦/١٣٦، ح(٣٠٠٥٩)، موقوفاً ، وإسناده صحيح، وقد أخرج نحوه مرفوعاً برقم (٣٠٠٤٥).

[٥٦] أخرجه البخاري في صحيحه، فضائل القرآن، خيركم من تعلم القرآن وعلمه٦/١٩٢، ح(٥٠٢٧)، وابن ماجه في سننه، كتاب السنة، باب فضل من تعلم القرآن ١/٧٦، ح(٢١١).

[٥٧] ينظر: (المجالسة وجواهر العلم٢/٣٠٩).

[٥٨] زيد بن ثابت بن الضّحاك الأنصاريّ الخزرجيّ، صحابي استصغره النبي ﷺ يوم بدر. قال عنه النبيّ ﷺ: «أفرضكم زيد»، مات سنة اثنتين أربعين.ينظر: (الإصابة ٢/٤٩٠).

[٥٩] ينظر: (سير أعلام النبلاء٤٢٨/٢، ترجمة زيد بن ثابت).

[٦٠] ذكره الألباني وقال: لا أعلم له أصلا وإنما اشتهر في الأزمنة المتأخرة، ينظر: (سلسلة الأحاديث الصحيحة ١/ ٣٦٦).

[٦١] ينظر: (فتاوى اللجنة الدائمة –المجموعة الأولى ٤٣٦/٤).

[٦٢] سورة الأنفال الآية: (٦٠).

[٦٣] أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب القدر، باب في الأمر بالقوة وترك العجز والاستعانة بالله وتفويض المقادير لله ٢٠٥٢/٤، ح(٢٦٦٤).

[٦٤] الشفاء بنت عبد الله القرشية العدوية. قيل: اسمها ليلى، صحابية، من المهاجرات. ينظر: (الإصابة في تمييز الصحابة٢٠١/٨).

[٦٥] رقية النملة: هي قروح تخرج في الجنب وغيره، ينظر: (غريب الحديث لابن سلام ٢١٨/١).

[٦٦] أخرجه أبو داود في سننه، كتاب الطب، باب ما جاء في الرقى١١/٤، ح(٣٨٨٧)، وصححه الألباني، وأخرجه أحمد في مسنده ٣٦/٤٥، ح(٢٧٠٩٥).

[٦٧] أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب أصحاب النبي ﷺ، باب فضل عائشة رضي الله عنها ٧٧/٧، ح(٥٤٢٨)، ومسلم في صحيحه، كتاب فضائل الصحابة، باب فضل خديجة رضي الله عنها ١٨٨٦/٤، ح(٢٤٣١).

[٦٨] أَبُو أمامة الباهلي: صحابي جليل، اسمه صدي بْن عجلان، من المكثرين فِي الرواية عَنْ رَسُول اللَّهِﷺ، توفي سنة إحدى وثمانين، وَهُوَ آخر من مات بالشام من الصحابة، ينظر: (الاستيعاب في معرفة الأصحاب ٤/ ١٦٠٢).

[٦٩] أخرجه الترمذي في جامعه، كتاب العلم، باب ما جاء في فضل الفقه على العبادة ٥٠/٥، ح(٢٦٨٥)، قال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح غريب، وصححه الألباني.

[٧٠] ينظر: (التيسير بشرح الجامع الصغير ٢/ ١٧٠).

[٧١] أخرجه أبو داود في سننه، كتاب العلم، باب الحث على طلب العلم ٣١٧/٣، ح(٣٦٤١)، والترمذي في جامعه، كتاب العلم، باب ما جاء في فضل الفقه على العبادة ٣٤٥/٤، ح(٢٦٨٢)، وصححه الألباني. وعلق البخاري نحوا منه (١/ ٢٤).

[٧٢] أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب العلم، باب الاغتباط في العلم والحكمة (٢٥/١)، ح(٧٣)، ومسلم في صحيحه، كتاب صلاة المسافرين وقصرها باب فضل من يقوم بالقرآن، ويعلمه، وفضل من تعلم الحكمة، ١/ ٥٥٩)، ح(٢٦٨ – (٨١٦)).

[٧٣] سورة فاطر: الآية (٢٨).

[٧٤] سورة العنكبوت الآية: (٢٠).

[٧٥] سورة آل عمران الآية: (١٩١).

[٧٦] سورة الإسراء: من الآية (٩).

[٧٧] سورة يونس الآية: (٢٤).

[٧٨] سورة محمد الآية: (٢٤).

[٧٩] سورة الأعراف الآية: (١٧٦).

[٨٠] سورة الروم الآية: (٨).

[٨١] سورة الذاريات الآية: (٢١).

[٨٢] عبدالله بن مسعود بن غافل بن حبيب الهذلي، صحابي جليل من السابقين إلى الإسلام، ينظر ترجمته في: (أسد الغابة ٣٨١/٣).

[٨٣] أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب بدء الخلق، باب ذكر الملائكة، ١١١/٤، ح(٣٢٠٨)، ومسلم في صحيحه، كتاب القدر، باب كيفية خلق الآدمي في بطن أمه وكتابة رزقه وأجله وعمله وشقاوته وسعادته، ٢٠٣٦/٤، ح(٢٦٤٣).

[٨٤] القياس: هو جعل الحكم فِي الْمَقِيس مثل الحكم فِي الْمَقِيس عَلَيْهِ بعلة وَاحِدَة فيهمَا، ينظر: (شرح القواعد الفقهية ص١٥١).

[٨٥] ينظر: (المهذب في علم أصول الفقه المقارن٢٣١٧/٥).

[٨٦] وهذه الظنيات على أقسام: القسم الأول: النص قطعي الثبوت، ظني الدلالة، مثاله: قوله: ﴿وَٱلْمُطَلَّقَٰتُ يَتَرَبَّصْنَ بِأَنفُسِهِنَّ ثَلَٰثَةَ قُرُوٓءٍ﴾ [البقرة: ٢٢٨]، فهذا قطعي الثبوت؛ لأنه قرآن، ولكنه ظني الدلالة؛ لأن لفظ "القرء" يحتمل أن يكون معناه الحيض أو الطهر.

القسم الثاني: النص ظني الثبوت قطعي الدلالة، وهذا يكون في خبر الواحد الذي دل على معناه دلالة قطعية، مثاله: قوله ﷺ: "في كل خمس من الإبل شاة"، فإن هذا نص قطعي الدلالة؛ ولكنه ظني الثبوت؛ لأنه لم ينقل إلينا بطريق التواتر.

القسم الثالث: النص ظني الثبوت والدلالة معاً، وهذا يكون في خبر الواحد الدال على معناه دلالة ظنية، مثاله: قوله ﷺ: (لَا صَلَاةَ لِمَنْ لَمْ يَقْرَأْ فِيهَا بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ) لأن الحديث يحتمل معنيين هما: (لا صلاة صحيحة إلا بفاتحة الكتاب)، و(لا صلاة كاملة إلا بفاتحة الكتاب). كل هذه الأقسام الثلاثة يكون الاجتهاد فيها بحب ما توفر من أدلة وبحسب ما تقتضيه.

القسم الرابع: الاجتهاد فيما لا نص فيه ولا إجماع، وهذا يكون في حادثة لم يرد حكمها في نص ولا إجماع، فيبذل المجتهد ما في وسعه في تحصيل حكم لتلك الحادثة، وذلك باستعمال أدلة أرشده إليها الشارع مثل: القياس، والاستحسان، وقول الصحابي، والمصالح المرسلة، والاستصحاب، وشرع من قبلنا، والعرف، وسد الذرائع، ونحو ذلك. المرجع: (المهذب في علم أصول الفقه المقارن ٥/٢٣٢١) ملخصاً.

(٨٧) عبد الله بن فضالة الليثي من أولاد الصحابة له رؤية ورواية مرسلة، ينظر: (تقريب التهذيب ص٣١٧).

(٨٨) فضالة الليثي الزهراني، صحابي، اختلف في اسم أبيه، ينظر: (تقريب التهذيب ص٤٤٥).

(٨٩) أخرجه أبو داود في سننه، كتاب الصلاة، باب في المحافظة على وقت الصلوات١/١١٦، ح(٤٢٨)، وأحمد في مسنده٣١/٣٦٨، ح(١٩٠٢٤)، وصححه الألباني.

(٩٠) سعد بن معاذ: بن النعمان الأنصاري الأوسي، أَبُو عمرو، الصحابي الجليل، استشهد يوم الخندق رضي الله عنه وأرضاه، ينظر: (أسد الغابة في معرفة الصحابة ٢/٤٦١).

(٩١) أخرجه أبو يعلى الموصلي في مسنده٢/٤٠٥، ح(١١٨٨)، وقال محققه: إسناده صحيح.

(٩٢) سورة البقرة الآية: (١٣٥).

(٩٣) سورة التحريم الآية: (٥).

(٩٤) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الصلاة، باب ما جاء في القبلة، ومن لم ير الإعادة على من سها، فصلى إلى غير القبلة ١/٨٩، ح(٤٠٢)، ومسلم في صحيحه كتاب الفضائل، باب فضائل عمر،١/١٨٦٥، ح(٢٣٩٩)، وأحمد في مسنده ١/٢٣٢، ح(١٥٧).

(٩٥) سورة الطلاق: الآية: (٤).

(٩٦) سورة البقرة الآية: (٢٣٤).

(٩٧) ينظر: (تفسير البغوي١/ ٢٨١).

(٩٨) سورة الطلاق الآية: (٤).

(٩٩) عيينة بن حصن: من صناديد قريش ومن المؤلفة، وارتد مع المرتدين، مات في زمن عثمان ﷺ، ينظر: (الإصابة في تمييز الصحابة ٤/ ٦٣٨).

(١٠٠) الأقرع بن حابس: من المؤلفة، وأسلم فيما بعد وحسن إسلامه، ينظر: (الإصابة١/ ٢٥٢).

(١٠١) سبخة: هي الأرض التي تعلوها الملوحة ولا تكاد تنبت، ينظر: (لسان العرب ٣/٢٤).

(١٠٢) أخرجه البيهقي في سننه الكبرى، كتاب قسم الصدقات، باب سقوط سهم المؤلفة قلوبهم ٧/٣٢، ح(١٣١٨٩).

(١٠٣) شريح بن الحارث الكندي، أبو أمية قاضي الكوفة، أسلم في حياة النبي ﷺ وليس له صحبة، مات سنة ثمانين، ينظر: (الإصابة ٣/٢٧٠).

(١٠٤) المقداد بن عمرو بن الأسود الكندي، صحابي شهد بدرا ومابعدها، مات في خلافة عثمان، ينظر: (الإصابة في تمييز الصحابة ٦/١٥٩).

(١٠٥) برك الغماد: موضع وراء مكة بخمس ليال مما يلي البحر، وقيل: بلد باليمن، ينظر: (معجم البلدان ١/ ٣٩٩).

(١٠٦) أخرجه البيهقي في (دلائل النبوة٣/٣١، ٣٤)، مطولاً.

(١٠٧) بدر: موضع بالقرب من المدينة على طريق مكة، وبه سميت غزوة بدر، ينظر: (معجم ما استعجم من اسماء البلاد والمواضع ١/٢٣١).

(١٠٨) الحباب بن المنذر الأنصاري الخزرجي ثم السلمي، قيل: شهد بدرا، مات في خلافة عمر، ينظر: (الإصابة في تمييز الصحابة ٢/ ٩).

(١٠٩) ينظر: (الشفا بتعريف حقوق المصطفى٢/٨٧١)، (سيرة ابن هشام ٢/١٩٢).

(١١٠) الاغتيال: أن يجامع الرجل امرأته وهي ترضع. ينظر: (النهاية في غريب الحديث٢/١١٨).

(١١١) أخرجه الطبراني في معجمه الكبير ١١/١٦٩، ح(١١٣٨٩).

(١١٢) تأبير النخل: تلقيحه، ينظر: (مختار الصحاح ص١١).

(١١٣) موسى بن طلحة بن عبيد الله ابن الصحابي وهو من كبار التابعين ثقة جليل عابد، ينظر: (سير أعلام النبلاء ٤/ ٣٦٤).

(١١٤) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الفضائل، باب وجوب امتثال ما قاله شرعاً، دون ما ذكرهﷺ من معايش الدنيا، على سبيل الرأي، ٤/١٨٣٥، ح (٢٣٦١)، وابن ماجه في سننه، كتاب الرهون، باب تلقيح النخل، ٢٨٢٥/، ح (٢٤٧٠).

(١١٥) ينظر: (شرح تنقيح الفصول ص٤٤٦).

(١١٦) أخرجه الترمذي في جامعه، كتاب صفة القيامة والرقائق والورع، باب بلا ترجمة ٤/ ٢٤٩، ح(٢٥١٨)، وقال: حديث صحيح، وقد ذكره البخاري تعليقاً في كتاب البيوع.

(١١٧) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب البر والصلة، باب تفسير البر والإثم ٤/١٩٨٠، ح(٢٥٥٣)، والترمذي في جامعه، كتاب الزهد، باب ما جاء في البر والإثم، ٤/١٧٥، ح(٢٣٨٩)، وعلقه البخاري في كتاب الإيمان باب قول النبي ﷺ: (بني الإسلام على خمس ١/١٠).

(١١٨) سورة النحل الآية: (٤٣).

(١١٩) سورة الحاقة الآية: (١٨).

(١٢٠) أخرجه ابن أبي الدنيا في (محاسبة النفس) ١/٢٢، وهو موقوف ورواته ثقات، وقد أخرجه أيضاً الترمذي (٤/ ٦٣٨)، ح(٢٤٥٩)، وابن أبي شيبة في مصنفه، كتاب الزهد، من كلام عمر بن الخطاب ٧/٩٦، ح(٣٤٤٥٩)، بأسانيد فيها نظر.

(١٢١) أخرجه الترمذي في جامعه، كتاب صفة القيامة والرقائق والورع، باب بلا ترجمة ٤/٦٣٨، ح(٢٤٥٩)، وقال: حديث حسن.

(١٢٢) ينظر: (النهاية في غريب الحديث والأثر ٢/ ١٤٨)، (٤/ ٢١٧).

(١٢٣) سورة القيامة: (٢).

(١٢٤) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الدعوات، باب التوبة ٨/٦٧، ح(٦٣٠٨)، والبيهقي في (شعب الإيمان) باب معالجة كل ذنب بالتوبة، ٩/٣١٢، ح(٦٧٠٢).

(١٢٥) ينظر: (زيادة الإيمان ونقصانه وحكم الاستثناء فيه١/٢٥١).

(١٢٦) جُمَّار النخل، وهو شحمه الذي وسط النخلة، ينظر: (النهاية في غريب الحديث٤/١٥٢).

(١٢٧) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب العلم، باب الحياء في العلم١/٣٨، ح(١٣١). ومسلم في صحيحه، كتاب صفة القيامة، باب مثل المؤمن كالنخلة (٤/٢١٦٤)، ح(٦٣ – (٢٨١١).

(١٢٨) زيد بن خالد الجهنيّ، صحابي، شهد الحديبيّة، وكان معه لواء جهينة يوم الفتح، مات سنة ثمان وسبعين. ينظر: (الإصابة في تمييز الصحابة٢/ ٤٩٩).

(١٢٩) هو العام الذي كان فيه صلح الحديبية، والحديبية: موضع بالقرب من مكة، ينظر: (معجم البلدان٢/ ٢٢٩).

(١٣٠) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب المغازي، باب غزوة الحديبية ٥/١٢١، ح(٤١٤٧)، ومسلم في صحيحه كتاب الإيمان، باب بيان كفر من قال: مطرنا بالنوء ١/٨٣، ح(١٢٥)، وأبو داود في سننه، كتاب الطب، باب النظر في النجوم،٤/١٦، ح(٣٩٠٦).

(١٣١) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الاستئذان، باب: كيف يرد على أهل الذمة السلام ٩/١٦، ح(٦٩٢٧)، ومسلم في صحيحه كتاب السلام، باب النهي عن ابتداء أهل الكتاب بالسلام وكيف يرد عليهم، ٤/١٧٠٦، ح(٢١٦٥).

(١٣٢) سورة الكوثر.

(١٣٣) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الصلاة، باب حجة من قال إن البسملة آية من كل سورة سوى براءة١١/٣٠٠، ح(٤٠٠)، وأبو داود في سننه، كتاب السنة، باب في الحوض٤/٢٣٧، ح(٤٧٤٧).

(١٣٤) سورة يس الآية: (٤٠).

(١٣٥) سورة الأنعام الآية: (١٥٨).

(١٣٦) أخرجه البخاري في صحيحه كتاب التوحيد، ﴿وَكَانَ عَرْشُهُۥ عَلَى ٱلْمَآءِ﴾ [هود: ٧]، ﴿وَهُوَ رَبُّ ٱلْعَرْشِ ٱلْعَظِيمِ﴾ [التوبة: ١٢٩]، ١٢٥/٩، ح(٧٤٢٤)، ومسلم في صحيحه كتاب الإيمان، باب بيان الزمن الذي لا يقبل فيه الإيمان، ١٣٨/٢، ح(٢٥٠). واللفظ لمسلم.

(١٣٧) سورة الزلزلة الآية: (٤).

(١٣٨) أخرجه الترمذي في جامعه، كتاب صفة القيامة والزهد والرقائق، باب منه، ١٩٧/٤، ح(٢٤٢٩)، وقال: حديث حسن صحيح.

(١٣٩) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب البر والصلة، باب تحريم الغيبة ٢٠٠١/٤، ح(٢٥٨٩)، وأبو داود في سننه، كتاب الأدب، باب في الغيبة، ٢٦٩/٤، ح(٤٨٧٤). والترمذي في جامعه كتاب البر والصلة، باب ما جاء في الغيبة، ٣٩٣/٣، ح(١٩٣٤).

(١٤٠) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب البر والصلة، باب تحريم الظلم ١٩٩٧/٤، ح(٢٥٨١)، والترمذي في جامعه، كتاب صفة القيامة والزهد والرقائق، باب ما جاء في شأن القصاص والحساب،١٩١/٤، ح(٢٤١٨).

(١٤١) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب العلم، باب ما جاء في العلم ٢٣/١، ح(٦٣).

(١٤٢) ينظر: (اختصار صحيح البخاري وبيان غريبه ٣/ ٢٦).

(١٤٣) سفيان بن عبد الله بن أبي ربيعة بن الحارث الثقفيّ الطائفيّ، صحابي شهد حنين، أسلم مع الوفد، (الإصابة في تمييز الصحابة ١٠٤/٣).

(١٤٤) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الإيمان، باب جامع أوصاف الإسلام ٦٥/١، ح(٣٨)، وابن حبان في صحيحه، كتاب الأدعية، ذكر الإخبار عما يجب على المرء من التملق إلى الباري في ثبات قلبه له على ما يحب من طاعته، ٢٢١/٣، ح(٩٤٢).

(١٤٥) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الأذان، باب وجوب القراءة للإمام والمأموم١٥٢/١، ح(٧٥٧)، ومسلم في صحيحه، كتاب الصلاة، باب قراءة الفاتحة في كل ركعة٢٩٧/١، ح(٣٩٧).

(١٤٦) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب المريض، باب فضل من يصرع ١١٦/٧، ح(٥٦٥٢)، ومسلم في صحيحه، كتاب البر والصلة والآداب، باب ثواب المؤمن فيما يصيبه من مرض، أو حزن، أو نحو ذلك حتى الشوكة يشاكها١٩٩٤/٤، ح(٢٥٧٦).

(١٤٧) سورة البقرة الآية: (٢٦٠).

(١٤٨) سورة الأعراف الآية: (١٤٣).

(١٤٩) النمرود بن كنعان بن كوش بن سام بن نوح، وقد جاء ذكره في قول مجاهد: ملك الأرض أربعة: مؤمنان، وكافران؛ أما المؤمنان: فسليمانعليه السلام، وذو القرنين، وأما الكافران: فنمرود، وبختنصر، المراجع: (البداية والنهاية٦٢٩/١٥)، و(تفسير السمعاني ٢١٩/٣).

(١٥٠) سورة البقرة الآية: (٢٥٨).

(١٥١) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب التوحيد، باب دعاء النبي ﷺ أمته ١١٤/٩، ح(٧٣٧٣).

(١٥٢) أخرجه الترمذي في جامعه، كتاب القدر، باب ما جاء أن الله كتب كتاباً لأهل الجنة وأهل النار ٤٤٩/٤، ح(٢١٤١)، وحسنه الألباني. والحديث رواه البخاري في صحيحه، كتاب الرقاق، باب القصد والمداومة على العمل (٨/ ٩٨)، ح(٦٤٦٣)، ومسلم في صحيحه،كتاب صفة القيامة، (٢١٧١/٤)، ح(٧٨ -(٢٨١٨) مختصراً.

(١٥٣) الدُّبَّاء: القرع، والحنتم: جرار خضر كَانَت تحمل فِيهَا الْخمر، والمزفت: الأوعية الَّتِي فِيهَا الزفت والنقير: كان أهل الْيَمَامَة ينقرون أصل النَّخْلَة ثمَّ يشدخون فِيهِ الرطب والبسر ثمَّ يَدعُونَهُ حَتَّى يهدر ثمَّ يموّت.)، ينظر: (غريب الحديث للقاسم بن سلام ١٨١/٢).

(١٥٤) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الإيمان، باب أداء الخمس من الإيمان ٢٠/١، ح(٥٣)، وأبو داود في سننه، كتاب السنة، باب في رد الإرجاء ٢١٩/٤، ح(٤٦٧٧)، مختصراً.

(١٥٥) ينظر: (النهاية في غريب الحديث والأثر ٤/ ٣٢٢).

(١٥٦) ربض الجنة: ما حولها خارجا عنها، تشبيها بالأبنية التي تكون حول المدن وتحت القلاع. ينظر: (النهاية في غريب الحديث١٨٥/٢).

(١٥٧) أخرجه أبو داود في سننه، كتاب الأدب، باب في حسن الخلق٤/ ٢٥٣، ح(٤٨٠٠)، والنسائي في سننه، كتاب الجهاد، باب ما لمن أسلم وهاجر وجاهد ٢١/٦، ح(٣١٣٣).

(١٥٨) سورة الشورى الآية: (٣٨).

(١٥٩) سورة آل عمران الآية: (١٥٩).

(١٦٠) ينظر: (زاد المعاد في هدي خير العباد ٣١٧/٣).

(١٦١) ينظر: (الشورى فريضة إسلامية ص٢٣).

(١٦٢) سورة يونس الآية: (٣٩).

(١٦٣) سورة الشعراء الآية: (٢١٤).

(١٦٤) سورة المسد الآيتان: (١ ، ٢).

(١٦٥) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب التفسير، تفسير سورة الشعراء ١١١/٦، ح(٤٧٧٠). ومسلم في صحيحه، كتاب الإيمان، باب في قوله تعالى: ﴿وَأَنذِرْ عَشِيرَتَكَ ٱلْأَقْرَبِينَ﴾ [الشعراء: ٢١٤] (١٩٣/١)، ح(٣٥٥ – (٢٠٨)).

(١٦٦) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب العلم، باب فضل من علم وعلَّم ٢٧/١، ح(٧٩)، ومسلم في صحيحه، كتاب الفضائل، باب بيان مثل ما بعث به النبي ﷺ من الهدى والعلم ١٧٨٧/٤، ح(٢٢٨٢)، وأحمد في مسنده، ٣٤٣/٣٢، ح(١٩٥٧٣).

(١٦٧) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب فضائل القرآن، باب استذكار القرآن وتعاهده ١٩٣/٦، ح(٥٠٣١)، ومسلم في صحيحه، كتاب فضائل القرآن، باب الأمر بتعهد القرآن٥٤٣/١، ح(٧٨٩)، وابن حبان في صحيحه، ٤٢/٣، ح(٣٦٥).

(١٦٨) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب مواقيت الصلاة، باب: الصلوات الخمس كفارة١١٢/١، ح(٥٢٨)، ومسلم في صحيحه، كتاب المساجد ومواقيت الصلاة، باب المشي إلى الصلاة تمحى به الخطايا٤٦٢/١، ح(٦٦٧)، والترمذي في جامعه، كتاب الأمثال، باب مثل الصلوات الخمس ٤٤٨/٤، ح(٢٨٦٨).

(١٦٩) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الهبة، باب هبة الرجل لامرأته والمرأة لزوجها ١٥٨/٣، ح(٢٥٨٩)، ومسلم في صحيحه، كتاب الهبات، باب تحريم الرجوع في الصدقة والهبة بعد القبض إلا ما وهبه لولده وإن سفل١٢٤١/٣، ح(١٦٢٢) واللفظ لمسلم.

(١٧٠) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب النكاح، باب المداراة مع النساء،٢٦/٧، ح(٥١٨٤)، ومسلم في صحيحه، كتاب الرضاع، باب الوصية بالنساء١٠٩٠/٢، ح(١٤٦٨)، والترمذي في جامعه، كتاب الطلاق واللعان، باب مداراة النساء ٤٨٥/٢، ح(١١٨٨).

(١٧١) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الذبائح والصيد، باب المسك ٩٦/٧، ح(٥٥٣٤)، ومسلم في صحيحه، كتاب البر والصلة، باب استحباب مجالسة الصالحين، ومجانبة قرناء السوء ٢٠٢٦/٤، ح(٢٦٢٨) واللفظ لمسلم.

(١٧٢) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الأدب، باب رحمة الناس والبهائم (١٠/٨)، ح(٦٠١١)، ومسلم في صحيحه، كتاب البر والصلة والآداب ، باب تراحم المؤمنين وتعاطفهم وتعاضدهم (٤/ ١٩٩٩)، ح(٦٦-(٢٥٨٦)،

(١٧٣) سورة هود الآية: (١١٨).

(١٧٤) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الخصومات، باب كلام الخصوم بعضهم في بعض (١٢٢/٣)، ح(٢٤١٩).

(١٧٥) ينظر: (دليل الحيران على مورد الظمآن ص١٥).

(١٧٦) أخرجه أبو داود في سننه، كتاب العلم، باب فضل نشر العلم، ٣٢٢/٣، ح(٣٦٦٠)، والترمذي في جامعه، كتاب العلم، باب ما جاء في الحث على تبليغ السماع ٣٣٠/٤، ح(٢٦٥٦)، وصححه الألباني.

(١٧٧) سورة التكاثر الآيتان: (٣، ٤).

(١٧٨) سورة الشرح الآيتان: (٥، ٦).

(١٧٩) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب العلم، باب من أعاد الحديث ثلاثاً ليفهم عنه٣٠/١، ح(٩٤)، والترمذي في جامعه، كتاب الاستئذان والأدب، باب ما جاء في كراهية أن يقول: عليك السلام مبتدئًا ٣٦٩/٤، ح(٢٧٢٣).

(١٨٠) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الأدب، باب إثم من لا يأمن جاره بوائقه ١٠/٨، ح(٦٠١٦)، ومسلم في صحيحه، كتاب الإيمان، باب بيان تحريم إيذاء الجار ٦٨/١، ح(٧٣)، بدون تكرار اللفظ.

(١٨١) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الحدود، باب ظهر المؤمن حمى إلا في حد ١٥٩/٨، ح(٦٧٨٥)، ومسلم في صحيحه،كتاب القسامة، باب تغليظ تحريم الدماء١٣٠٥/٣، ح(١٦٧٩).

(١٨٢) أخرجه مسلم في مقدمة صحيحه، باب النهي عن الحديث بكل ما سمع ١١/١، والبيهقي في (المدخل إلى السنن الكبرى)٣٦٢/١، ح(٦١١)، موقوفاً على ابن مسعود ﷺ.

(١٨٣) موقوف على عليﷺ، علقه البخاري في ترجمة باب من خص بالعلم قوما دون قوم من كتاب العلم، ٣٧/١، ح(١٢٧)، وقال: حدثنا عبيد الله بن موسى عن معروف بن خربوذ عن أبي الطفيل عن علي بذلك، وأخرجه البيهقي في (المدخل إلى السنن الكبرى) باب لا تحدث قوماً حديثاً لا تبلغه عقولهم،٣٦٢/١، ح(٦١٠).

(١٨٤) أخرجه أحمد في مسنده ٤٧٥/٦، ح(٧٠٥٤)، قال محققه: إسناده صحيح.

(١٨٥) هو جاهمة بن العباس بن مرداس كما عند النسائي وأحمد أو معاوية بن جاهمة كما عند البيهقي، قاله القسطلاني في شرحه لصحيح البخاري ١٣٩/٥.

(١٨٦) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الجهاد والسير، باب الجهاد بإذن الأبوين ٥٩/٤، ح(٣٠٠٤)، ومسلم في صحيحه، كتاب البر والصلة، باب بر الوالدين وأنهما أحق به ١٩٧٥/٤، ح(٢٥٤٩)، واللفظ له.

(١٨٧) أخرجه البخاري في صحيحه،كتاب الإيمان، باب: إطعام الطعام من الإسلام (١٢/١)، ح(١٢)، ومسلم في صحيحه،كتاب الإيمان،باب بيان تفاضل الإسلام(٦٥/١)، ح(٦٣- (٣٩).

(١٨٨) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الإيمان، باب من قال إن الإيمان هو العمل (١/ ١٤)، ح(٢٦). ومسلم في صحيحه، كتاب الإيمان، باب بيان كون الإيمان بالله تعالى أفضل الأعمال (١/ ٨٨)، ح(١٣٥ - (٨٣).

(١٨٩) عقبة بن عامر الجهنيّ الصحابي المشهور، شهد الفتوح، ومات سنة ثمان وخمسين، ينظر: (الإصابة ٤/ ٤٢٩).

(١٩٠) أخرجه الترمذي في سننه، أبواب الزهد، باب حفظ اللسان (٦٠٥/٤)، ح(٢٤٠٦)، وقال: حديث حسن. وأخرجه أحمد في المسند (٣٦/ ٥٧٠)، ح(٢٢٢٣٥).

(١٩١) سورة البقرة الآية: (١٩٥).

(١٩٢) سورة الحشر الآية: (٧).

(١٩٣) سورة النساء الآية: (٥٩).

(١٩٤) أخرجه ابن ماجه في سننه، كتاب السنة، باب اتباع سنة الخلفاء الراشدين المهديين ١٥/١، ح (٤٢)، والترمذي في جامعه كتاب العلم، باب ما جاء في الأخذ بالسنة واجتناب البدع ٤٤/٥، ح(٢٦٧٦)، قال الترمذي: حديث حسن صحيح، وصححه الألباني.

(١٩٥) سورة المائدة الآية: (٣).

(١٩٦) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الصلح، باب إذا اصطلحوا على صلح جور فالصلح مردود ١٨٤/٣، ح (٢٦٩٧)، ومسلم في صحيحه، كتاب الأقضية، باب نقض الأحكام الباطلة ورد محدثات الأمور ١٣٤٣/٣، ح(١٧١٨).

(١٩٧) أخرج ابن ماجه في سننه، كتاب الفتن، باب افتراق الأمم (١٣٢٢/٢)، ح(٣٩٩٣)، وابن أبي عاصم في (السنة ٣٢/١)، ح(٦٤)، والطبراني في (المعجم الأوسط ٢٢/٨)، ح(٧٨٤٠)، وقد صححه الألباني.

(١٩٨) أخرجه الدارقطني في سننه (٥/ ٤٤٠)، ح(٤٦٠٦).

(١٩٩) أخرجه الترمذي في سننه، كتاب الطهارة، باب ما جاء في كراهية إتيان الحائض (١٩٩/١)، ح(١٣٥)، وأبو داود في سننه، كتاب الطب، باب في الكاهن (٤٨/٦)،ح(٣٩٠٤)، وابن ماجه في سننه، كتاب التيمم، باب النهي عن إتيان الحائض (٤٠٤/١)، ح(٦٣٩).

(٢٠٠) قال الشافعي: هذا محمول على ما كانت العرب عليه من إضافة المطر إلى النوء، فإن النوء وقت مخلوق لا يملك شيئًا، قال: والنوء واحد الأنواء، وهي الكواكب الثمانية والعشرون التي هي منازل القمر، يسقط منها عند مضي كل ثلاثة عشرة يومًا نجم في المغرب مع طلوع الفجر، ويطلع آخر في مقابله من المشرق من ساعته، ويكون انقضاء السنة مع انقضاء هذه الثمانية والعشرين، ينظر: (كشف المناهج والتناقيح في تخريج أحاديث المصابيح ٤/ ١٢٤).

(٢٠١) سورة الواقعة الآية: (٧٥).

(٢٠٢) سورة الواقعة الآية: (٨٢).

(٢٠٣) أخرجه الإمام مسلم في صحيحه، كتاب الإيمان، باب بيان كفر من قال: مطرنا بالنوء (٨٤/١)، ح(١٢٧ - (٧٣)).

(٢٠٤) أخرجه عبدالرزاق في المصنف، كتاب الجنائز، باب الصبر والبكاء (٣/ ٥٥٩)، ح(٦٦٨٦).

(٢٠٥) أخرجه ابن حبان في صحيحه،كتاب النجوم والأنواء، باب ذكر الزجر عن نسبة الحوادث إلى الأنواء (١٣/ ٥٠٣)، ح(٦١٣٣).

[٢٠٦] أخرجه الحارث في مسنده: (بغية الباحث عن زوائد مسند الحارث ٢/ ٧٤٨)، ح(٧٤٣).

[٢٠٧] أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه، كتاب الطب، باب تعليق التمائم (٣٥/٥)، ح(٢٣٤٧٠).

[٢٠٨] أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الإيمان، باب فضل من استبرأ لدينه (٢٠/١)، ح(٥٢)، ومسلم في صحيحه، كتاب المساقاة، باب أخذ الحلال وترك الشبهات ١٢١٩/٣، ح(١٥٩٩).

[٢٠٩] سورة الحج الآية: (٤٦).

[٢١٠] أخرجه أبو داود في سننه، كتاب الطب، باب في الأدوية المكروهة ٦/٤، ح(٣٨٧٤).

[٢١١] سورة البقرة: الآية (١٩٥).

[٢١٢] سورة الأعراف الآية: (١٥٧).

[٢١٣] سورة المائدة الآية: (٩٠).

[٢١٤] أخرجه الحاكم في المستدرك، كتاب الأشربة ١٦٢/٤، ح(٧٢٣١)، وقال: صحيح الإسناد ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي.

[٢١٥] أخرجه النسائي في سننه (المجتبى)، كتاب الأشربة، باب ذكر الآثام المتولدة عن شرب الخمر ٣١٥/٨، ح(٥٦٦٦)، وصححه الألباني.

[٢١٦] أخرجه النسائي في سننه، كتاب الأشربة، باب ذكر الروايات المغلظات في شرب الخمر ٣١٣/٨، ح(٥٦٦١)، وصححه الألباني، وابن حبان في صحيحه، كتاب الحدود، باب حد الشرب، ٢٩٥/١٠، ح(٤٤٤٥)، وقال محققه: إسناده حسن.

[٢١٧] أخرجه الترمذي في جامعه، كتاب البيوع، باب النهي أن يتخذ الخمر خلاً، ٥٨١/٣، ح(١٢٩٥)، وابن ماجه في سننه، كتاب الأشربة، باب لعنت الخمر على عشرة أوجه، ١١٢٢/٢، ح(٣٣٨١)، قال الألباني: حسنٌ صحيح.

[٢١٨] أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الأشربة، أول باب منه ١٠٤/٧، ح(٥٥٧٥)، ومسلم في صحيحه، كتاب الأشربة، باب عقوبة من شرب الخمر إذا لم يتب منها ١٥٨٨/٣، ح(٢٠٠٣).

[٢١٩] أخرجه أحمد في مسنده ١٥٠/١٩، ح(١٢٠٩٩)، وقال شعيب الأرناؤوط: إسناده صحيح.

[٢٢٠] أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب المغازي، باب بعث أبي موسى، ومعاذ إلى اليمن قبل حجة الوداع ١٦١/٥، ح(٤٣٤٣)، ومسلم في صحيحه، كتاب الأشربة، باب بيان أن كل مسكر خمر وأن كل خمر حرام ١٥٦٨/٣، ح(١٧٣٣).

[٢٢١] أخرجه أبو داود في سننه، كتاب الأشربة، باب في الداذي ٣٢٩/٣، ح(٣٦٨٨)، والنسائي في سننه، كتاب الأشربة، باب منزلة الخمر، ٣١٢/٨، ح(٥٦٥٨)، وصححه الألباني، والداذي: هو نبت له عنقود مستطيل وحبه على شكل حب الشعير يوضع منه مقدار رطل في الفرق فتعبق رائحته ويجود إسكاره، ينظر: (لسان العرب ٣/ ٤٩١).

[٢٢٢] أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الجنائز، باب إذا أسلم الصبي فمات٩٤/٢، ح(١٣٥٩)، ومسلم في صحيحه، كتاب القدر، باب معنى كل مولود يولد على الفطرة٢٠٧٤/٤، ح(٢٦٥٨).

[٢٢٣] سورة البقرة الآية: (٢٢١).

[٢٢٤] أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب النكاح، باب الأكفاء في الدين، ٧/٧، ح (٥٠٩٠)، ومسلم في صحيحه، كتاب الرضاع، باب استحباب نكاح ذات الدين ١٠٨٦/٢، ح(١٤٦٦).

[٢٢٥] سورة الزخرف الآية: (٢٢).

[٢٢٦] سورة البقرة الآية: (١٧٠).

[٢٢٧] أبو واقد الليثي: صحابي مختلف في اسمه، قيل الحارث بن مالك، وكان يحمل لواء بني ليث، وضمرة، وسعد بن بكر يوم الفتح، ينظر: (الإصابة في تمييز الصحابة ٧/ ٣٧٠).

[٢٢٨] ذات أنواط: قال ابن الأثير: هي اسم شجرة (سمرة) بعينها كانت للمشركين ينوطون بها سلاحهم أي يعلقونه بها ويعكفون حولها، ينظر: (النهاية في غريب الحديث والأثر١٢٨/٥).

[٢٢٩] سورة الأعراف الآية: (١٣٨).

[٢٣٠] أخرجه الترمذي في جامعه، كتاب الفتن، باب ما جاء لتركبن سنن من كان قبلكم ٤٧٥/٤، ح(٢١٨٠)، وأحمد في مسنده٢٢٥/٣٦، وصححه الألباني.

[٢٣١] أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة، باب قول النبي ﷺ: (لتتبعن سنن من كان قبلكم) ١٠٣/٩، ح (٧٣٢٠)، وأحمد في مسنده ٥٠٨/١٥، ح (٩٨١٩).

[٢٣٢] الإمعة: هو الرجل لا رأي له، فهو يتابع كل أحد، ينظر: (النهاية في غريب الحديث١/ ٦٧).

[٢٣٣] أخرجه الطبراني في المعجم الكبير (١٥٢/٩)، ح(٨٧٦٥).

[٢٣٤] أخرجه الإمام مسلم في صحيحه، كتاب الإيمان، باب بيان أن الإسلام بدأ غريبا وسيعود غريباً، وأنه يأرز بين المسجدين (١٣٠/١)، ح (٢٣٢- (١٤٥)، وابن ماجه في سننه،أبواب الفتن، باب: بدأ الإسلام غريبا (٢/ ١٣١٩)، ح(٣٩٨٦).

[٢٣٥] أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الذبائح والصيد، باب المسك ٩٦/٧، ح(٥٥٣٤)، ومسلم في صحيحه، كتاب البر والصلة، باب استحباب مجالسة الصالحين ٢٠٢٦/٤، ح(٢٦٢٨).

[٢٣٦] المناوي: هو زين الدين محمد المناوي (١٠٣١هـ)، صاحب كتاب (التيسير بشرح الجامع الصغير)، ينظر: (الأعلام للزركلي ٦/ ٢٠٤).

[٢٣٧] ينظر: (التيسير بشرح الجامع الصغير ٤٠٢/١).

[٢٣٨] سورة النساء الآية: (٩٧).

[٢٣٩] أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الجهاد والسير، باب فضل الجهاد والسير، ١٥/٤، ح(٢٧٨٣)، أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الإمارة، باب المبايعة بعد فتح مكة على الإسلام والجهاد والخير، وبيان معنى لا هجرة بعد الفتح، ١٤٨٨/٣، ح(١٨٦٤).

[٢٤٠] ينظر: (سلسلة الأحاديث الصحيحة وشيء من فقهها وفوائدها ٦٥٢/٧).

[٢٤١] ينظر: (النهاية في غريب الحديث والأثر ٣/ ١٥٢).

[٢٤٢] أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الطب، باب الطيرة، ١٣٥/٧، ح (٥٧٥٤)، ومسلم في صحيحه، كتاب السلام، باب الطيرة والفأل وما يكون فيه من الشؤم، ١٧٤٥/٤، ح (٢٢٢٣).

[٢٤٣] أخرجه أبو داود في سننه، كتاب الطب، باب الطيرة (١٧/٤)، ح(٣٩١٠)، وصححه الألباني.

[٢٤٤] أخرجه الترمذي في جامعه، كتاب السير، باب ما جاء في الطيرة ١٦١/٤، ح(١٦١٦)، والطبراني في (المعجم الصغير)٣٣١/١، ح(٥٤٩)، وصححه الألباني.

[٢٤٥] العلامة ابن بطال علي بن خلف القرطبي البكري، شارح (صحيح البخاري)، ويعرف: بابن اللجام، توفي سنة تسع وأربعين وأربعمائة. ينظر: (سير أعلام النبلاء) ١٨/ ٤٧.

[٢٤٦] ينظر: (فتح الباري لابن حجر ٢١٥/١٠).

[٢٤٧] أخرجه أحمد في مسنده ٣٣٨/١٣، ح(٧٩٥٦)، وأخرجه الحاكم في المستدرك ٢٤١/٤، وقال: صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه ووافقه الذهبي.

[٢٤٨] أخرجه أحمد في مسنده ٣٩٨/٢٥، ح(١٦٠١٦)، وقال شعيب الأرناؤوط: إسناده صحيح، وأخرجه الدارمي في سننه، كتاب الرقائق، باب في حسن الظن بالله ١٧٩٦/٣، ح(٢٧٧٣)، وقال محققه: إسناده صحيح.

[٢٤٩] أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الجنة وصفة نعيمها وأهلها، باب الأمر بحسن الظن بالله تعالى عند الموت، ٢٢٠٥/٤، ح(٢٨٧٧)، وأبو داود في سننه، كتاب الجنائز، باب ما يستحب من حسن الظن بالله عند الموت، ١٨٩/٣، ح(٣١١٣).

[٢٥٠] أخرجه الترمذي في جامعه، كتاب الجنائز، باب بلا ترجمة، ٣٠٢/٣، ح(٩٨٣)، وابن ماجه في سننه، كتاب الزهد، باب ذكر الموت والاستعداد له، ١٤٢٣/٢، ح(٤٢٦١)، وحسنه الألباني.

[٢٥١] سورة البقرة الآية: (٢٦٨).

[٢٥٢] سورة البقرة الآية: (٢٨٦).

[٢٥٣] سورة الإنسان الآية: (٢).

[٢٥٤] أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الجنائز، باب الميت يسمع خفق النعال ٩٠/٢، ح(١٣٣٨)، وأبو داود في سننه، كتاب السنة، باب في المسألة في القبر ٢٣٩/٤، ح(٤٧٥٣).

[٢٥٥] سورة الأعراف الآية: (١٤٣).

[٢٥٦] أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب بدء الخلق، باب ما جاء في صفة الجنة وأنها مخلوقة ١١٨/٤، ح(٣٢٤٤)، ومسلم في صحيحه، كتاب الجنة وصفة نعيمها٢١٧٤/٤، ح(٢٨٢٤).

[٢٥٧] أخرجه الطبراني في (المعجم الأوسط)٢٥٠/٦، ح(٦٣١٩)، وقد حسنه الألباني في (السلسلة الصحيحة٣٩٧/٤، ح١٧٨٨).

[٢٥٨] أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب بدء الخلق، باب صفة إبليس ١٢٣/٤، ح(٣٢٧٦)، ومسلم في صحيحه، كتاب الإيمان، باب بيان الوسوسة في الإيمان١١٩/١، ح(٢١٢).

[٢٥٩] سورة الإسراء الآية: (٣٦).

[٢٦٠] أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الجمعة، باب الجمعة في القرى والمدن، ٥/٢، ح(٨٩٣)، ومسلم في صحيحه، كتاب الإمارة، باب فضيلة الإمام العادل، وعقوبة الجائر، والحث على الرفق بالرعية، والنهي عن إدخال المشقة عليهم، ١٤٥٩/٣، ح(١٨٢٩).

[٢٦١] ينظر: (غريب الحديث للخطابي ٢/ ٢٦٧)، ملخصاً.

[٢٦٢] ينظر: (التعريفات ص٧٩).

[٢٦٣] سورة الطلاق الآية: (٧).

[٢٦٤] أخرجه أبو داود في سننه، كتاب الحدود، باب في المجنون يسرق أو يصيب حداً١٤١/٤، ح(٤٤٠٣)، والترمذي في جامعه، كتاب الحدود، باب ما جاء فيمن لا يجب عليه الحد٣٢/٤، ح(١٤٢٣)، وقد ذكره البخاري تعليقاً في باب الطلاق في الإغلاق، وله شواهد من حديث أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها وأبي هريرة ﷺ.

[٢٦٥] أخرجه ابن ماجه في سننه، كتاب الطلاق، باب طلاق المكره والناسي ٦٥٩/١، ح(٢٠٤٣)، وابن حبان في صحيحه، كتاب فضل الأمة، باب ذكر الإخبار عما وضع الله بفضله عن هذه الأمة، ٢٠٢/١٦، ح(٧٢١٩)، وصححه الألباني.

[٢٦٦] ينظر: (لسان العرب٢/ ٥٤١).

[٢٦٧] سورة القصص الآية: (٧٦).

[٢٦٨] أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب التوبة، باب في الحض على التوبة ٢١٠٢/٤، ح(٢٦٧٥)، والترمذي في جامعه، كتاب الدعوات ٥٤٧/٥، ح(٣٥٣٨)، وأحمد في مسنده ٥١٦/١٣، ح(٨١٩٢).

[٢٦٩] سورة النساء الآية: (٢٨).

[٢٧٠] سورة الزمر الآية: (٤٢).

[٢٧١] أخرجه أبو داود في سننه، كتاب الحدود، باب في المجنون يسرق أو يصيب حداً ١٤١/٤، ح(٤٤٠٣)، والترمذي في جامعه، كتاب الحدود عن رسول الله ﷺ، باب ما جاء فيمن لا يجب عليه الحد ٣٢/٤، ح(١٤٢٣)، وقد علقه البخاري في باب الطلاق في الإغلاق، وله شواهد من حديث أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها وأبي هريرة ﷺ.

[٢٧٢] سورة طه الآية: (١٤).

[٢٧٣] أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب قضاء الصلاة الفائتة، واستحباب تعجيل قضائها٣٧٠/١، ح(٦٨٤)، وأحمد في مسنده، ٢٥٥/٢٠، ح(١٢٩٠٩).

[٢٧٤] ينظر: (العين ٣/ ٣٥٧)، و(مشارق الأنوار على صحاح الآثار ٢/ ٢٧٠).

[٢٧٥] ينظر: (لسان العرب ١٢/ ٤٤٤)، (القاموس المحيط ص١١٤٣).

[٢٧٦] سورة الأنبياء الآية: (٨٨).

[٢٧٧] سورة طه الآية: (٤٠).

[٢٧٨] الجبن: ضِدُّ الشَّجاعة، ينظر: (لسان العرب١٣/ ٨٤).

[٢٧٩] ضلع الدين: يَعْنِي ثقله حَتَّى يمِيل بصَاحبه، ينظر: (غريب الحديث لابن الجوزي٢/ ١٦).

[٢٨٠] غلبة الرجال: أي تسلطهم واستيلائهم هرجاً ومرجًا، ينظر: (مجمع بحار الأنوار٤/ ٥١).

[٢٨١] أخرجه البخاري في صحيحه،كتاب الجهاد، باب من غزا بصبي للخدمة٣٦/٤، ح(٢٨٩٣).

[٢٨٢] أخرجه الترمذي في جامعه، كتاب صفة القيامة والرقائق والورع، ٦٤٢/٤، ح(٢٤٦٥)، والطبراني في (المعجم الكبير) ٢٦٦/١١، ح(١١٦٩٠)، وصححه الألباني.

[٢٨٣] سورة البلد الآية: (٤).

[٢٨٤] أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب المرضى، باب ما جاء في كفارة المرض ١١٤/٧، ح(٥٦٤١)، ومسلم في صحيحه، كتاب البر والصلة والآداب، باب ثواب المؤمن فيما يصيبه ١٩٩٣/٤، ح(٢٥٧٤)، والإمام أحمد في مسنده (١٣/ ٣٩٧)، ح(٨٠٢٧).

[٢٨٥] يوم العقبة: هو اليوم الذي وقفﷺ فيه عند العقبة التي بمنى داعياً الناس إلى الإسلام فما أجابوه وآذوه، قاله: الشيخ محمد فؤاد عبد الباقي في حاشيته على مسلم ٣/ ١٤٢٠.

[٢٨٦] من سادات ثقيف بالطائف، ينظر: (سير أعلام النبلاء ٢٣٣/١).

[٢٨٧] قرن الثعالب: قيل: هو قرن المنازل ميقات أهل نجد، وقيل: جبل مشرف على أَسْفَل منى، ينظر: (عمدة القاري ١٤٠/٩).

[٢٨٨] الأخشبان: الجبلان المطيفان بمكة، وهما أبو قبيس والأحمر، وهو جبل مشرف وجهه على قعيقعان. والأخشب كل جبل غليظ الحجارة. ينظر: (النهاية في غريب الحديث ٣٢/٢).

[٢٨٩] أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب بدء الخلق، باب إذا قال أحدكم: آمين والملائكة في السماء آمين فوافقت إحداهما الأخرى ١١٥/٤، ح (٣٢٣١)، ومسلم في صحيحه، كتاب الجهاد والسير، باب ما لقي النبي ﷺ من أذى المشركين والمنافقين ١٤٢٠/٣، ح (١٧٩٥).

[٢٩٠] سورة الأنبياء الآية: (٨٧).

[٢٩١] أخرجه ابن حبان في صحيحه، باب الأدعية، ذكر الأمر لمن أصابه حزن أن يسأل الله ذهابه عنه وإبداله إياه فرحاً ٢٥٣/٣، ح(٩٧٢)، وقال محققه: إسناده صحيح.

[٢٩٢] ينظر: (لسان العرب١/ ٦٤٨)، (شمس العلوم ودواء كلام العرب من الكلوم ٨/ ٤٩٦٤).

[٢٩٣] ينظر: (التعريفات ص١٦٢).

[٢٩٤] ابن مسكويه: أحمد بن محمد بن يعقوب مسكويه، أصله من الري وسكن أصفهان وتوفي بها سنة ٤٢١هـ.ينظر: (الأعلام ٢١١/١).

[٢٩٥] ينظر: (تهذيب الأخلاق وتطهير الأعراق ص٢٠٣).

[٢٩٦] ينظر: (كشف المشكل من حديث الصحيحين ٢/ ١٤).

[٢٩٧] أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الأدب، باب الحذر من الغضب، ٢٨/٨، ح(٦١١٦)، والترمذي في جامعه، كتاب البر والصلة، باب ما جاء في كثرة الغضب ٣٧١/٤، ح(٢٠٢٠).

[٢٩٨] سورة الشورى الآية: (٣٧).

[٢٩٩] سورة آل عمران الآية: (١٣٤).

[٣٠٠] أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الأدب، باب الحذر من الغضب ٢٨/٨، ح(٦١١٤)، ومسلم في صحيحه، كتاب البر والصلة والآداب، باب فضل من يملك نفسه عند الغضب وبأي شيء يذهب الغضب ٢٠١٤/٤، ح(٢٦٠٩).

[٣٠١] أخرجه أبو داود في سننه، كتاب الأدب، باب من كَظَمَ غيظاً (١٥٧/٧)، ح (٤٧٧٧)، والترمذي في سننه، كتاب البِرِّ وَالصِّلَةِ، بَابٌ فِي كَظْمِ الغَيْظِ (٢٠٢١)، قال الترمذي: حسن غريب، وحسنه الألباني.

[٣٠٢] أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الأحكام، باب هل يقضي الحاكم أو يفتي وهو غضبان (٦٥/٩)، ح(٧١٥٨)، ومسلم في صحيحه، كتاب الأقضية، باب كراهة قضاء القاضي وهو غضبان (١٣٤٢/٣)، ح(١٦-(١٧١٧).

[٣٠٣] سليمان بن صرد بن الجون الخزاعي، أبو مطرف الكوفي، صحابي، توفي سنة ٦٥هـ، ينظر: (الإصابة في تمييز الصحابة ٣/ ١٤٤).

[٣٠٤] أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب بدء الخلق، باب صفة إبليس١٢٤/٤، ح(٣٢٨٢)، ومسلم في صحيحه، كتاب البر والصلة، باب فضل من يملك نفسه ٢٠١٥/٤، ح(٢٦١٠).

قلت: وقد جاء في الحديث: (إن الغضب من الشيطان وإن الشيطان خلق من النار، وإنما تطفأ النار بالماء، فإذا غضب أحدكم فليتوضأ)، أخرجه أبو داود في سننه ٢٤٩/٤، ح (٤٧٨٤)، وقد ضعّفه الألباني، ويشهد له حديث سليمان بن صرد هذا، والله أعلم.

[٣٠٥] ينظر: شرح النووي على مسلم، ١٦٣/١٦، كتاب البر والصلة والآداب، باب فضل من يملك نفسه عند الغضب وبأي شيء يذهب الغضب.

[٣٠٦] أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الأشربة، باب قوله تعالى: (يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِنَّمَا ٱلۡخَمۡرُ وَٱلۡمَيۡسِرُ وَٱلۡأَنصَابُ وَٱلۡأَزۡلَٰمُ رِجۡسٞ مِّنۡ عَمَلِ ٱلشَّيۡطَٰنِ فَٱجۡتَنِبُوهُ) [المائدة: ٩٠] (٧/ ١٠٤)، ح(٥٥٧٨).

[٣٠٧] سورة النساء الآية: (٤٣).

[٣٠٨] أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه، كتاب الحدود، باب ما جاء في السكران يقتل ٥٠٥/٥، ح (٢٨٤٢٨).

[٣٠٩] ينظر: (الكتاب: اللباب في الفقه الشافعي ص٣٧٠).

[٣١٠] ينظر: (الشرح الكبير على متن المقنع ٣٥١/٩).